المرأة في السلطة القضائية في اليمن

المرأة في القضاء.. ضرورة حتمية لتحقيق العدل

حضور المرأة في السلك القضائي، حراك نسوي فعال قبل وأثناء الصراع

القاضي حميدة زكريا في محافظة عدن هي أول امرأة قاضي في الجزيرة العربية

شهد العام 2022 تعيين أول يمنية لتكون عضوًا في مجلس القضاء الأعلى

WDP
المـــــرأة في التنميـــة والســـــلام
WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
صحيفة متخصصة في شئون المرأة اليمنية - شهرية - تصدر عن يمن انفورميشن سنتر

العدد (12)
20 صفحة
السعر (مجانا)
2023/6/15

وجود المرأة في المنظومة القضائية يعزز من مبدأ العدالة والمساواة

في مجتمع محافظ له عاداته وتقاليده الصارمة، يعد وجود المرأة في سلكه القضائي تحديًا كبيرًا، وله أهميته في تعزيز مبدأ العدالة والمساواة والمشاركة الفعالة للنساء في مراكز صنع القرار، هذا ما أكده الناشطون الحقوقيون؛ حيث عدُّوا وجود المرأة في المنظومة القضائية في اليمن انتصارا للمرأة ذاتها وللمجتمع، ورد الاعتبار لها ولرغبتها في المشاركة الفاعلة في المجالات القضائية والقانونية. وقد يساهم هذا الحضور في السماح للنساء بشكل عام في الذهاب إلى هذه المؤسسات بثقة أكبر وتقديم قضاياهن ومشاكلهن الخاصة بدون خجل أو خوف.

أفراح بورجي
المرأة في التنمية والسلام

بين الواقع والقانون

يقول المحامي خالد الناصر: «من الضروري إشراك المرأة اليمنية في المنظومة القضائية كأمر واقع؛ لأن ذلك يساهم في تعزيز إمكانية لجوئها إلى القضاء متى استدعى الأمر ذلك. والتجارب التي تخوضها القاضيات في حياتهن تحفز وعيهن ببعض المسائل، مثل التصورات النمطية والإصلاحات القضائية، لا سيما أن الملاحظ على الصعيد المؤسسي أن المرأة في النظام القانوني تشكل عاملاً للتغيير نحو تطوير جهاز قضائي أكثر مراعاة للفوارق بين الجنسين. وللمرأة في المؤسسات القضائية القدرة على تحديد التصورات النمطية والمواقف والسلوكيات التي تثير المشاكل، وتبيين كيفية التصدي لها».

موضحًا عن وجود توزيع للمناصب القضائية داخل السلطة أنه تم تعيين المرأة اليمنية للنظر في قضايا الأحوال الشخصية بسبب الطابع الديني وللحفاظ على الخصوصية. ويتابع: «وجود النساء في القضاء والجوانب العامة حق أساسي وأداة مقيدة لضمان الحقوق، وهو شرط أساسي للنهوض بسيادة القانون والقضاء على جميع أشكال التمييز. وهذا ما تطبقه المؤسسات القضائية القوية والمستقلة والشاملة في جميع أنحاء العالم».

ومن منظور قانوني يقول الناصر مُقيِّمًا وضع المرأة في القضاء: «تُعد مشاركة المرأة في السلطة القضائية في البلدان العربية عامة، واليمن خاصة، محدودة رغم أن مشاركتها في الحياة العامة عنصرٌ أساسي من عناصر العدالة بين الجنسين. وتعد الأحكام المتعلقة بذلك مساواة مع الرجل، بحسب ما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والثقافية والحقوق السياسية للمرأة والدستور اليمني».

وأشار الناصر إلى دور المرأة المهم في السلطة القضائية من خلال تمثيلها في القضاء أو النيابة. وفي مقارنته بين الوضع السابق والحالي، أكد على تدني نسبة وجودها؛ فقد كانت نسبة تمثيلها في السلك القضائي في العام 2004م (1,7%)، وفي الوقت الراهن ارتفعت إلى (5%) فقط.

إحصائيات عامة ..... البقية ص2

WDP المرأة في التنمية والسلام WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

وجود المرأة في المنظومة القضائية يعزز من مبدأ العدالة والمساواة

بحسب ما جاء في تقرير صادر عن منظمة الأمم المتحدة بمناسبة اليوم الدولي للقاضيات 10مارس، بلغت نسبة المرأة بين القضاة 40٪ في عام 2017، أي بزيادة نسبتها 35٪ عن عام 2008. وفي بعض البلدان الأوروبية يزداد عدد القاضيات عن عدد القضاة أو قضاة التحقيق. مع ذلك، تمثل النساء 41٪ من القضاة في المحاكم الوطنية العليا، ونسبة 25٪ فقط من رؤساء المحاكم.

المرأة في أجهزة القضاء

في السياق العام لوجود المرأة في أجهزة القضاء، تقول القانونية عبير القباطي: «تم إنشاء منظومة قضائية للفصل في قضايا الناس والتحكيم فيما بينهم وحل الخلافات بشكل عام؛ لذا لا بد أن يكون للمرأة دور واضح وبارز في هذه المنظومة؛ لأنها -حتى الآن- لا تزال محصورة على الرجال».

وأوضحت القباطي في حديثها أن حدوث الخلافات الأسرية يحتم وجود النساء فيها؛ بسبب المواضيع الحساسة التي تتعلق بالأزواج وفي بعض القضايا والخلافات الأخرى.

المرأة والقضاء مجتمعيًا

وعن أهمية وجود المرأة في القضاء للمجتمع، ترى القباطي أن من الضروري أن يكون للمرأة دور فعال في المجتمع وفي أي قطاع كان، وهي مطلوبة لتكون معلمة تنمي مهارات التفكير في الأجيال، وطبيبة لتعالج المرضى، ومحامية لتنصر الحق وتظهر الحقيقة، وفي غيرها من المهن. وتؤكد القباطي على أن المجتمع بدون وجود امرأة فاعلة فيه لا يعد موطنًا، خصوصا في الوقت الحالي؛ فقد تفوقت في جميع المجالات التي عملت فيها، ومن بينها القضاء. وكان لها فيه دور بارز ومؤثر، ولو بنسب بسيطة، حتى أن البعض من المحاميات والقضايات تفوقن على الرجال.

جديرات بالعمل

عن أهمية وجود المرأة في الأجهزة القضائية والعدلية مجتمعيًا، وللمرافق والمؤسسات، وأهميته بالنسبة للمرأة نفسها، يقول المحامي هائل الهلالي: «بات من الأهمية بمكان وجود المرأة في المنظومة القضائية، لا سيما أن المرأة تتفرد بمميزات قلَّ ما نجدها عند الرجل، مثل الترتيب والانضباط والدقة في العمل».

وأوضح الهلالي أن قدرات المرأة العلمية فاقت الرجل في كثير من المجالات، وأصبحت مثلها مثل الرجل يتحتم وجودها في جميع المجالات، ومن ضمنها السلطة القضائية؛ قاضية، وعضوة نيابة، وإدارية، وفي الرقابة والتفتيش القضائي، وغير ذلك. وأكد على أن السنوات الماضية شهدت حضورًا ضئيلًا للمرأة في المنظومة القضائية، رغم ذلك أثبت العدد المحدود من القاضيات المُعيَّنات في القضاء بدرجة قاضية أو عضوة نيابة أنهن جديرات بأماكنهن وذوات كفاءة ونزاهة ويتمتعن بالإنجاز في القضايا وتطبيق القانون بشكل لافت، مما شكل قناعة لدى العامة بلزوم وجود المرأة في القضاء.

ومن جانبها، ترى الصحفية مجيبة الشميري أن وجود المرأة في القضاء بشكل خاص يشير إلى أن هناك أملًا لمن يريدون اللجوء إلى القضاء -خاصة من النساء- وفي تحقيق العدالة ولتثبت وجودها وتشارك في عملية صنع القرار. مضيفة أن من حق أي امرأة أن تشارك في القضاء، وأن يكون لها دور فعال في السلطة القضائية؛ لكي تحقق النساء العدالة لأنفسهن، لا سيما أنهن يواجهن بعض التأثيرات الثقافية والاجتماعية والأسرية في المجتمع، وموقعهن في القضاء سيضمن نوعًا من الحيادية والمساواة بين الجنسين.

إن وجود المرأة في المنظومة القضائية مهم بالنسبة لها وللمجتمع؛ لأنه يحقق المشاركة الهادفة ويعترف بدورها القيادي وبإسهاماتها في الوصول إلى حل النزاعات وصنع قرارات إحلال السلام على مستوى الأفراد قبل المستوى العام، وتتحقق المساواة الحقيقية بين الجنسين.

نظرة تاريخية حول مشاركة المرأة في السلطة القضائية

تمثل مشاركة المرأة في المنظومة القضائية جدلية تاريخية كبيرة، تطورت بتطور النظام الاجتماعي القبلي والعشائري ونشوء الدولة والتطور الحاصل في المؤسسات التنظيمية والسلطات قديما وحديثا ومنها السلطة القضائية، فضلاً عن منظومة العادات والتقاليد والسياقات الدينية التي أثرت عليها بطريقة أو بأخرى.

أفراح بورجي
المرأة في التنمية والسلام

وفي إطار الحديث عن مشاركة المرأة في أجهزة السلطة القضائية قديما وحديثا، لا بد من الإشارة إلى تطور النظام القضائي تاريخيا، وما هو دور المرأة في هذا النظام؟

في عصر ما قبل الإسلام

تقول الأستاذ المساعد في قسم التاريخ بجامعة عين شمس، هبة عبد المقصود مرسي، في بحث منشور لها بعنوان "النظام القضائي عند العرب قبل الإسلام": «لم يكن العرب في شبه الجزيرة العربية جماعة لها كيانها المستقل، وإنما كانوا أمة بلا أرض محدودة، وبلا س لطة إلا سلطة رؤساء القبائل. وكان لكل قبيلة عرف وتقاليد خاصة قد تخالف ما للقبائل الأخرى من أعراف وتقاليد، وقد تتفق معها في كثير أو قليل؛ ولهذا فقد كان العرب المتنازعون يتحاكمون إلى شيخ القبيلة الذي يمثل السلطة والحكم أو إلى الكهان أو إلى العرافين».

وعلى الرغم من تشكل النظام القضائي في عصرٍ ما قبل الإسلام، فقد كان نظاما بسيطًا متهالكًا ليس بمعناه المعروف حاليا، إذ لم يكن هناك ما يلزم الناس بالاحتكام إلى هؤلاء الحكام إلا بقدر ما تلجئهم إليه الضرورة لفض مشاكلهم ونزاعاتهم، فالحاكم ليس إلا شخص يتم اختياره لحكمته وقدرته على فض النزاع، وللمتخاصمين الحق في قبول ما يحكم به أو رفضه، ما عدا في حالة واحدة هي التمرد على حكم شيخ القبيلة، ففي هذه الحالة يتعرض المتمرد لغضب وسخط أفراد القبيلة، فيمتنعون عن حمايته ويتم طرده ويسمى «بالخليع»، فضلا عن أنه ليس هناك قانون، وإنما القانون هو العادات والتقاليد، وسادت فيهم الكثير من الظواهر السلبية مثل الثارات والحروب العشائرية والاعتداء على قبيلة الجاني دون ملاحقة المعتدي نفسه، وغيرها.

وأضافت مرسي في بحثها: «ولم يقتصر تحاكم العرب في الجاهلية على الرجال فقط، بل تحاكموا أيضا إلى بعض النساء اللواتي أظهرن تفوقا في الفهم والنباهة وإصابة الرأي في الأحكام. ومن النساء اللاتي اشتهرت بالقضاء في العصر الجاهلي: صحر بنت لقمان، وجمعة بن حابس الإيادي، وجذام بنت الريان، وغيرهن».

وأشارت الباحثة هبة مرسي في بحثها المذكور سابقا إلى أن المنظور القضائي في العصر الجاهلي تباينت فيه معاني الظلم والعدل إلى صورة ومعاني عديدة ومتناقضة، فضلا عن الميل إلى الأقوى في الحكم وتأثير الرشاوي في أغلب الأحيان وانتشار الظلم، ومن الأمثلة على تنفيذ الظلم في الجاهلية حرمان النساء والصبيان والشيوخ من الميراث؛ لضعفهم وعدم مقدرتهم على حمل السلاح والدفاع عن أنفسهم وانتزاع حقوقهم بالقوة.

وبالرغم من بروز نماذج قليلة ونادرة تمثل دور المرأة في السلطة القضائية في عصر ما قبل الإسلام، فإن السواد الأعظم من نساء هذا العصر يعانين كثيرا من الظلم الاجتماعي من خلال حرمانهن من الميراث كما أشارت الباحثة هبة مرسي، بالإضافة إلى اعتبارها سقط متاع يتم إرثها كالمال والمتاع، والتشاؤم منهن والتطير بولادتهن مما عرض الكثيرات للوأد (دفنها حية) بعد ولادتها مباشرة.

في عصر الإسلام

تطور النظام القضائي بعد الإسلام بشكل كبير وواضح، حيث تجلت قيم العدالة والمساواة، وتبلورت القوانين والأحكام في إطار القانون الإلهي والتشريعات التي جاء بها رسولنا الكريم؛ فظهرت مجموعة من المبادئ والقيم والأخلاقيات الحميدة، بالإضافة إلى أحكام الميراث والحدود والعقوبات وغيرها، كما وجدت المرأة نفسها أهم المنعطفات التاريخية في حياتها، حيث انتقلت النساء من مجتمع جاهلي حرمهن أبسط حقوقهن وقيد حرياتهن، إلى مجتمع يحفظ لهن كرامتهن وحقوقهن، فتمتعت المرأة بالكثير من الحقوق شأنها شأن الرجل على قدم المساواة.

وشكل اتساع الدولة الإسلامية عبر محطاتها التاريخية مرحلة هامة في تطور النظام القضائي شيئا فشيئا منذ العصر النبوي مرورا بعصر الخلفاء الراشدين، ثم الدولتين الأموية والعباسية، وغيرها؛ حيث تحول العرب من مجرد قبائل متفرقة تحكمها العادات والتقاليد إلى دولة وإمبراطورية كبيرة تحكمها القيم والأحكام والتشريعات السماوية، ومن مجرد مجتمعات تؤطرها البداوة إلى مجتمع واحد قائم على المدنية، وهو ما يستدعي بالضرورة تطور أنماط الحكم والقضاء ومنظومة العدالة فيها.

يقول الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي في كتابه "تاريخ القضاء في الإسلام": «كان رسول الله محمد هو القاضي الأول في الدولة الإسلامية، وأول قاض في تاريخ الإسلام، والمرجع الأول لحل الخلافات التي تنشأ في مجتمع المدينة المنورة، وبين الفئات والطوائف الأخرى، حيث كان مأمورا من الله تعالى بالحكم والفصل بين الخلافات، ومكلفا بتولي هذه المهمة بموجب الاتفاق والوثيقة، ومارس عمليا هذه الوظيفة، وفصل المنازعات، وحكم في الدعاوى والخلافات العديدة في العقوبات والحدود، وفي الأموال والحقوق، وفي المعاملات والأحوال الشخصية، وفي الديون والأراضي والعقارات والمواريث».

والمتصفح لكتاب الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي يجد فيما مختصره أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد عين عددًا من القضاة حيثما سافر أو ارتحل، وبعثَ عددا منهم إلى الأقاليم، كما أناط بالولاة القيام بأعمال القضاء والفصل في الخصومات.

وهكذا استمر الأمر في عصر الخلافة الراشدة، وتوسع رقعة الدولة الإسلامية، واستمر الأمر على ما هو عليه في عصر الدولتين الأموية والعباسية، على الرغم من ظهور تطورات عديدة في مجال التخصص القضائي في عصر الأمويين والعباسيين، وظهور ما يسمى (قاضي القضاة) الذي من اختصاصه تعيين القضاة في الأمصار وعزلهم وما إلى ذلك.

وبالنسبة لمشاركة المرأة في السلطة القضائية في العصر الإسلامي، نجد أن مشاركتها في القضاء غير موجودة إلا أن الكثير من الشواهد تبرز مشاركة المرأة في سلك القضاء بصورة غير مباشرة وفي حدود المرافعات والشورى وأخذ الرأي منهن في الكثير من القضايا، كما أن عمر بن الخطاب في خلافته ولّى الشفاء بنت عبدالله القرشية قضاء السوق.

المذاهب الفقهية، وقضاء المرأة

الباحث محمد أنس سرميني في بحثه المنشور في مجلة الدراسات الإسلامية بجامعة إسطنبول بعنوان "أهلية المرأة للشهادة والقضاء في العقوبات"، يقول: «وكان مما اختلف فيه الفقهاء حكم تولي المرأة للقضاء؛ حيث ذهب جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة و(نفر) من الحنفية في عدم جواز تولي المرأة للقضاء وعدم نفاذ أحكامها مطلقا، بينما ذهب أصحاب المذهب الحنفي إلى قولين في هذا الأمر؛ فالقول الأول لجمهور الحنفية يتضمن منع تولية المرأة للقضاء مطلقًا من حيث الأصل، ولكن إن وليت من قبل السلطان فالإثم على السلطان، ونفذت أحكامها فيما يجوز شهادتها فيه، أي في غير الحدود والجنايات، أما القول الآخر لبعض الأحناف فقد أجازوا من غير إثم، وقالوا بنفاذ أحكامها فيما سوى الحدود».

وأضاف سرميني في بحثه: «هناك قول ثالث غير قول جمهور الفقهاء وغير أقوال الأحناف، وهو قول بعض الفقهاء والتابعين، كالحسن البصري وابن القاسم وابن حزم؛ حيث أجازوا قضاء المرأة مطلقًا من غير قيود، ومستندهم في ذلك هو جواز أن تكون المرأة مفتية، وبأن الشفاء بنت عبدالله تولت قضاء السوق في عهد عمر بن الخطاب».

وفق هذه الأقوال للفقهاء، فقد تباينت مشاركة المرأة في عصر الدويلات وكذلك في وقتنا الحالي، وذلك بحسب المذهب السائد في نطاق الدول العربية والإسلامية.

مشاركة المرأة في المنظومة القضائية في العصر الحديث

لا تزال التفاوتات شاسعة بين البلدان العربية من حيث وجود المرأة في المؤسسات القضائية، فقد شهد عدد القاضيات ازديادًا كبيرًا في بلدان مثل الأردن وتونس والجزائر وفلسطين ولبنان مقابل ازدياد محدود في دول أخرى، منها دول الخليج باستثناء البحرين. أما في الصومال وعمان فلم يتم تعيين أي قاضية في السلك القضائي، ولا يزال وجود المرأة في القضاء أمرًا ثانويا في معظم الدول العربية.

وبحسب دراسة صادرة عن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا) في العام 2019م، بعنوان "المرأة في القضاء في الدول العربية: إزالة العقبات وزيادة المشاركة"، فإن لبنان تعد أكبر دولة عربية تعمل فيها النساء في السلك القضائي والادعاء العام بنسبة (49.3 %)، تليها تونس بنسبة (43.1 %)، ثم الجزائر بنسبة (42 %). بينما انخفضت نسبة مشاركة المرأة في بعض الدول العربية إلى أقل من (2 %) مثل اليمن بنسبة (1.8%)، وقطر (١%)، والسعودية بنسبة (1 %). مع العلم أن بعض الدول العربية لم تُعين أي امرأة في السلك القضائي مثل عمان والصومال والكويت.

في اليمن، وصلت القاضي اليمنية في العمل القضائي من خلال رؤية واضحة وخطى عميقة؛ حيث استطاعت تحقيق تدرج وجودها في مناصب العمل القضائي، ابتداء من العمل في النيابة والاستئناف ووصولا إلى المحكمة العليا. وهناك نساء تولين مناصب في القضاء حديثًا منهن القاضي سامية مهدي كأول عضو في المحكمة العليا تتقلد هذا المنصب، تليها القاضي صباح العلواني التي تقلدت منصب أول امرأة يمنية في مجلس القضاء الأعلى حديثًا 8/8/2022، وهناك39 قاضية في السلك القضائي وفي المحاكم الاستئنافية والابتدائية.

دور التعليم في تمكين المرأة في المؤسسات القضائية

تضيق الفجوة بين الرجال والنساء في مختلف دول العالم، فيما تتباعد في المجتمع اليمني لتصل في أحايين كثيرة إلى القطيعة التامة. وتتجاوز ذلك في القطاعات العامة لتصل إلى الوصم بالعار والعيب المجتمعي؛ إذ تعد مشاركة المرأة في مجالات معينة نقصًا اجتماعيًا، وتتعرض لتنمر مفتوح من قِبل جميع العناصر والتراكيب المجتمعية.

هبة محمد
المرأة في التنمية والسلام

إن مفتاح التقدم المجتمعي والوصول إلى مراحل المساواة والعدالة الاجتماعية هو التعليم بكل أشكاله، بل إن المؤسسات التعليمية هي الأساس في تمكين المرأة ودفعها نحو التنمية والتطور، وخلق فرص وظيفية حقيقية لها، وإشراكها في السلطات القضائية والنيابات الابتدائية والاستئنافية وغيرها.

دور العملية التعليمية في تمكين المرأة في السلك القضائي

لتتمكن المرأة من الاندماج في جميع مؤسسات الدولة وأنظمتها وفي السلك القضائي بالتحديد، يجب أن يتوفر فيها الكفاءة والمهارة التي تؤهلها لتقوم بالدور على أكمل وجه، وهذا لا يتأتى إلا بوجود التعليم؛ فالتعليم والتنمية وجهان لعملة واحدة وطريق نحو تمكين المرأة في جميع المجالات.

يتحدث مدير عام مكتب الثقافة في محافظة إب، الأستاذ عبد الحكيم مقبل، عن وضع العملية التعليمية في اليمن ودورها في تمكين المرأة في السلك العدلي قائلا: «يعاني التعليم في اليمن من اختلالات كثيرة أصابته بالشلل والعجز عن تأدية دوره المعتاد في النهوض بالمرأة اليمنية وتمكينها في كل المجالات، لكننا اليوم نشهد تراجعًا كبيرا في التعليم وانتشار الجهل والأمية في مناطق مختلفة في اليمن قد يكون السبب الصراع الذي أفسد كل مخططات التعليم التي تهدف إلى محاربة ظاهرة التميز المجتمعي وتمكين المرأة في مواقع صنع القرار ومنها منظومة القضاء».

وعن أدوار وزارة التعليم العالي في تمكين المرأة في السلك العدلي يؤكد مقبل أنه لا يوجد أي اهتمام ملموس تولية وزارة التعليم العالي للمرأة، ولا تحرص أو تفكر بإعطائها أي اهتمام وتكتفي فقط –وعلى استحياء– باستقبال الفتيات في الجامعات الحكومية.

ويوافقه في الرأي المستشار القانوني جواد النابهي قائلا: «ليس لوزارة التربية والتعليم أي دور في تمكين المرأة في السلك العدلي، لكن المجتمع وأرباب الأسر، ومنظمات المجتمع المدني هم من لهم الدور الأكبر في تعزيز دور المرأة في كل المجالات، أما وزارة التربية والتعليم في الوقت الحالي فتعجز عن توفير المناهج الدراسية للطلاب في جميع المدارس الحكومية، وأصبح التعليم في المدارس الحكومية برسوم دراسية شهرياً، وكذلك الجامعات الحكومية، وهو ما يحرم كثير من الفتيات من التعليم بسبب الوضع الاقتصادي».

وحول مدى وجود المعاهد والجامعات التي تسهل التحاق المرأة في السلك القضائي، يقول المحامي في المحكمة العليا برهان منصور: «تقتصر الجامعات والمعاهد الخاصة بالشريعة والقانون في المدن وفي بعض المحافظات فقط، ونسبة التحاق المرأة متدنية. أما المرأة الريفية فتحرم من التعليم العالي بسبب العادات والتقاليد المجتمعية والظروف المادية أيَضًا».

مؤكدًا ألا وجود لأي دور لوزارة التربية والتعليم العالي في توعية المجتمع من أجل إشراك المرأة في التعليم المختص بالقانون، ولم يقدم أي مبادرة توعوية تستهدف المجتمع من أجل تمكين المرأة، ولم يقدم أي مزايا أو تسهيلات أو حوافز للمرأة من أجل الالتحاق بالتعليم.

ثقافة العمل التوعوي

من جهتها تقول المحامية سهام الخباني: «تلعب العملية التعليمية، ممثلة بالمدارس والجامعات، دورًا هامًا في تمكين المرأة في كل المجالات. ويقع على القائمين فيها نشر ثقافة الأمل والعمل التوعوي لتحفيز الفتيات، عبر مراحل التعليم الأساسية والثانوية وصولاً إلى الجامعات، وأن المرأة لا ينقصها شيء لتكون مثل أخيها الرجل ومن حقها أن تتقلد

المحامية سهام الخباني

المناصب القيادية في كل المواقع وليس في السلك القضائي وحسب».

وتضيف: «العمل المتكامل من جميع الأجهزة المجتمعية على نشر التوعية بأهمية مشاركة المرأة في السلك العدلي، وتبدأ التوعية من البيت والأسرة، ومن ثم المدرسة ومن ثم خطابات المساجد، والجامعات، بضرورة معاملتها باحترام وتقديم العون لها، واحترام طموحاتها حتى تتمكن من تحقيق التنمية والنهوض بالبلاد اقتصاديا وسياسياً».

ولفتت الخباني إلى ضرورة حث المجتمع على تعليم الفتيات ونشر ثقافة التوعية المجتمعية الشاملة التي تهدف إلى استئصال النظرة الدونية للمرأة التي تستوطن عقول الناس بأن المرأة لا تصلح لتقلد المناصب، وأن ذلك الفكر العقيم بحاجة إلى جهود مشتركة بين المجتمع والدولة.

المعهد العالي للقضاء وتمكين المرأة

انتشرت المعاهد والجامعات الخاصة بتمكين المرأة في مجال تخصص الشريعة والقانون في عدد محدود من المحافظات اليمنية، والتحق بها العديد من الجنسين، لكن ما تزال إشكالية تحديد نسبة من المقاعد للنساء في المعهد العالي للقضاء شبه منعدمة بالرغم مما يقوم به من تأهيل الملتحقين من الجنسين.

يبيِّن القاضي عادل الدعيس، الذي يعمل في التفتيش القضائي، قائلا: «يهدف المعهد العالي للقضاء إلى تأهيل الملتحقين تأهيلا قانونيا يستطيع من خلاله القاضي أو القاضي أداء المهمة بكفاءة عالية من خلال المناهج التعليمية التي تتضمن الدراسات الشرعية والفقهية والقانونية والقضائية خلال سنوات الدراسة، وكذلك التطبيق العملي في المحاكم والنيابات».

مؤكداً في الوقت نفسه أن قرار السماح للطالبات بالالتحاق بالمعهد العالي للقضاء سيعزز من دور المرأة في القضاء، ودليل واضح أن مجلس القضاء الأعلى ينظر إلى المرأة نظرة متساوية مع الرجل ويشجع

القاضي عادل الدعيس

العديد من الفتيات على العمل بكل إخلاص لأداء واجبهن في مختلف المحاكم والنيابات، منوهًا إلى أن اليمن تعتبر سادس دولة عربية من حيث نسبة مشاركة المرأة في السلطة القضائية.

الكفاءة والأهلية

ولفت القاضي الدعيس إلى أن السبب في التحاق عدد قليل من الطالبات بالمعهد العالي للقضاء هو عدم توفر الكفاءة والأهلية، ولا وجود لأي عوائق أمامها للتقديم في اختبارات القبول سوى ذلك، وسوى القدرة على مواجهة التحديات وتحمل المسؤولية. والدليل على ذلك أن هناك عددًا من المتقدمات توفرت فيهن الكفاءة واجتزن الاختبار الشفوي والتحريري وقُبلن مباشرة في المعهد وهذا يعني ألا إقصاء متعمد للمرأة.

ويؤكد القاضي الدعيس قائلًا: «إذا كانت المرأة تتصف بالكفاءة المطلوبة والشجاعة وإنصاف المظلومين وإصدار الأحكام الصحيحة في القضايا المطروحة، فإننا بالتأكيد سنقف معها ونشد من أزرها في العمل؛ فالمرأة شريكة الرجل في كل المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية».

وأوضحت المحامية نادية عبد الواحد سعيد أن الجامعات والكليات التي يدرس فيها القانون لا تكفي، وكذلك المعهد العالي للقضاء الموجود فقط في صنعاء ولا يتخرج منه ما يسد حاجة البلاد من الكوادر القضائية الذي يجي أن يكون لديه فروع في الجامعات في كل المحافظات؛ لتتمكن المرأة من الالتحاق فيها ويكون التحاقها بطريقة سهلة دون وجود أي عوائق أمامها كون المشكلة تكمن بعدم تقبل المجتمع لذهاب المرأة للالتحاق في أي كلية من كليات القانون خارج المحافظة التي تقطن فيها.

من ناحية أخرى يرى المستشار القانوني جواد النابهي أن هناك قيودًا في المعاهد والجامعات التي يدرس فيها السلك العدلي تتمثل في عدم المساواة وحرمان الفتيات من الحصول على حقوقهن بالالتحاق في المعهد العالي للقضاء أو دراسة القانون، ولا يوجد أي تسهيل للمرأة حتى المتقدمات للمعهد العالي للقضاء، فهن يقطعن مسافات كبيرة من أنحاء الجمهورية مما يكلفهن خسائر كثيرة، بسبب ارتفاع رسوم التسجيل وصعوبة إيجاد سكن لهن لانتظار اختبارات القبول، إضافة إلى تكاليف السكن الباهظة. وفي النهاية، هناك أسماء عديدة للمتقدمات لا تكون ضمن قائمة المقبولين، فأين هو التسهيل والدعم الذي يقدم من الجهات المختصة لدعم المرأة؟! وما هو مقدم لا يستحق الذكر حسب قوله.

النظرة القاصرة عن تعليم المرأة

تراجعت نسبة التحاق الفتيات بالتعليم بشكل كبير منذ بداية الصراع بسبب الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي نجمت عنه. وزاد من الوضع سوءًا نظرة المجتمع إلى المرأة وحصر أدوارها في البيت وأعمال التربية والأولاد خصوصا في المناطق الريفية التي تشكل النساء فيها نسبة كبيرة، وحرمانهن من مواصلة التعليم، والالتحاق بكليات والمعاهد المختصة بالشريعة والقانون.

تقول المحامية سهام الخباني: «هناك الآلاف من الفتيات قست عليهن الظروف والمجتمع بسبب نظرته القاصرة تجاه المرأة وخروجها عن الأدوار المألوفة إلى أن تتعلم وتختار التخصص الذي تستطيع من خلاله أن تشارك في مواقع صنع القرار وفي الأجهزة العدلية؛ فالمجتمع اليمني إلى اليوم ما زال يحارب المرأة اليمنية الناجحة في عملها، ويحرم عليها أن تلتحق بكليات القانون والمعهد العالي للقضاء؛ لأنه ذلك في نظره يخالف الأعراف والتقاليد المجتمعية، وما زاد تلك النظرة العقيمة تجذرا في المجتمع هو انتشار الجهل والأمية بسبب أحداث الصراع القائمة في اليمن».

وأكدت الخباني أنها التحقت بكلية الشريعة والقانون في ظل ظروف صعبة؛ فقد لاقت معارضة شديدة من أقاربها بالرغم من موافقة والدها، وتلقت الكثير من المشاكل منهم رجالًا ونساءً، والسبب في ذلك من وجهة نظرهم أن المرأة لا تصلح أن تكون محامية في المحاكم والنيابات. مشيرة إلى أن المجتمع الذي كانت تعيش فيه حاول مرارًا وتكرارًا إقناع والدها بالرفض لأنها «أنثى»؛ فهي تخالف بذلك أفكارهم العقيمة، لكنه لم ينصعْ لكل تلك الضغوط المجتمعية.

ترى المحامية سهام الخباني أن المجتمع اليمني لا يدرك ضرورة أن المرأة اليوم بحاجة بشكل ضروري ومستعجل إلى نساء محاميات لتشجيعهن على طرح مظلوميتهن وقضاياهن المنسية إلى امرأة مثلها بدون استحياء أو خجل. كذلك وجود قاضيات في المحاكم يعزز إمكانية لجوء المرأة إلى القضاء لردع الظلم عنها، وإرساء العدل وتعزيز النظم القانونية وتطوير النظام القضائي.

إن النهوض والتطور في أي بلد، ورفع مستوى الأفراد ثقافيًا ومعرفيًا، وإشراك الفئات الأكثر تضررًا كالمرأة– في مشاريع التنمية لا يمكن أن يحدث دون وجود مؤسسات تعليمية فعالة تسهم في تحقيق ذلك، ولا جدوى من البحث عن مدخل آخر لتمكين المرأة غير ذلك.

WDP
المـــــرأة في التنميـــة والســـــلام
WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE

صحيفة اجتماعية- تنموية- شاملة- مستقلة (شهرية) تصدر عن يمن إنفورميشن سنتر للبحوث والإعلام

يتخصص يمن انفورميشن سنتر في الدراسات الاستراتيجية والإنتاج الإعلامي الذي يعالج قضايا التنمية والسلام في اليمن

الرؤيـــة

مجتمع يؤمن بأهمية المرأة في إحلال السلام – يرفع مستوى الوعي العام لتستطيع المشاركة في كافة المجالات التي تمكنها من المشاركة في عملية بناء المجتمع وتنميته.

رئيس التحرير
عبدالعزيز علي عوضه

مكتب صنعاء
د. سوزان مفتاح
د. عبدالجبار التام
عبدالله عُبَـاد
يمنى أحمد
حنان حسين

مكتب عدن
حنين الوحش
علياء محمد

مكتب الحديدة
ياسمين عبدالحفيظ
أفراح بورجي

مكتب إب
د. عبدالقوي الشميري
منال عقلان
وداد بابكر
هبه محمد

مكتب حضرموت
محمد باوزير
أحمد عمر

المراجعة اللغوية
هاجر سامعي

إخراج وتنفيذ
هاني الناشري

Yemen Information Center
يمـن انـفـورمـيشـن سـنتر
www.yemeninformation.org
www.sawt-alamal.net
yic@yemeninformation.org

العدد (12) 15/ 6/ 2023

القاضي امرأة!

ثمرة نضال طويل لإشراك المرأة في المؤسسات القضائية

تؤكد جميع الشواهد والأحداث والدلائل القاطعة أن وجود المرأة في السلك القضائي يساعد على وجود مؤسسات قضائية مستقلة، تراعي مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة وتحقق العدل بين الجنسين في المجتمع، ذلك أن التوازن الاجتماعي ينجم عنه قرارات صائبة ومتزنة.

هبة محمد
المرأة في التنمية والسلام

وتعد دول العالم هذا الوجود هدفًا تنمويًا وضروريًا، وله آثار إيجابية كثيرة، لكن الأمر يحتاج إلى بعض المتطلبات الأساسية لتعزيز دور المرأة لتحضر بالشكل المناسب في السلك القضائي.

متطلبات أساسية لتعزيز وجود المرأة في القضاء

يشهد الواقع على نجاح المرأة اليمنية في عدد من مواقع صنع القرار، بالرغم من أن وجودها الحالي في أجهزة السلك القضائي يعد ضئيلًا وغير كاف؛ اذ أنهن لم يصلن بعد إلى كل مفاصل القضاء وجميع أجهزته المختلفة. وهنا نحتاج إلى ركائز أساسية يجب العمل وفقها؛ لتوفير بيئة مناسبة تنطلق من خلالها المرأة إلى منظومة السلك العدلي بسهولة ودون تمييز.

وفي هذا الاتجاه أشارت المحامية إشراق الحاج إلى أن المشكلة الأساسية هي الاعتراف الحقيقي من قبل الجهات المختصة وخاصة مجلس القضاء الأعلى بضرورة وجود النساء في جميع سلطات القضاء دون استثناء وإتاحة الفرص أمامهن. وأوضحت أن المرأة اليمنية بحاجة إلى إعادة تأهيل وتمكين في الجانب العدلي من خلال تقديم جميع التسهيلات لالتحاقها بالمعهد العالي للقضاء، بدون عوائق أو استثناء، وإتاحة فترة زمنية كافية لها لتثبت مدى نجاحها أو فشلها مثلها مثل الرجل.

وتضيف: «هناك عدد من القضاة المؤهلين ممن لديهم القدرة على تولي القضاء، فيما بعضهم غير مؤهلين. مع ذلك، سمحت لهم الجهات المختصة العمل في السلطة القضائية بمزاولة المهنة».

بدورها، شددت الناشطة الحقوقية إشراق الصبري على ضرورة الدفع بالمرأة اليمنية وتشجيعها من قبل سلطات الدولة ورفع درجاتها الوظيفية التي تشغلها الآن أسوة بأخيها الرجل؛ تطبيقا للقوانين واللوائح التي تنص على المساواة وتكافؤ الفرص بينهما.

وبحسب الصبري، لا توجد إشكالية في القوانين الخاصة بحماية المرأة وحقوقها، لكن المشكلة تكمن في تنفيذ هذه اللوائح، وسط مجتمع ذكوري لا يقبل أن تتساوى المرأة مع الرجل في كل المجالات، ومنها أجهزة السلطة القضائية وغيرها. فصانعو القرار مقتنعون أن يبقى الرجل هو المسيطر على تلك الوظائف في ظل عدم وجود تحرك رسمي وفعلي من قبل الجهات الحكومية والناظمة للعمل القضائي بالوقوف مع المرأة وتوعية المجتمع ونزع ثقافة التمييز والإقصاء بين أفراد المجتمع؛ لذلك يجب أن يكون للدولة خطوات جريئة لفتح جميع المجالات والتخصصات لتشارك المرأة في كل سلطات القضاء وبحسب المعايير والمؤهلات المطلوبة لذلك.

فرص واعدة

يعد الناشط الحقوقي المحامي وليد الكثيري التحاقَ المرأة اليمنية في القضاء في بعض المحافظات مؤشرًا إيجابيًا حتى لو كانت النسبة ضئيلة ومحدودة، فهي فرصة لتثبت المرأة أحقيتها في أن تتولى مناصب عليا في مجلس القضاء، وكذلك فرصة لتنفيذ القوانين والتشريعات التي تسمح للطالبات بالالتحاق بالمعهد العالي للقضاء ولم يجعل شرط الالتحاق به الذكورة، مما سهل الطريق أمام الطالبات للدراسة فيه. وقد تخرجت منه عدد من القاضيات وأصبحن يعملن في بعض المحاكم.

ولفت الكثيري إلى أن النساء اليمنيات حققن حضورًا أكثر في مهنة المحاماة مقارنة بمهنة تولي القضاء، موضحًا أن عددًا كبيرًا من النساء اليمنيات يعلمن في مهنة المحاماة التي تعد جزءًا من القضاء؛ لأن المحامين هم السند والعون للقضاء وفقا لقانون السلطة المحلية.

المحامي وليد الكثيري

«القاضي امرأة!».. ثمرة نضال طويل

تسعى المرأة اليمنية جاهدة منذ فترات طويلة من الزمن إلى تولي زمام السلطة داخل المحاكم بعد أن أثبتت نجاحها في مواقع كثيرة في الدولة. تقول المحامية نوال الريمي: «وصول النساء لمناصب عليا في مجلس القضاء التي ظلت حكراً على الرجال يعطي الأمل بالرغم من سيطرة بعض العائلات اليمنية عليه. فضلًا عن عدم تقبل المجتمع فكرة حضور المرأة في سلك القضاء رغم كل المبررات والدوافع المنطقية التي تفرض وجودها في هذه المهنة المقدسة».

وتضيف: «يتحجج البعض أن القضاء يحتاج شدة وحزم وإن دخلت الرحمة والشفقة إلى قلب القاضي- كون الرحمة من فطرة المرأة- فسوف تؤثر في حقوق ودماء الناس بخلاف الرجل، لكن هناك عدد من النساء كسرن هذا الاحتكار الذكوري لوظائف سلطات الدولة، فكانت أول امرأة يمنية تحصل على درجة عضو في مجلس القضاء الأعلى في العام 2202 م الذي يعتبر أعلى هرم في السلطة القضائية».

وترى الريمي أن ذلك التعيين جاء بعد نضال طويل دام لأكثر من عشر سنوات والعمل المتواصل في المحاكم والنيابات وأثبتت كفاءتها وقدرتها على العمل بكل جدارة ومهنية؛ فهي تستطيع الحكم في كل أنواع القضايا سواء مدنية جزائية أو قضايا جنائية وغيرها.

وتأمل الريمي وزميلاتها في الأعوام القادمة أن يكون هناك تعيينات مماثلة لإشراك المرأة في جميع المؤسسات القضائية، وإتاحة الفرص أمامها لتولي رئاسة المحاكم والنيابات الابتدائية والاستئنافية، وفي المحكمة العليا، والتفتيش القضائي.

خطوات مهمة

هناك خطوات ضرورية للتطوير والنهوض بالمرأة اليمنية لمساعدتها على العمل في السلك العدلي يطرحها عدد من المختصين في منظومة القضاء؛ فقد لفت المحامي وليد الكثيري إلى ضرورة وجود إرادة سياسية حقيقية لذلك، والعمل على تخصيص عدد متساو مع الذكور من المقاعد الدراسية خاص بالمرأة لتوزيعهن على الميدان للعمل بصورة أساسية في قضايا ومحاكم الأموال الشخصية وجعل تلك الوظائف حكرًا عليهن.

ويؤكد الكثيري أن المجتمع سيتقبل وجود المرأة على منصة الحكم إذا استطاعت أن تثبت كفاءتها وقدرتها على العمل، حينها ستفرض وجودها واستحقاقها للتوسع في العمل القضائي من قضاء مدني وتجاري ومحاكم العمال.

وحسب قوله، فالأمر يتعلق بإرادتين: إرادة سياسية، وإرادة نابعة من المرأة، وبهما تحقق المرأة تطورًا ونهوضًا في عملها في المنظومة القضائية.

وتوجه المحامية سهام الخباني الجهات المختصة إلى وضع حلول جذرية لإزالة كل أشكال التمييز ضد المرأة؛ لأنها تعوق المرأة عن المشاركة في التنمية وإدماجها في أجهزة الدولة ومنها السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي، وتطبيق وثيقة حقوق الإنسان والعمل بها مما يساعد في التخفيف من إقصاء المرأة في السلك العدلي.

وتدعو الخباني إلى تفعيل حقوق المرأة المنصوص عليها في الدستور والقوانين والتشريعات والنهوض بتلك القوانين من الجانب النظري إلى الجانب العملي، ولا سيما تلك الحقوق التي تعزز من أدوار المرأة في إرساء العدل وحقوق العمل في السلك القضائي، وإزالة المعوقات القانونية التي تمنع مشاركة المرأة في فرص العمل، من خلال تطوير التشريعات الخاصة بعمل المرأة بما يمكنها من الالتحاق بأي عمل بالشروط المحددة مثلها مثل الرجل.

الإرادة السياسية الحقيقية، التأهيل، تكافؤ الفرص، هي أهم متطلبات وجود المرأة في القضاء

من ناحيته، يشدد الدكتور أمين الخياط، الباحث الاجتماعي، على أن قضية مشاركة المرأة في السلطة القضائية والأجهزة التابعة لها هي قضية جوهرية، ويجب توعية أفراد المجتمع بشكل عام والرجل خاصة بأهمية ذلك في رفع مستوى البلد تنمويًا واقتصاديًا واجتماعيًا وثقافيًا. وعلى التنظيمات النسائية التنسيق والتعاون فيما بينها لمناصرة قضايا المرأة، والضغط على الجهات المختصة من أجل إشراك المرأة في المنظومة القضائية، وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في العمل بصورة عادلة ومتساوية.

ويرى المحامي برهان منصور أن العوائق التي تقف حاجزا أمام مشاركة المرأة، سواء كانت عوائق إدارية أو قانونية أو عوائق مادية، تحول دون مشاركة المرأة في المنظومة القضائية، وأن العمل على إزالة تلك العوائق سيعزز وجود المرأة بشكل أوسع في مواقع صنع القرار.

لعقود من الزمن والمرأة اليمنية تحارب من أجل استرجاع حقوقها التي داست عليها نظرة المجتمع القاصرة بشكل غير قانوني، وما تزال إلى اليوم تناضل من أجل الحصول على جميع حقوقها الدستورية مهما شهدت تراجعًا في الآونة الأخيرة. غير أن ذلك الأمر زادها قوة وتماسكًا لرفض التهميش والإقصاء والتمييز، متجاوزةً كل العوائق الاقتصادية والاجتماعية والأوضاع المعيشية المتردية.

المـــرأة في التنميـــة والســـلام
WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

المرأة اليمنية في أجهزة الشرطة.. بارقة أمل رغم التحديات

لم تستطع أسمهان علي (اسم مستعار) أن تلتحق بالشرطة النسائية كما كانت تحلم منذ صغرها، والسبب أن إخوتها عارضوا ذلك الحلم الذي رافقها على مدى سنوات المدرسة حتى تخرجت في العام2007م، تقول بمرارة: "كثير من الصور رسمتها مخيلتي. أن أرتدي الزي العسكري وأنفذ مهمة ما، وأن أكون مجتهدة في ترسيخ الأمن والنظام للنساء، وغيرها من المشاهد التي لن تغيب عن بالي ما حييت. أن تحلم المرأة في مجتمع ذكوري يجب أن تضع بالحسبان أن بعض الأمنيات لن تتحقق".

ياسمين عبدالحفيظ
المرأة في التنمية والسلام

وتضيف أسمهان: "بعدما التحقت بقسم آخر غير ما كنت أطمح إليه، أدركت أن على المرأة إذا أرادت تحقيق هدفٍ وجب عليها أن تقاتل من أجله. ليس سهلاً أن تتخلى عن طموح يسوقك إلى النجاح وتخضع لأوامر الآخرين وما يرونه هم مناسبًا لك".

تقول أسمهان إن حلمها بأن تصبح شُرطية منضبطة في مجتمع تهيمن عليه العادات والتقاليد لم يتحقق، لكنها لن تتخلى عن تحقيق حلم بنتيها سماح وعفراء بأن يصبحن شرطيات إذا كانتا تطمحان إلى ذلك.

حسب ناشطين، بدأت الشرطة النسائية في اليمن في العام 2000، وتخرجت أول دفعة عام 2002. منذ ذلك الحين، ظهرت أسماء العديد من الدفع النسائية التي صارت تعمل في المرافق المختلفة، من جامعات ومستشفيات ومطارات وفي أماكن إقامة المناسبات النسائية وفي المدارس والمحال التجارية وفي الدوائر الانتخابية؛ من أجل الحفاظ على القانون وتأمين وتنظيم الفعاليات والمهرجانات المختلفة التي تشارك فيها النساء.

يعد بروز العديد من الأسماء في أجهزة الشرطة -وإن كان ضئيلا- أمرًا مبهجًا بالنسبة للكثير من النساء في اليمن؛ لسببين: الأول أنهن طالبن -ولا يزلن- بتمكين المرأة في شتى المجالات وبضرورة وجودهن في جميع مؤسسات الدولة دون استثناء، والثاني يتمثل في أن وجود النساء في أقسام الشرطة سوف يشعر الكثير من الأسر وأولياء الأمور بالأمان ويشجعهم على دفع نسائهم إلى تلك المرافق لأخذ حقوقهن دون تدخل منهم ما دام أن المرأة تتعامل مع المرأة، لا سيما في المجتمعات القبلية التي تسيطر عليها العادات والتقاليد.

ويرى آخرون أن الحاجة الماسة إلى وجود النساء في سلك الشرطة يعود إلى عدة عوامل، منها تأمين النساء في المرافق المختلفة لا سيما أن هناك انتشار لجرائم ينفذها ذكور بأزياء نسائية، وهو ما يتطلب إخضاع النساء للتفتيش الدقيق في بعض الأماكن؛ وبهذا يكون وجود شرطة نسائية تابعة للشرطة العسكرية أمرًا في غاية الأهمية.

النظرة العامة

تسرد المواطنة سماح عبده قصة شقيقتها التي تركها خطيبها بعدما قررت الانتساب إلى الشرطة النسائية قائلة: "فور سماعه برغبة أختي في الانتساب إلى سلك الشرطة أخبر والد خطيب شقيقتي أبي برفضه أن يتزوج ابنه من شرطية تعمل في مهنة خاصة بالرجال، وبأن أقاربه سوف يسخرون من ابنه ومنه. لم يكن أمام أبي إلا أن ينفذ ما طلبته أختي بإخبارهم أنها مصرة على الانتساب إلى الشرطة العسكرية العام القادم، وهكذا فُسخت الخِطبة".

تواصل سماح: "تخرجت شقيقتي من الثانوية العامة وتطمح منذ طفولتها بأن تكون شرطية تخدم الوطن والإنسان، وقد أجبرت إخوتي على الموافقة رغم معارضتهم للفكرة، لكن إصرارها وسقف طموحها اللامحدود دفعهم إلى الرضوخ".

تؤكد عفاف نعمان -ناشطة حقوقية- أن وجود المرأة اليمنية في أقسام الشرطة هو ضرورة ملحة؛ بحكم أن محور بعض القضايا التي تصل إلى أقسام الشرطة يكون امرأة؛ فلا تجد من يأخذ بيدها بسبب سيطرة الرجال في تلك الأقسام. وترى أن المجتمع ينظر إلى عمل المرأة في هذه الأجهزة على أنه أمر يخدش الحياء ويكسر العادات والتقاليد السائدة في مجتمعنا اليمني التي يغلب عليها للأسف- النظرة الذكورية. وبالرغم من ذلك، هناك من يشجع ويساند ويناصر المرأة اليمنية بأن تصل إلى بعض المناصب التي كانت حكرًا على الرجال فقط.

من جهتها، تقول سحر علي عبد العزيز (رئيسة قسم التحريات في الأحوال المدنية، الإدارة العامة، تعز) إن نظرة المجتمع تجاه المرأة العاملة في الشرطة أو السلك العسكري قاصرة بشكل عام، وتبرر ذلك بأن: "أبرز ما حصل عندما قرر مدير الأمن أن الشُرطية تقوم بمنصب (نائبة أقسام)، ظهرت أصوات معارضة لهذا القرار من المجتمع نفسه، ومن خطباء المساجد، وحدثت ضجة إعلامية مما أدى إلى تعديل هذا القرار".

وتقول شُرطية -طلبت عدم ذكر اسمها- إن التحديات التي تواجهها النساء المنتسبات إلى الشرطة كثيرة، منها النظرة القاصرة تجاه المرأة في أجهزة الشرطة حتى من المنتسبين أنفسهم بحجة أن قدرات النساء لا تتوافق مع تنفيذ مهمة أمنية، وأن وجودها في هذه الأجهزة ينحصر في زوايا معينة.

وتضيف: "لا تعطي الأسرة الثقة لابنتها بأن لها الحق في تحقيق رغبتها في هذا المجال وأنها تحمل طموحًا في أن تساهم في ضبط الأمن والنظام والاستقرار. بعض أولياء الأمور لا يدركون أن وجود المرأة عاملةً في أجهزة الشرطة له أهمية بالغة في مجتمع محافظ يفضل أن تتعامل المرأة مع المرأة. وانطلاقا من ذلك، تستطيع النساء المضطهدات أن يذهبن إلى أقسام الشرطة والمطالبة بحقهن وفق القانون".

الفرص المتاحة

تقول ماريا راشد (مدير إدارة الإعلام والمعلومات باللجنة الوطنية للمرأة): «لدينا في اللجنة الوطنية للمرأة عضوة في وزارة الداخلية، وهي مدير إدارة المرأة والطفل. ونسعى جاهدين إلى دعم وجود المرأة في مجال الأمن والشرطة، ونطمح إلى سياسات ستعمل على خلق مزيد من الفرص للنساء في هذا المجال».

وتضيف: «في عدن، ونتيجة للتجربة الناجحة للمرأة وتمكنها في الجيش في فترة ما قبل عام 1990، لا تزال الكثير من تلك الكوادر إلى اليوم على قيد الحياة، ويمكن الاستفادة منها من خلال تنشئة جيل جديد من الشرطة النسائية. لكن في الوقت الراهن هذه الكوادر مهمشة ومهملة».

من جهتها تقول شرطية -فضلت عدم ذكر اسمها-: "بما أنني أتبع جهاز الشرطة فهذا يعني أن مهمتي ستكون في المطارات أو البحث الجنائي أو في مبنى مصلحة الأحوال المدنية. وقد أكون حارسة في أحد سجون النساء. إن وجود الشرطة النسائية في تلك المرافق هو من أجل حماية النساء والحفاظ عليهن".

وتتابع: "بحكم أني الآن حارسة في أحد السجون، فأنا أعمل على توفير كل متطلبات النساء من مأكل وملبس وتأمين التواصل مع أهاليهن وأقاربهن. كذلك أرافق السجينات إلى المحكمة والنيابات وقت محاكمتهن، أو إلى المستشفيات في حالات الطوارئ؛ فهذه المهام وغيرها لا يمكن أن يقوم بها الرجال. وتعد هذه الأدوار التي نقوم بها في مختلف الإدارات الأمنية والأماكن العامة والمناطق الحيوية التي تستوجب وجودنا فيها ذات أهمية كبيرة".

التحديات

بخصوص التحديات التي تواجه الشرطيات النساء، ترى الرائد ليلى الناشري (مديرة إدارة حماية الأسرة - شرطة نسائية وأحداث وقضايا المرأة- تعز) أن وجود النساء في أجهزة الشرطة ضروري وفي غاية الأهمية؛ لخدمة المرأة وحمايتها ورعايتها ولصون كرامتها ومناصرتها والعمل على حل مشاكلها.

وتتابع الناشري قائلة: «الشرطيات حاضرات في كل الأماكن التي تقدم احتياجات المرأة، مثل الجوازات والأحوال المدنية ومراكز الشرطة والمحاكم والمستشفيات والأسواق وغيرها. ورغم هذه الأهمية لوجود الشرطية فإنها تواجه العديد من التحديات، كتأخر المرتبات وعدم التنسيق بين الجهات ذات الاختصاص وعدم تعاون بعض منظمات المجتمع المدني معها وآثار الصراع التي نالت الجميع».

وتضيف: «ومن التحديات أيضًا، ضعف الصلاحيات المعطاة للشرطة النسائية في بعض المجالات، وعدم توفر وسيلة مواصلات خاصة بهن بحيث يستطعن العمل بشكل أفضل أو أسرع في التنقل لأداء الواجب وإرسال المتهمات والأحداث إلى جهات الاختصاص».

وترى الناشري أن عدم وجود ميزانية تشغيلية في المرافق التي تديرها، وعدم وجود نظام الحوافز والمكافآت، وعدم وجود مكان لاحتجاز الأحداث مؤقتًا، وعدم توفر أماكن خاصة بهن للعمل لا سيما أن المكان الذي تعمل فيه يقتصر على العمل فقط داخل المدينة دون خارجها- كل ذلك يعد من أهم التحديات حاليًا.

وتتابع: "من التحديات التي تواجه المرأة في الشرطة النسائية عدم التدوير الوظيفي لاكتساب الخبرة، وقلة تمكين الشرطيات من مناصب قيادية، وعدم إشراكها في اتخاذ القرارات القيادية، وعدم وجود زي رسمي للشرطة النسائية تميز وظيفتها".

من جهتها تقول أميرة البكلي (نائب مدير التدريب والتأهيل، شرطة تعز) إن الشرطة النسائية موجودة بشكل ضئيل في أجهزة الشرطة مقارنة بعدد الرجال. ورغم حضورها المكثف في السكرتارية والأرشفة والأماكن الخدمية كالجوزات والسجون والأحوال فإنه لا مكان لها في المناصب العليا.

وترجع البكلي ذلك إلى نظرة المجتمع القاصرة والدونية نحو المرأة العاملة في مجال الشرطة، ولذا برزت أمامهن العديد من التحديات، مثل عدم إعطائهن الرواتب المستحقة بحسب الأقدمية والمؤهلات الدراسية، وعدم تمكينهن من مناصب قيادية في مجال عملهن بحسب الخبرة.

الحلول

ترى الناشري أن من حلول تمكين المرأة في سلك الشرطة توفير جميع متطلباتها في تلك الأجهزة، ومنح الفرصة للمزيد من النساء في الانتساب إلى الشرطة، وضرورة وجود دعم من منظمات المجتمع المدني والجهات ذات العلاقة.

توافقها في الرأي نجاح الطويري (ملازم ثاني، حماية الأسرة، شرطة تعز) التي ترى أن من الحلول منحُ الشرطة النسائية صلاحية التحقيق في كل قضية تصل إليها واتخاذ الإجراءات اللازمة، وتوفير أماكن احتجاز مؤقتة، وتأهيلها وتدريبها من جميع النواحي، والاهتمام بالشرطة النسائية في كل الجوانب.

وتضيف الطويري: «أصدرت قرارات من مدير عام شرطة تعز بتولي شرطيات مناصب في الأقسام، ومنها في قسم المرأة والطفل وهن ضابطات. مع العلم أنه تم مؤخرا فتح إدارة حماية الأسرة في أمن تعز؛ لحل مشاكل المرأة والطفل. ونحن بصدد تفعيلها وتعيين موظفات للخروج بنتائج تخدم الفئتين».

التدريب والتأهيل

هناك الكثير من الدورات التدريبية التي نُفذت في عدد من المحافظات اليمنية لدعم وتطوير قدرات ومهارات النساء في أجهزة الشرطة، منها الدورة التدريبية التي أقيمت في عدن واستهدفت ٣٠ مشاركة من الشرطة النسائية في مجال إنفاذ القانون، واستمرت لمدة ستة أيام واختتمت في 22/ 9/ 2022.

وفي 23 نوفمبر من نفس العام تم تأهيل ما يقارب 60 شرطية في المهارات الشخصية والحس الأمني في محافظة حضرموت. وقبل ذلك التاريخ في يوم 14 نوفمبر، تم تأهيل 30 من النساء المنتسبات إلى الشرطة العسكرية في محافظة عدن حول البحث الجنائي وجمع الأدلة.

هذه الورش والتدريبات، التي تنفذها الجهات المختصة وغيرها، دليل قاطع على أن وجود المرأة في أجهزة الشرطة بات في غاية الأهمية للحفاظ على الأمن، والحرص على عدم انتهاك حقوق النساء وخصوصياتهن، سواء الخارجات عن القانون أو النساء الحريصات على ألا يخضعن لتفتيش ورقابة الشرطيين الرجال.

WDP المرأة في التنمية والسلام WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

المرأة في المنظومة القضائية.. ضرورة حتمية لتحقيق العدل

تعد مشاركة المرأة في إقامة العدل أحد ضمانات السلامة المجتمعية التي ستساهم في تعزيز مبدأ المساواة والمشاركة في صنع القرار لكلا الجنسين، وبالرغم من الفائدة المشتركة التي ستعمل على تحسين سير العمل على نهج سليم، فإن الثقافة السائدة حول إمكانية تسليم المرأة زمام الحكم واتخاذ القرارات ما زالت تقف عائقًا يسلب منها الحق في ممارسة المهنة.

حنين الوحش - حنان حسين
المرأة في التنمية والسلام

تأثير مجتمعي

في إطار التأثير المجتمعي لوجود المرأة داخل سلك القضاء تقول د. إفتكار مهيوب من كلية الشريعة والقانون في جامعة صنعاء: «أثرت العادات والتقاليد بشكل كبير على موقع المرأة وعملها في السلطة القضائية والتحاقها بالتعليم في كلية الحقوق والشرطة، ولا يزال هناك عدم تقبل لدى الكثير من المتقاضين أن تحال قضاياهم إلى القاضيات، وما يزال الكثير من القضاة يرفضون وجود القاضيات في الجانب الجنائي رغم كفاءتهن بسبب العادات والتقاليد».

ومن جانبه، قال القاضي سليمان رئيس دائرة شؤون الأعضاء والمشاريع بنادي قضاة اليمن: «إذا قدمت المرأة تجربة حقيقية في حل النزاعات سيتم تمكينها في البعد الاجتماعي بعيدًا عن البعد الرسمي، ومن ثم المجتمع نفسه. تُقبل المرأة كحاكمة، بدليل بعض النماذج في الأرياف التي كان لهن دور فعال في حل وفصل القضايا، وفي الإطار الرسمي كذلك».

قيود قضائية

تقول القاضي إيمان شائف -قاضية سابقة، وحاليًا رئيسة دائرة المعلومات والنظم في مجلس النواب-: «الشارع اليمني تغير كثيرًا عما كان في السابق، وربما كانت هناك نظرة قاصرة تجاه المرأة في بعض المناطق والمحافظات، في حين كانت هذه النظرة مقبولة وطبيعية في مناطق أخرى».

وتوضح أن المرأة دخلت القضاء في عدن في السبعينيات وكانت المرأة اليمنية هي أول امرأة تولت منصبًا في القضاء في منطقة الجزيرة العربية على الرغم أنها عانت من بعض النصوص القانونية التي تمنعها من الالتحاق بالمجالات القانونية حتى صدر قانون العدل وقانون السلطة القضائية الخاص بالمعهد العالي للقضاء.

وجود المرأة في القضاء أحد ضمانات السلام المجتمعية والأمن العام

وتؤكد شائف أن المجتمع تقبَّل هذه الوظيفة، ما عدا بعض المتشددين الذين يرون أن المرأة لا يجوز لها العمل في القضاء إلا في جوانب محددة كالقضايا المدنية أو الأحوال الشخصية، أما القضايا الكبيرة التي تتطلب شهودًا والقضايا الجنائية فهي غير مؤهلة للخوض فيها حسب اعتقادهم. وتعلق على هذه الفكرة بالقول: «كسر الواقع هذه النظرة والفكرة الخاطئة وأصبحت المرأة تخوض التجارب المختلفة في مجال القضاء مع تقبل المجتمع رغم رفض من بيدهم صناعة القرار؛ فهم من يتخوفون من نجاح المرأة وتمكينها ومنحها مناصب تليق بها في السلطة القضائية».

وأردفت القول إن النظرة القاصرة للمرأة تكمن في التعيينات ومنح المناصب وليس في المجتمع أو الأسرة فهما داعمان ومساندان. ولم يحدث أن تكوين المرأة النفسي والاجتماعي يصبح عائقًا مطلقًا. حقًا أنها قد تتأثر أكثر من الرجل لارتباطها الوثيق بالواقع والمجتمع وبالأسرة مباشرة، لكن هذه الأشياء لا تقف عائقًا أمام اتخاذها أي قرار في أعمالها في القضاء إطلاقا.

الإعلامية/ فيروز علي

وعن دور التنشئة الاجتماعية لرفض أو قبول وجود المرأة في المنظومة القضائية تقول القاضي شائف: «قد يكون للتنشئة الاجتماعية والعادات والتقاليد دورٌ، لكن مع الممارسة المستمرة وحضور النساء وإثبات جدارتهن في الواقع يحطم قيد هذه العادات والتقاليد، والواقع يفرض ذاته».

نسب تنازلية

أوضح تقرير عن المرأة في القضاء في الدول العربية خاص باللجنة الاقتصادية الاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) للعام 2019 أنه بالرغم من انخراط النساء في السلك القضائي منذ السبعينيات فإنه لا يجلس في مقعد القاضي اليوم سوى عدد قليل من القاضيات. وأضاف التقرير أنه في العام 1990 كان نصف القضاة في جنوب اليمن من النساء، ومن بعدها تكونت ثقافة مختلفة حاربت وجود المرأة في السلك القضائي وأعادت تعيين القاضيات في مناصب إدارية ومكتبية.

وبحسب البيانات الأخيرة المتوفرة -إلى العام 2006- حول نسب وجود المرأة في القضاء فقد شكلت المرأة 1.8% فقط، وهذا يوضح تراجع الوعي المجتمعي عن السابق.

رؤية مجتمعية

حول النظرة المجتمعية السائدة عن العاملات في المجال القضائي وتأثيرها على الإقبال العام، تصرح الناشطة المجتمعية هبة السعدي: «المرأة شريكة الرجل وحامية عرضه وبيته وأطفاله، فلماذا يشكك في أن يكون لها القدرة على حماية أمانة العدل؛ فعندما نتحدث عن السلطة القضائية والاحتكام فإننا نقصد المحامية والقاضي والشرطية وكل من يلتحق بهذا المجال. ومن وجهة نظري، أرى أن هناك قضايا لا يتمكن الرجل من حكمها مثل المرأة؛ فهي ترى بعين العاطفة وبعين الحزم في الوقت ذاته».

وقالت نجاة ياسين: «تغرق اليمن في الكثير من العادات البالية والتقاليد التي عفى عليها الزمن، والكثير منها للأسف يعتبر المرأة شخصًا لا رأي له ولا قرار، فهي مُعالة وليست معيلة، وهي الخيار الثاني دائما بعد الرجل في معظم قرارات حياتها؛ فالطفل منذ نشأته تتم تربيته على قيم وعادات متعارف عليها، وعلى أنه الولي على أخته وله الكلمة الأولى في البيت. وهذا على مستوى الأسرة فقط. وقياسًا على هذا تنعكس التنشئة على مستوى قبول المرأة في القضاء ومراكز صنع القرار في الدولة بكل مكوناتها».

من ناحيتها، ترى الإعلامية فيروز علي أن السبب في رفض البعض لوجود المرأة في القضاء هو تراكم الموروث الثقافي والتشويه لمفهوم العادات والتقاليد التي كانت في الأصل موضوعة لاحترام وتعزيز دور المرأة في المجتمع. ولكي نعالج هذه النظرة بشكل عام سنحتاج إلى وقت وجهد كبيرين. موضحة أن تغيير هذه المفاهيم والاعتقادات الخاطئة بحق المرأة يحتاج إلى الكثير من خطط الاستهداف التوعوي لأغلب فئات المجتمع من خلال العديد من الوسائل. وتضيف علي أن التوعية لا بد أن تستهدف فئات عمرية محددة تبدأ من (10 - 16 عامًا)، وهي مرحلة استباقية للمراهقة التي يحدث فيها تكوين الوعي والتعصب للأفكار حسب ما يتلقاه الفرد من المحيط.

وحول وجود المرأة في السلك القضائي، تقول علي إن المجتمع ينظر إلى وجود المرأة في أجهزة السلطة القضائية أو المنظومة القضائية ككل على أنه توجه علماني يهدف إلى هدم النظام القضائي من خلال إيكال مهمة الفصل بين قضايا الناس إلى شخصيات ليست مؤهلة لهذا المنصب.

وتوكد علي على ضرورة منح المرأة الثقة الكاملة لتعزز وجودها في المجتمع بجميع نواحيه طالما أنه لا يوجد مانع أو عائق نفسي أو اجتماعي يمنع النساء من ممارسة القضاء، بل وقد تكون أكثر قدرة من ناحية التكوين النفسي لحل الخلافات والمشاكل وإرضاء الأطراف المتنازعة وتحتاج إلى ثقة المجتمع فقط.

على الرغم من النظرة التي لا تزال قاصرة لدى البعض بشأن وجود المرأة داخل السلطة القضائية التي تسببت بحصر دورها وتأطيره فإن هناك اتفاقًا بشكل أو بآخر على أنها مؤهلة لمشاركة أخيها الرجل في حل النزاعات والخلافات التي تصل إلى القضاء وتقوم بالدور على أكمل وجه.

WDP المرأة في التنمية والسلام WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

المرأة والتعليم القانوني والحقوقي.. تحديات لإثبات الذات

تعد مشاركة المرأة في المنظومة القضائية من أهم الحقوق المعترف بها عالميًا بوصفها حقًا من حقوق الإنسان، ويعد وجود المرأة في المؤسسات القضائية ضرورة ملحة تسهم في قيام مؤسسات قضائية قوية ومستقلة وشفافة.

علياء محمد
المرأة في التنمية والسلام

خطط مستدامة

وفقًا لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، فقد نص الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة على «تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات»، بينما أشار الهدف (16) إلى تشجيع قيام مجتمعات مسالمة تحقق التنمية المستدامة، وتتيح إمكانية الوصول إلى العدالة، بالإضافة إلى بناء مؤسسات فعالة خاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على كل المستويات.

ويعد الالتحاق بالمؤسسات التعليمية الخاصة بالعدل والقضاء أولى خطوات زيادة مشاركة المرأة في المنظومة القضائية، وأهم خطوة لإزالة العراقيل والصعوبات المواجهة لها في هذا المجال.

مراحل متعددة

تقول القاضي ضياء محيرز -مساعد في كلية الحقوق وعضو اللجنة الوطنية للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان-: «مرت مشاركة المرأة في المنظومة القضائية بأطوار ومراحل متعددة، واختلف الوضع في جنوب اليمن قبل الوحدة عن شماله؛ لوجود دعم وتعزيز لمشاركة المرأة، بينما كان دور المرأة في القضاء في الشمال محصورا».

مضيفة: «خلال هذه المراحل لم تعطَ أي درجات قضائية للقانونيات اللائي عملن في إطار وزارة العدل، وحتى الموظفات الإداريات في النيابة حينها. وكان قانون السلطة القضائية ينص على عدم إعطاء الدرجة القضائية إلا بشرط التخرج من المعهد العالي للقضاء».

تحكي محيرز عن تجربتها الخاصة عندما حصلت على ترشيحات من رؤساء المحاكم لشغل منصب في المحكمة. وقد قُوبل بالرفض؛ لأنه لا ينطبق عليها قانون السلطة القضائية، فهي غير حاصلة على شهادة المعهد العالي بالرغم من امتلاكها شهادة الماجستير».

وتتابع القول: «خلال تلك الفترة صدر قرار بخصوص طلب الالتحاق بالمعهد العالي للقضاء، وقُدِّمتْ للمتقدمين استمارة شبيهة بالدفتر تضم الكثير من التفاصيل والشروط، أهمها أن يكون المتقدم ذكرًا. وهذا تصريح واضح لعدم قبول مشاركة النساء في الأعمال القضائية». مؤكدة أن تلك الفترة حُوصرت النساء ومنحن درجات قضائية قليلة، بشكل سري ومن غير معايير. استمر هذا الوضع زمنًا إلى أن أصدر قرار بقبول الفتيات للالتحاق بالمعهد العالي في تجربة مميزة لرفع المحظور، وتغيير النظرة السائدة أن المرأة غير قادرة على العمل في هذا المجال. وفي حديثها، أشارت إلى أن عدد المتقدمات في القبول للدفعة الثانية من تلك الفترة قد بلغ 70 خريجة قانون من محافظات مختلفة.

وضع المرأة في القضاء

عن هذا السياق تقول القاضي فايزة باحمدين (رئيسة محكمة الأحداث في حضرموت وقاضي الأحوال الشخصية في محكمة غرب المكلا): «سادت في الفترات السابقة نظرة خاطئة حول مشاركة النساء في القضاء. ولم يقصد بتلك النظرة أنها غير قادرة على إصدار الأحكام، وإنما أتت من جانب أن هذه المهنة تحتاج إلى الشدة، والمرأة بطبيعتها عاطفية».

القاضي ضياء محيرز

مضيفة: «ليس هناك أي سبب يمنع المرأة من ممارسة أعمالها القانونية في المنظومة القضائية؛ فالمرأة قادرة على صياغة الأحكام، والتعامل مع المتهمين بمختلف قضاياهم، ولها القدرة على تكييف الواقعة القانونية، وعلى إصدار الأحكام القضائية، وهي على دراية بكيفية تنفيذها وكيف تتعامل مع الجهات الأمنية».

وتشير باحمدين في حديثها إلى أن مشاركة المرأة في المنظومة القضائية قد شهدت تطورًا عاليًا وصار أكثر تميزا في مساحة العمل، سواء على نطاق المحاميات أو القاضيات. وأبرز مثال على ذلك وجود عدد كبير من القاضيات في النيابات والمحاكم.

وتعزز حديثها بالقول: «من ضمن المشاركات المميزة التي حدثت لأول مرة في اليمن وجود امرأة في مجلس القضاء الأعلى، وهي القاضي صباح علوان التي تميزت ببذل جهود كبيرة جدا لأجل خدمة العدالة وإنصاف المرأة، فكانت أول امرأة تمثل القاضيات في مجلس القضاء». وعن تجربتها الشخصية تقول باحمدين: «أنا شخصيًا تعاملت مع القاضي صباح علوان، وهي قاضية ذات شجاعة وحكمة وأم فاضلة وأخت قديرة. لمثل هؤلاء نرفع القبعات بما وصلن إليه بجهدهن وعملهن في خدمة القضاء».

يتخرج من معهد القضاء عددٌ كبير من القاضيات إلى الميدان، بكفاءة عالية، حتى أصبح هناك تقبل لدور المرأة في القضاء، وجعلها تنظر في القضايا الجنائية والمدنية بشكل عام بينما كان قديمًا محصور على قضايا الأحوال الشخصية فقط.

عزوف الفتيات

وحول عزوف الفتيات عن الالتحاق بكليات الحقوق والقانون، توضح القاضي محيرز أنه في بداية افتتاح كلية الحقوق كان هناك إقبال كبير من النساء على الدراسة فيها؛ نظرا للميزات التي يحصل عليها المتخرجون في ذلك الوقت؛ إذ يتم تعيينهم بعد التخرج في النيابات والمحاكم قضاةً أو وكلاء نيابة.

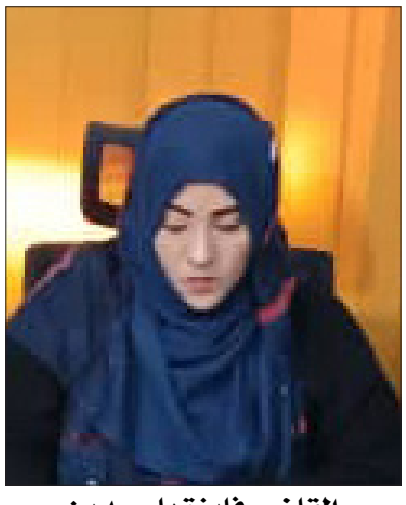

القاضي فايزة باحمدين

وتضيف: «بعد إلغاء هذه الامتيازات، أصبحت المرأة تعمل كموظفةٍ إدارية بالرغم من حصولها على درجة الماجستير، بينما يتولى الرجل الحاصل على نفس الدرجة منصبًا أكبر منها». وأشارت محيرز في حديثها إلى أهم العوامل التي ساهمت بعزوف بعض الفتيات عن الالتحاق بكلية الحقوق، كان أبرزها توقف الكثير من المحاكم وتعليق عمل المؤسسات بسبب الاضطرابات المستمرة، بالإضافة إلى شحة التوظيف؛ حيث ترى كثير من الطالبات أن الالتحاق بتخصص آخر هو أفضل من الالتحاق بكلية الحقوق بسبب صعوبة الحصول على التوظيف بعد التخرج».

وبالحديث عن نفسها وعن تجربتها تقول القاضي محيرز: «صدر قرار تعييني في المحكمة. وعندما ذهبت للعمل، قيل لي: "لماذا لا تعملين مدرسة"! ورفض تعييني بحجة أن محافظة عدن ممتلئة ولن يستطيعوا استيعابي، حينها طلبت نقلي إلى محافظة أخرى».

وأوكدت أن هناك نظرة سائدة أن مهنة القضاء والقانون مهنة الرجال وليست للنساء، بسبب التحركات المستمرة في المحاكم. والواقع المفروض أن المحامي يجب أن يكون رجلًا؛ لأن لديه الكثير من العلاقات، وهو قادر على العمل أكثر من المرأة. وهذه النظرة ليست مهينة بقدر ما هي نظرة خوف من التحديات والعقبات التي تواجه المرأة في هذ المجال، خاصة أنه لا يوجد مجمع واحد يجمع كل المحاكم والنيابات؛ فتضطر المحامية إلى التنقل في أكثر من مكان، وهذا لا يتلاءم مع تكوينها وظروفها العائلية».

صعوبات تعليمية

وحول الصعوبات الحاصلة في المستوى التعليمي ترى القاضي باحمدين أن هناك صعوبة في التواصل بين المادة العلمية والطلبة؛ نتيجة لعدم عدم توفر المناهج العلمية التي تتناسب مع قدرات الطالب خاصة مع التطورات التكنولوجية، ولأن الأسئلة التي يتم وضعها في الاختبارات لا تتناسب مع مستوى طالب العلم في المستوى الأول، وقد تكون الأسئلة مستدعية للحفظ أكثر من الفهم؛ وهذا يشكل صعوبة لدى بعض الطلاب في الاستيعاب وفهم السؤال، وبالتالي عرقلة في إعطاء الإجابة النموذجية.

وتتابع: «تعتمد مناهجنا العلمية بشكل عام على المناهج القديمة، وتخلو من التحديث بما يتناسب مع التطور الحاصل في العالم، وتفتقر إلى التطبيق العملي، بالإضافة إلى اعتماد الطالب على مسألة الإلقاء، وليس الجانب العملي الميداني الذي يستلزم الحضور إلى المحاكم والتعرف على الهيكل التنظيمي والإداري للمحكمة وقسم التوثيق وحضور الجلسات والاستماع إلى الإجراءات القانونية».

مؤكدة على أهمية وجود مادة مختصة بالتطبيق؛ لكي يكتسب الطلاب والطالبات معارف حقيقية عن الواقع بأنفسهم. وبينت باحمدين أن من الأسباب أخرى التي تشكل صعوبةً في إكمال الدراسة في هذا التخصص البعدُ المكاني للجامعة، وعدم الالتزام بالحضور والانصراف من قبل الطلاب.

الحلول

أشار التقرير الصادر عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) في العام 2018 إلى أهم العوامل المحفزة لزيادة نسبة التحاق الفتيات بمعاهد ومؤسسات التعليم والتدريب القضائي، أبرزها: الأمن الوظيفي، وتوفير ظروف مرنة للعمل، بالإضافة إلى القضاء على التصورات النمطية السلبية التي تعتبر المرأة غير قادرة على إصدار الأحكام بفعل التقلبات المزاجية الناتجة عن أسباب عاطفية وبيولوجية.

وفي السياق ذاته، أكدت القاضي باحمدين على أهمية تغيير المناهج، واستخدام مناهج علمية تتناسب مع الوضع الذي يمر به العالم من تطور تكنولوجي. وترى أن عددا من الطالبات أُصبن بصدمة؛ لعدم اتفاق ما يؤخذ في المناهج مع ما يتم تطبيقه على أرض الواقع؛ لذلك نحتاج إلى إدخال مواد علمية جديدة في معهد القضاء أو في كلية الحقوق يستفيد منها الطالب، ويكون قادر على التكييف بين القانون والواقع العملي للقضاء، وسد الفجوة بالتطبيق، وإدخال مواد جديدة توضح كيفية فحص الأدلة بالتقنية الحديثة.

ويظل موضوع التحاق الفتيات بمؤسسات التعليم القضائية والقانونية هي الطريق لضمان معالجة خوف الناس من إصدار أحكام غير عادلة.

المرأة في التنمية والسلام
WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

المرأة والمنظومة القضائية، رحلة نجاح مضنية

دائمًا ما نسمع عبارة «المرأة نصف المجتمع»، لكن البعض لا يزال ينظر إليها كأنها جزء هامشي، ويستكثر عليها وصولها إلى مكان يليق بمكانة بالنساء في المجتمع. وتختلف وجهات نظره، حيث نجد أن هناك بعض الأسر تدعم وتساند بناتها عند الالتحاق بهذا المجال، في حين من الصعب جدًا أن تتقبل أسر أخرى التحاق بناتها بالعمل في السلك القضائي أو الأجهزة المرتبطة به، وترى أن هذه من الأعمال الشاقة التي تكون مناسبة للرجال أكثر من النساء.

حنان حسين
المرأة في التنمية والسلام

هل يثق المجتمع بالمرأة في هذا المجال؟ وهل يرى أن وجودها في المنظومة القضائية يتناسب مع أدوارها الاجتماعية وتكوينها النفسي؟ هذا ما يتناوله هذا الاستطلاع

قانونيات

تتحدث بنيان جمال (رئيسة وحدة الدعم القانوني في منظمة «مواطَنة») قائلة: «تحارب المرأة كثيرًا كي تصل إلى القضاء رغم أن كل شيء قانوني، فتراها تخوض معارك عديدة ابتداء بالأسرة وصولا إلى المجتمع. ومن وجهة نظري وخبرتي في المحاكم وجدت أن للنساء احترامًا نوعًا ما؛ بسبب وجود بناء تراكمي تركته القاضيات أو المحاميات النزيهات، فأعطى شكلًا من أشكال الثقة من المجتمع للمرأة».

وأضافت: «طبيعة المجتمع اليمني منغلقة نوعًا ما. لكن في الاتجاه الآخر هناك دعم كبير من الناس شعرت به أنا وغيري من المنتميات للسلك القضائي، ربما لظهور الوعي لدى المجتمع وربما لوجود نساء متميزات ومهنيات في هذا المجال من خلال التجارب التي جعلت الناس يأمنون بوجود النساء الأمينات والنزيهات والمتمكنات، ورغبتهن دائما في إثبات هذه القيم. وهذا الشيء إيجابي لأنه يعزز حق المرأة في الوصول إلى مناصب قضائيا بجدارة».

وأردفت: «نجد للمرأة اليوم دورًا كبيرًا، فهي المحامية والقاضي، وعملهن أصبح واقعًا لا محالة، فرضته النساء على مدى سنين من التراكم النضالي؛ لإثبات أنفسهن في المجتمع، ولا يوجد تراجع إلى الخلف مطلقا. قد تلقى النساء بعضًا من الرفض في هذه الفترة ومحاولات طمس لدورها بسبب الصراع القائم ومواقف بعض الأطراف، لكن المجتمع يدعمها بقوة».

من جهتها، المحامية خديجة العصيمي تقول: «يؤيد المجتمع وجود المرأة في القضاء، سواء كانت محامية أو قاضية، وينظر إليها بفخر ويتطلع مستقبلاً إلى تحسِّن أداء القضاء والإجراءات العامة التي تخص المرأة في هذه المنظومة. وفي المقابل، نجد منظورًا رجعيًا لدى مجموعة من الناس الذين يرون أن المرأة مكانها البيت وعملها الأساسي هو العائلة والزوج والأطفال، وليس لها مكان في القضاء».

وأضافت العصيمي قائلة: «تتغير النظرة الرجعية لدى البعض عندما تترافع عن قضيته امرأة، وقد تكون نظرة إيجابية جدًا وانبهارًا بسبب صدقها والتزامها وعملها بأمانة في تسيير مجرى القضية. وقد يكون لديهم ثقة أكبر بالمرأة المحامية أو القاضي، ويسعون إلى البحث عن المحامية لتتولى قضيتهم والدفاع عنهم خاصة إذا كانت القاضي امرأة».

وبخصوص من يشككون في المرأة من جانب عدم ملاءمة العمل القضائي لها؛ لاختلاف تكوينها الاجتماعي والنفسي في الأسرة والمجتمع تقول العصيمي: «بداية يخطر على البال أن هذا العمل صعب على النساء، ويرى من يشكك أن هذا عمل الرجل لصعوبة قراراته. وعندما تخوض المرأة المغامرة وتدخل المجال تكتشف أنه أسهل مما يتخيل البعض، لا سيما عندما تكون شخصيتها قوية وتلتزم بالقواعد المهنية بدقة».

ووجهة نظر العصيمي من ناحية التكوين النفسي أن «المرأة عندما تكون أمًا وربة بيت فهذه مهمة ليست سهلة، ومن ثم فعملها في أي مجال لا يكاد يخلو من الصعوبة؛ لأن تكوينها النفسي يعتمد في الأساس على عاطفتها، ولا يمكن أن تتخلى عن عاطفتها في هذا العمل. وينبغي أن تلتزم بوضع حدود وتسيطر على عاطفتها عند الاحتكاك أو ممارسة العمل في العدل بين الناس، يجب أن تكون صلبة في الدفاع عن قضيتها وإصدار أحكامها باتزان وعقلانية».

وعند حديثنا عن التنشئة الاجتماعية ودورها في النظر إلى النساء في المنظومة القضائية، قالت العصيمي: «طبيعة مجتمعنا ترفض وجود المرأة في السلك القضائي أو العدلي بشكل عام بسبب العادات والتقاليد الخاطئة، لكن لحسن الحظ أن الناس بدأت تعي أكثر فأكثر، فتقل نسبة الجهل. وبالتأكيد، مع مرور الزمن، سوف تتلاشى لأن الأوضاع تبشر بخير لوجود أفراد واعين وراقين ومثقفين يرون للمرأة في العمل العدلي بشكل أرقى وبثقافة أعلى، وهذا واقع ملموس مني شخصيًا».

ويناقض هذا الرأي المحامي صالح عبدالله الذي يؤكد أن الأوضاع حاليًا تساعد على إبراز دور المرأة ودعمها، لكن لا يزال البعض يخاف من تولي المرأة السلطة؛ لأنها ستطمس وجوده.

أعذار واهية

تحدثت الشرطية (ع. م) قائلةً: «في الوقت الراهن، نحن موجودات بكثرة في العمل باعتبارنا عنصرًا نسائيًا في المنظومة القضائية. وقد واجهنا الكثير من الصعوبات في بداية عملنا. ومن خبرتي -من خلال عملي سنوات عديدة في مجال الأمن- وجدت أن المجتمع تقبل فكرة وجودنا، لكن الأوضاع الراهنة جعلت وجودنا انحصر في المكاتب والأعمال الإدارية نوعًا ما، وفي بعض الأمور القضائية، لكننا نقوم بدورنا على أكمل وجه. نتحدى ونصر على هذا الحضور؛ لأن عملنا عمل تشاركي مع

بنيان جمال
(رئيسة وحدة الدعم القانوني في منظمة «مواطَنة»)

الرجل، والعنصر النسائي -رغم شحته مقارنة بالعنصر الرجالي- ليس قليلًا؛ فلدينا واجب وطني ومسؤولية مجتمعية تفرض ذاتها».

وأضافت: «العنصر النسائي في المنظومة الأمنية القضائية مرتبط ارتباطًا وثيقًا بالكثير من القضايا المجتمعية؛ فهناك أماكن لا يستطيع الرجل الدخول إليها، خاصة أن مجتمعنا محافظ ويستلزم وجود امرأة. وقد تداهم وتضبط النساء من بنات جنسها بشكل يحفظ الحدود والكرامة. وهناك أفراد في المجتمع ينظرون إلينا بنظرة وجود الضرورة».

وعلقت نجوى الحلالي -طالبة إعلام، 24 عامًا- قائلة: «لا بد أن تضم المنظومة القضائية كل شرائح المجتمع بالتساوي؛ فثلما هناك قضايا تخص الرجل، هناك قضايا تخص المرأة. ولا يمكن أن يشعر بالمرأة إلا المرأة. وهنا نشجع العاطفة على أن تكون مقرونة بالعقلانية؛ كي تنصف جميع الأطراف».

وأضافت: «وجود المرأة الشرطية مهم رغم أن البعض لا يزال ينظر إليها نظرة قاصرة باعتبارها تختلط بالرجال كثيرًا وتدخل الأقسام والمحاكم بشكل يراه المجتمع عيبًا كبيرًا، لكن وجودها مقترن بأهمية وجود الشرطي الرجل؛ لأن هناك أمور تستلزم ذلك كضبط السارقات أو المجرمات، أو بعض القضايا كرفع زوج على زوجته قضية طاعة فترفض وهذا يستلزم وجود ضابطة شرطة لا ضابط».

وعلق عبدالله ناجي -رجل دين، 55 عامًا-: «حكم تولي المرأة القضاء نراه في النصوص العامة لا ضرر فيه ولا يخالف الشريعة ولا تخالفه. وهو يتعلق فقط بقدرات كل شخص على تولي المناصب والأدوار في المنظومة القضائية، وحسب المؤهلات الأخلاقية والعملية والقيام بالمطلوب على أكمل وجه لأن بعض القضايا تعد خطيرة وتتعلق بمصير أناس وبمصالحهم ومصالح المجتمع ككل».

دعم ومساندة

وأردفت حياة محمد 44- عامًا- صاحبة قضية في المحكمة قائلاً: «أنا لي قضية عالقة من خمس سنوات، وترافع عني في البداية رجل وكان مماطلًا وغير مهني، إلى درجة أنه طلب مني الكثير من الأموال مقابل المرافعة. وبعد فترة وكلت محامية امرأة ووجدت فرقًا كبيرًا جدًا؛ فهي ملتزمة ومهنية وأشعر أني سأكسب القضية لاحترافها ودقتها في عملها».

ويناقض رأيها صالح باشماس 33- عامًا- الذي لديه قضية في المحكمة قائلاً: «الرجل متاح في أي زمان ومكان، ولا تخاف إن ترافع في قضيتك لأنه رجل، لكن المرأة تخاف عليها من خصومك إن فازت بالقضية، وهذا بالتأكيد يفسر أنها صادقة وممتازة. كذلك المرأة الشرطية، رغم أن وجودها مهم جدا، لكن نظرة البعض إليها لا تخلو من التهم بأنها منفتحة وليس لديها حدود في التعامل، ثم يبدؤون النميمة حولها مهما كانت في منصب عال. على عكس الرجل الذي يمنحونه قدراً وقيمة وهيبة بين الناس».

أخيرًا، نستطيع القول إن المرأة وصلت إلى مناصب كبيرة في المنظومة القضائية، وهذا ما يعد نجاحًا وإنجازًا حققته النساء للنساء عبر الأجيال؛ فكما ناضلت وصارعت في الأمس كي تصل اليوم إلى منصب مرموق، فهي بالتأكيد لن تتوقف عن السعي والانطلاق للوصول إلى مكان يليق بها وبعملها في المنظومة ككل. والجميع بات يعلم أن وجود المرأة في المنظومة القضائية ضرورة حتمية وأهمية قصوى مثلها مثل الرجل، ولا نستغرب أن نجد الكثير من فتيات اليوم مقبلات على تخصصات متعلقة بالقضاء بشغف وحماس.

المرأة في التنمية والسلام WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

الوضع الحالي لموقع المرأة في أجهزة المنظومة القضائية

شهد العام 2022 أول يمنية لتكون عضوًا في مجلس القضاء الأعلى

لطالما مارست المرأة دور الحاكم العادل في أطر صغيرة كان محيطها الأسرة، ثم تخطت هذه الحدود وأثبتت وجودها الفاعل في المجتمع فأخذت تنخرط داخل المنظومة الأمنية والقضائية، وتقلدت مناصب عالية في وقت سابق كانت محتكرة للرجل فقط.

حنين الوحش
المرأة في التنمية والسلام

وتساعد النساء بنسبة مقبولة في إنشاء منظومة قضائية تراعي اعتبارات المساواة بين الجنسين التي من شأنها أن تساهم بشكل كبير في التنمية المجتمعية التي تعود بالنفع على الرجال والنساء على حد سواء.

رائدات في القضاء

في إطار التوجه الإيجابي في مجال تمكين المرأة في سلطات الدولة. وعلى وجه التحديد، الجانب القضائي؛ إذ تم تعيين القاضي صباح العلواني في نهاية العام 2022 عضوًا في مجلس القضاء الأعلى. ويعد ذلك أول مرة في تاريخ اليمن تصل فيها المرأة اليمنية إلى عضوية مجلس القضاء الأعلى.

جاء هذا القرار ليعزز من دور المرأة اليمنية وأهمية وجودها داخل المنظومة الحكومية ومراكز صنع القرار، خاصة أن القضاء في اليمن ظل لعقود طويلة حكراً على الرجال. وحتى نهاية العام 2006، كان هناك 39 قاضية فقط في سلك القضاء في المحاكم الاستئنافية والابتدائية. وحالياً، تعمل قاضيتان في المكتب الفني بمكتب النائب العام وخمس قاضيات (وكيلات نيابة)، فضلاً عن وجود أكثر من 35 امرأة يعملن كمحاميات، حسب ما جاء عن المركز الوطني للمعلومات في اليمن لنسب وجود النساء في القضاء.

نسب متفاوتة

حول وجود المرأة في أجهزة السلطة القضائية، تقول أ. د. إفتكار دبوان المخلافي (الأستاذ المشارك في كلية الشريعة والقانون بجامعة صنعاء): «يوجد في السلطة القضائية قاضيات بنسب متفاوتة. ومقارنة بالرجل، وجودهن بنسب ضئيلة جدا. والموضوع ليس وليد اللحظة، ففي كل دفعة من المتخرجات من المعهد العالي للقضاء لا يتجاوز عددهن ثلاثين متخرجة».

مضيفة: «لا شك أن الأوضاع أثرت في التحاق المرأة بالمعهد العالي للقضاء والقبول فيه. وبالتأكيد هناك تراجع في نسبة قبولها تماشيًا مع التوجه العام والنظرة العامة للمرأة وتأثير البيئة المحيطة؛ فنحن نعيش في مجتمع ذكوري، وهذا أثر على وجود المرأة في هذه المجالات. إضافة إلى العادات والتقاليد التي تنظر إلى مهنة القضاء وكأنها مهنة خاصة بالرجال».

ومن جانبه، قال القاضي سليمان عبد الله إن هناك تراجعًا في عدد النساء المنضمات إلى السلطة القضائية خلال الفترة الماضية. وقد شغلن غالبا مناصب إدارية، ويعملن في الجانب القضائي والإداري بشكل عام مع وجود حالات إقصاء معينة في بعض المناطق.

أعداد محدودة

قالت القانونية رويدا المليكي: «لا تحضر المرأة بأعداد كافية في مجال السلطة القضائية، وهذه مشكلة في الإرادة السياسية الحقيقية في إيجاد النساء في هذا المجال. وهناك ضعف في تأهيل الكادر النسائي ليتولين مناصب القضاء. وعلى الرغم من وجود قضاة مؤهلين لديهم القدرة على تولي القضاء، فإن البعض ليس مؤهلاً حتى بالمعلومات القانونية العادية التي يجب أن يحصل عليها، ومع ذلك هم موجودون في السلطة القضائية».

ولفتت المليكي النظر إلى أهمية وجود النساء في السلك القضائي على الرغم من عدم إيمان المجتمع بها، مؤكدة على احتياجهن فرصة لإبراز أنفسهن ووجودهن في هذا المجال، إضافة إلى احتياجهن إلى إرادة حقيقية، وليست المسألة مسألة قانون وحسب.

ومن جانبها تؤكد المحامية هند اليافعي أن عدد القاضيات ما يزال ثابتًا منذ الوحدة ولم تدخل وجوه جديدة إلى السلطة القضائية، وأن قانون السلطة القضائية اشترط أن يقبل في القضاء من تخرج من المعهد العالي للقضاء. ولم يتخرج من المعهد منذ الوحدة أي امرأة، ومن ثَمَّ حدثت تعيينات لناس ليسوا من السلطة القضائية، مثل أساتذة الجامعات الذين عُيِّن منهم في القضاء التجاري، وفي المقابل لم يتم تعيين أي أستاذة جامعية في هذا السلك.

وأوضح المحامي جميل أن عدد القاضيات كان أكثر، لكن نوعًا من تحديد أو تقليص وجود المرأة في الوظيفة القضائية قد حدث، من خلال تسهيل عملية التقاعد لبعض القاضيات؛ فبعد الوحدة كان هناك عدد كبير من النساء يعملن قاضيات وبدأن بالتقاعد كما تم حصر وظيفتهن فيما يتعلق بالأحوال الشخصية والحوادث، وانحصرت أعمالهن، وندر إسناد مراكز قضائية لهن بالرغم من كفاءتهن وأقدميتهن.

وحول وضع المرأة في القضاء لفت جميل إلى أن هناك تراجع في المدخلات وحصر أدوارهن في نمط محدد يتركز في الكادر الإداري غالبا، ومؤكدا أن هناك مناصبَ أعلى منهن شغلها غيرهن دون أهلية وكفاءة، موضحًا أن السبب هو الثقافة السائدة التي أثرت في النظرة إلى وظيفة المرأة كقاضية.

تحديات وصعوبات

بالنسبة للتحديات التي تواجه عمل المرأة في السلطة القضائية فتقول المخلافي: «أهم التحديات التي تعوّق وجود المرأة في المنظومة القضائية هي البنية التحتية، وعدم استقرار السلطة القضائية بشكل حقيقي، كذلك غياب الدولة في الفترة الحالية (فترة الصراع)، مشيرة إلى أن القاضيات أكثر استقلالًا. وهذا ما يعرضهن لمشكلات مع أجهزة التفتيش القضائي والمجتمع. إضافة إلى أن مسألة حصولهن على الترقيات ومسألة توليهن رئاسة المحاكم وحصولهن على درجات قضائية مستحقة مقارنة بزملائهم الذكور».

وفي نفس إطار المشاكل التي تعوَّق وجود النساء بشكل كامل داخل القضاء، أوضح القاضي سليمان أن هناك تجاوزًا في ضوابط ومعايير التعيين في الدار والاستحقاق في الوظائف القضائية. وهذا يرجع إلى التأثير السلبي للقيم الاجتماعية التي تؤثر من حيث ضمانات الحصول على الإنصاف ومن ثم التعامل داخل المنشآت.

دعم مشاركة المرأة اليمنية في النظام القضائي ودور الجهات الحكومية

شهدت اليمن تخرج أول دفعة بعدد (5) طالبات من المعهد العالي للقضاء

ياسمين عبد الحفيظ
المرأة في التنمية والسلام

تختلف آراء المجتمع اليمني بين مؤيد لوجود المرأة في النظام القضائي وبين من يرى العمل في هذه القطاعات حكرا على الرجال. المهم في الأمر أن القوانين والتشريعات في البلاد تعطي الحق للمرأة في أن تكون عنصرًا مهمًا مشاركًا فيها، وتعطيها الصلاحية في أن تمارس مهامها كقاضية وشرطية ومحامية وفي مجال الأمن وغيرها؛ وهذا ما يفرض على الجهات الحكومية أن تبذل جهودًا حقيقية في تطبيق هذه القوانين وتشجيع المرأة على المشاركة في النظام القضائي في اليمن.

تقول القاضي صباح العلواني (عضو مجلس القضاء الاعلى) في تصريح لصحيفة "المرأة في التنمية والسلام": "ينظر المجتمع إلى المرأة القاضي أو المحامية نظرة قاصرة وتمييزية، وتُواجه بالرفض الضمني والعلني من زملائها أو المجتمع؛ لعدم ثقتهم بمقدرتها على أن تتولى مثل هذه الأعمال والتعيينات؛ وهذا ما جعل إشراكها في مجال القضاء أو المحاماة محدودًا رغم وجود النصوص الدستورية والقانونية التي تمكنها من ذلك، لكن النظرة القاصرة عنهن حالت دون إشراكهن بشكل أوسع في هذا المجال".

وأضافت: "إن التحديات التي تواجه عمل المرأة في القضاء عديدة، منها عدم ثقة المجتمع بالمرأة وبقدرتها على تولي شؤون القضاء أو أي منصب قيادي فيه، وعدم الاهتمام بتأهيلها وزيادة مشاركتها، وكذا التنشئة المجتمعية التي عاشتها بأنها مختلفة عن الرجل، والهدف من ذلك وضع العراقيل أمامها لعدم وصولها إلى أي منصب قيادي يتيح لها الحق في صنع القرار حتى تثبت قدرتها على الإنجاز والإبداع".

وبينت العلواني أن هذه التحديات تتطلب جهودًا حثيثة من الجهات الحكومية من أجل إعطاء الحق للنساء في أن يكن موجودات بشكل أكبر في هذا الميدان، وأن تُتاح لهن فرص الحصول على مناصب قيادية مشرفة وأن تمنح الصلاحيات لاتخاذ القرارات مثلها مثل الرجل. وتؤكد العلواني في حديثها أن من كيفيات مواجهة هذه التحديات: دعم القادة للنساء المؤهلات وإعداد استراتيجية خاصة بإشراكهن في القضاء، وتمكينهن من مناصب صنع القرار فيه، والمساواة بين الجنسين والمفاضلة عند التعيين والاختيار.

دور الجهات

وفي معرض رده عن دور الجهات الحكومية في دعم مشاركة المرأة في النظام القضائي، يقول علي هزازي (رئيس دائرة حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني برئاسة الجمهورية): "قطعت اليمن شوطا كبيرا في هذا المجال. وهذا يعد تقدمًا على العديد من البلدان في المحيط العربي، ابتداء من أن المرأة في المناطق الجنوبية شغلت منصب القضاء من السبعينيات، بينما القوانين والتشريعات في الجمهورية اليمنية كفلت ذلك في المادة (57) من الدستور والمادة (31) من قانون السلطة القضائية ولم تؤت هذه النصوص ثمارها عمليا ولا رأت النور إلا في العام 2007؛ حيث شهدت اليمن تخرج أول دفعة بعدد (5) طالبات من المعهد العالي للقضاء".

ويضيف: "وتواصلت الجهود بعد ذلك في دعم مشاركة المرأة في الأجهزة القضائية بمختلف درجاتها، ثم جاءت مخرجات مؤتمر الحوار الوطني لتكفل للنساء 30% من المناصب السياسية والقضائية على وجه الضرورة. ويعد القرار الذي أصدره مجلس القيادة الرئاسي مؤخرًا في العام 2022م بتعيين القاضي صباح العلواني عضوا في مجلس القضاء الأعلى تتويجًا لتلك الجهود".

وفي نفس السياق ترى الناشطة (د. ل) أن على الجهات الحكومية بذل جهود حثيثة من أجل تمكين المرأة اليمنية بشكل أكبر في النظام القضائي من خلال قبول عدد أكبر من النساء القاضيات في المحاكم، وعمل دورات وورش عمل لهن من أجل تطوير قدراتهن وتنمية مهاراتهن، من خلال الاطلاع على كل جديد من القوانين والمعاهدات الدولية وغيرها، وتشجيع الكثير النساء على الالتحاق بمعهد القضاء الأعلى.

وتتابع: "على الجهات المعنية تنفيذ العديد من الدورات التوعوية والبرامج حول أهمية تمكين المرأة في النظام القضائي، سواء في المدارس والمعاهد والجامعات وفي وسائل الإعلام وعلى منصات التواصل. وتتضمن هذه البرامج التوعوية القوانينَ والبرامج التشريعية والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وغيرها من الاتفاقيات التي تعطي للمرأة الحق في أن تتمكن في هذا الجانب".

وأوضحت أن اللجنة الوطنية للمرأة -جهة حكومية- قد قدمت دورًا كبيرًا للعضوات في الوزارات، ونفذّت العديد من البرامج التدريبية هدفت من خلالها صقل مهاراتهن، بالإضافة إلى منحهن الدعم بتقليدهن العديد من المناصب القيادية. وتساهم اللجنة في تنفيذ العديد من الخطط والبرامج التي من شأنها تمكين النساء في القضاء والمحاماة والمجالات ذات الصلة.

فيما تعلق الصحفية سميرة الفهيدي عن دور الجهات الحكومية في دعم تمكين المرأة في النظام القضائي بقولها: "يظل الدور الحكومي موجودا وملموسًا من أجل المرأة ودعم وجودها في مجلس القضاء. وأتمنى أن يتوسع ليشمل كل أجهزة القضاء، بما فيها أجهزة الشرطة القضائية، خصوصًا أن المرأة مساهمة في بناء المجتمع؛ ولا شك أن أي بناء لقدراتهن سيكون له انعكاساته الإيجابية في دعم وتمكين المرأة في النظام القضائي إلى جانب هذه الأدوار وغيرها في الجهات الحكومية. مع العلم أن إنشاء مراكز تدريب من أجل تأهيل وتطوير قدرات النساء العاملات في هذا المجال في غاية الأهمية بحيث يُمنحن الفرصة بأن يصبحن عضوات فاعلات".

مراكز تأهيل وتدريب

وحول أهمية مراكز التدريب والتأهيل ترى الناشطة (د. ل) في حديثها أن للمعهد العالي للقضاء أهميةً كبيرة في تأهيل النساء وتطويرِ مهاراتهن في النظام القضائي، مؤكدةً أن المعهد أتاح لذوات الاختصاص المجالَ في اكتساب خبرةٍ أكثر؛ فأصبحن يتوافدن بأعداد كَبيرة، لا سيما في السنوات الأخيرة.

وتضيف أنه أدمجت العديد من الاتفاقيات الدولية في مناهج المعهد، وأدرجت بعض القوانين الخاصة بحقوق الإنسان -مثل القانون الدولي الإنساني-؛ ومن هنا سوف تنطلق العديد من النساء في هذا المجال، سواء في المحاكم أو في النيابات وغيرها، وهو ما يتيح لها التبوء في مناصب قيادية في مواقع صنع القرار وغيره.

من جهته يقول المحامي على هزازي: "إنشاء مراكز تأهيل للمرأة في الأجهزة القضائية يمثل ركيزة أساسية في صقل قدرات النساء العاملات في مجال القضاء، وتطوير قدراتهن، وألا يقتصر على النساء فقط، ولكننا نرى أن يتم الاهتمام بإنشاء مراكز متخصصة لتأهيل العاملين في الأجهزة القضائية والضبطية حتى تستطيع هذه الأجهزة تقديم خدمات قضائية أكثر جودة ودقة بسبب ما يعانيه هذا الجهاز من اعتلالات وتطويل في إجراءات التقاضي".

نوعية البرامج التدريبية

وعن نوعية البرامج التدريبية يقول هزازي: "بخصوص الدورات والبرامج التي نرى أنها ضرورية من أجل تعزيز دور المرأة في الأجهزة القضائية، أقترح أن يتم اختيار الطالبات المتميزات في كليات الشريعة والقانون وكليات الحقوق وإعدادهن بشكل جيد لاختيار اختبارات المعهد العالي للقضاء".

ويواصل حديثه: "لا بد من دعم برامج العون القضائي الحكومية للنساء بشكل عام، والسجينات بشكل خاص، ووضع برامج تنظم العون القضائي المقدم من المنظمات والأفراد بشكل يحقق الاستمرارية في تقديم العون القضائي والمساعدة القانونية، ووضع برامج تعزز وتدعم انخراط النساء في سلك المحاماة إلى جانب تحقيق المساواة في فرص التدريب الخارجية والداخلية للنساء في مجال القضاء".

لا يتوقف دور الجهات الحكومية في تمكين المرأة في النظام القضائي في اليمن عند هذه الأدوار وحسب، بل إن ذلك يتطلب من الدولة أيضًا دفع رواتب الموظفات وتفعيل التأمين وصرف العلاوات، والمساهمة في تكافؤ الفرص بين الجنسين، والتوسع في بناء المعاهد لدراسة المجالات التي تتدرج ضمن النظام القضائي، وتكثيف حملات التوعية بأهمية توظيف النساء في هذه المجال.

المرأة في التنمية والسلام WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

وفي حضرموت، دور حكومي يرتكز على التوعية والتأهيل للمرأة في سلك القضاء

تحضر المرأة اليمنية في المنظومة القضائية بمختلف أجهزتها ودوائرها، وإن بشكل متواضع. وقد شهدت الفترة الأخيرة تعيينًا للمرأة في مناصب كبيرة في السلك القضائي، ولأول مرة في تاريخ المرأة واليمن، ويعد ذلك انتصارًا للمرأة وحقوقها. كما أن تمثيلها في مناصب عليا قضائيا يكافح الفساد في هذه السلطة ويساعد على استقلالها ويخفف من الضغوط السياسية التي يعاني منها الرجل أكثر من المرأة، وكذا يساهم في تحسين أداء المنظومة القضائية بشكل عام ورفع مستوى الثقة لدى المجتمع اليمني والعالم.

أحمد باجعيم
المرأة في التنمية والسلام

وقد عملت الجهات الحكومية على دعم مشاركة المرأة في مرافق الدولة بشكل عام، ومنها أجهزة السلطة القضائية، وتعزيز حضورها من خلال إصدار القوانين والقرارات التي تسمح للمرأة بتقلد مناصب مهمة في السلطة القضائية، ومن خلال إنشاء مراكز وهيئات تعمل على تدريب وتأهيل النساء في مختلف المجالات. ومن أهم هذه الهيئات اتحاد نساء اليمن واللجنة الوطنية للمرأة التي تبنت العديد من القضايا التي تخص المرأة ورفعتها إلى الجهات الحكومية المختصة. كما أن تمثيل المرأة، سواء في السلطة القضائية أو غيرها من السلطات يعد من مهام تلك الهيئات.

البرامج والخطط

يعد برنامج تأهيل خريجات القانون في مجال المحاماة أحد البرامج النوعية والرائدة على المستوى الوطني الذي نفذته اللجنة الوطنية للمرأة بمحافظة حضرموت، وقد استهدف 13 متخرجة من كلية القانون؛ إذ احتوى البرنامج على حزمة تدريبية مكونة من ست دورات تخصصية، منها التحقيق مع المتهمين وصياغة المذكرات القانونية وإجراءات التقاضي وغيرها، إضافة إلى دورة لغة الجسد كمتطلب أساسي لشخصية المحامي، ودورتين في مجال تسويق الذات وإدارة المشاريع.

للبرنامج نوعان من التدريب النظري والعملي؛ حيث كانت هناك تدريبات عملية من خلال النزول الميداني إلى المحاكم والنيابات وحضور الجلسات القضائية بالتعاون والاتفاق المسبق مع السلطات القضائية بالمحافظة. تكون هذا الشق من التدريب من مرحلتين: المرحلة الأولى قبل بدء التدريب، بغرض المعاينة والملاحظة، ثم أتت المرحلة الثانية بعد انتهاء التدريب بغرض ربط المعلومات التي تم التدرب عليها في الواقع العملي في الأجهزة القضائية. وانتهى المشروع بتمكين 13 متخرجة قانون في مجال المحاماة، قمن على إثره بممارسة المهنة من خلال المرافعة في عدة قضايا وصدرت عدد من الأحكام بأسمائهن.

خرج هذا البرنامج بعدة توصيات؛ إذ أنه من خلال التواصل مع المتدربات لقياس الأثر تم رصد مشكلة واجهت جميع المتدربات وهي انعدام وجود مكاتب محاماة لديها القدرة على احتواء فئة النساء من المحاميات؛ لذا اقترحت اللجنة الوطنية للمرأة إنشاء مكتب محاماة خاص بالمتخرجات من البرنامج لتمكينهن من ممارسة مهنة المحاماة والحصول على كرت النقابة.

تكفلت اللجنة الوطنية للمرأة بترتيب الإجراءات والتصاريح الخاصة بإنشاء المكتب بالتعاون مع كلية القانون، بالإضافة إلى عمل دراسة جدوى للمشروع لضمان نجاحه واستمراريته، وبما يضمن استمرار تأهيل خريجات القانون في مجال المحاماة ولم يتبقَ سوى التمويل. وستسعى اللجنة الوطنية للمرأة إلى الحصول على تمويل للتنفيذ الذي يعد مرحلة ثانية للمشروع ككل، وفقا لما قالته فائزة بامطرف رئيسة الجنة الوطنية للمرأة بحضرموت.

وأكدت بامطرف على أن هذه الدورة كانت متميزة شارك فيها ممثلون عن السلطة القضائية والنيابة العامة واللجنة الوطنية للمرأة بالتعاون مع جامعة حضرموت وكلية القانون بالتحديد، وأن مخرجات هذا التدريب كانت مفيدة على الصعيد العملي؛ فالمحاميات المشاركات في التدريب هن الآن من يقمن بالمرافعة في المحاكم.

الدور الرسمي في التوعية

يعد الدور الحكومي في مجال التوعية والتأهيل لجميع فئات المجتمع من الأدوار المحورية في كل بلد، ومن أبرز ملفات التوعية أمام الجهات الرسمية، وهو تدريب وتأهيل النساء على الظفر بحقوقهن ودعم من يقوم بالدفاع عنهن في المحاكم والنيابات.

ومن هنا جاءت أهمية إقامة الورش والدورات التدريبية للمحامين والمحاميات. ولعل الدورة التي أقامتها اللجنة الوطنية للمرأة واحدة من أهم الورش إذ أقيمت هذه الورشة بالتنسيق مع كلية القانون بجامعة حضرموت، واستُضيفت القاضي أفراح بادويلان (رئيسة هيئة مكافحة الفساد) فكان فحوى هذه الورشة التعريف بمهام هيئة مكافحة الفساد، وكذلك دور الطالبة خريجة القانون في السلك القضائي. وكانت القاضي بادويلان نموذجًا لهذا الدور؛ لأنها أول قاضي في حضرموت.

المعهد العالي للقضاء

احتوى القانون رقم (34)، الذي أُصدر بتاريخ 30 يونيو 2008م بشأن إنشاء المعهد العالي للقضاء على 49 مادة منظمة لهذا القانون الذي يهدف إلى إعداد وتأهيل وتدريب الملتحقين بالمعهد تأهيلاً قضائياً علمياً وعملياً، والمتابعة المستمرة لأعضاء السلطة القضائية أثناء الخدمة لتحسين أدائهم، كما أنه يُعنى بتأهيل وتدريب أعوان القضاء والإسهام في نشر الثقافة وتعميق الفهم الشرعي والقانوني. وللمعهد هدف آخر، هو إجراء الدراسات والأبحاث العلمية النظرية والميدانية الهادفة إلى تطوير القضاء.

فائزة بامطرف

ويعد هذا القانون واحدا من أهم القوانين الصادرة في مجال التدريب والتأهيل الحكومي بهدف تأهيل قضاة جدد. ووفقا لأبناء المهنة، فإن إنشاء هذا المعهد شكل نقلة نوعية ساهمت في رفد السلطة القضائية بكوادر جديدة وشباب من الطلاب والطالبات الحاصلين على درجة البكالوريوس في الشريعة والقانون أو الحقوق، لا سيما شريحة النساء.

ولعب المعهد العالي للقضاء دورًا محوريًا في أن يكون للمرأة القانونية دور هام في السلطة القضائية من خلال دخولها في التأهيل القضائي الرسمي، وتصبح بذلك متساوية في الحق والقانون. وتصبح هي وشقيقها الرجل من يصدرون الأحكام بكل عدل وحزم عن قضاياهم المنظورة دون أي تفريق.

تكافؤ الفرص بين الجنسين

تقول المحامية فاطمة البطاطي: «القانون اليمني ساوى بين الرجل والمرأة في التوظيف في السلك القضائي، وفي تساوي الأجور، ولم يضع فرقًا في ذلك. وممارسة القضاء بالنسبة للمرأة أمرٌ ليس بتلك الصعوبة، وهناك الكثير من النماذج النسائية المشرفة. بينما تعد مهنة المحاماة متعبة، لكن المتعب في الأمر هي نظرة المجتمع للمرأة العاملة في هذا المجال. أما الجهة المقابلة فتلقى الكثير من الدعم والمساهمة من قبل النقابة والعاملين في المحاكم».

وتوضح البطاطي أن القانون يسمح بدخول المرأة إلى السلك القضائي، لكن لا توجد حتى الآن قاضية في مواقع قضائية حساسة، كالاستئناف مثلا لا حصرا؛ فدائما ما يتم قولبة دور المرأة القضائي في جانب الدعاوى الشخصية. وبطبيعة الحال، هذا ليس موجودا في مجال المحاماة، لكن المرأة القاضي مهما علت درجتها لا يتم تعيينها في الشعب غير الشخصية، ما عدا بعض الاستثناءات كالقاضي صباح العلواني، أول امرأة يمنية في مجلس القضاء الأعلى وفي هيئة مكافحة الفساد التي يشغل منصب رئيسها القاضي أفراح بادويلان.

وتضيف البطاطي أن المرأة في السلك القضائي لا تستطيع أن تكون في الادعاء العام، كنائب مثلاً. ومع أن القانون اليمني لم يحرمها من ذلك، لكنها ترى أن سوء الوضع الأمني العام للبلاد لا يساعد على ذلك؛ لما قد تتعرض له بسبب عملها. فالادعاء العام يعد خصمًا غير عادي يسعى إلى إظهار الحقيقة المجردة ويعرِّض منتسبي هذا السلك لبعض المخاطر غير القانونية. وتؤكد على أن الدور الرقابي في القضاء يعد محورا في العملية القضائية وحمايتها من الفساد، فمهما ارتفعت الأجور والعلاوات وتساوت بين القضاة –ذكورا أو إناثًا– دون وجود جهة رقابية مشرفة على عمل القضاة والعاملين من تحتهم فإن الفساد حاصل لا محالة. وتضيف أن العاملات في المجال القضائي يحظين بالتساوي في أجورهن بحسب الرتبة القضائية والوظيفية، ولكنها ترى أن الفساد شر يجب محاربته قبل البحث عن رفع الأجور وتساويها.

WDP المرأة في التنمية والسلام WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

دور منظمات المجتمع المدني في تأهيل المرأة اليمنية وتعزيز وجودها في السلطة القضائية

تهتم المنظمات الدولية بالمرأة وبحقوقها على مستوى العالم وتعمل على المساواة بين الرجال والنساء في مختلف جوانب الحياة، وتنشط هذه المنظمات بشكل أكبر في الدول النامية والدول التي تشهد نزاعات مسلحة كاليمن؛ حيث تعاني النساء من ويلات النزاعات، وهن أكثر الفئات تعرضا للانتهاكات المختلفة، كالاعتداء الجسدي والاعتقال التعسفي والإخفاء القسري وكذا التهميش لحقوقهن.

أحمد باجعيم
المرأة في التنمية والسلام

هيئة الأمم المتحدة للمرأة وغيرها من المنظمات تساهم في التخفيف من آثار النزاعات المسلحة على النساء، وتحاول تمكينهن في مختلف المجالات -ومنها المنظومة القضائية- والدفع بهن بعد التدريب والتأهيل نحو القضاء، سواء حصولها على مناصب في المحاكم أو النيابات العامة أو الإدارات القانونية الحكومية وكذلك الشرطة النسائية، كما تعتبر المنظمات الدولية مشاركة المرأة في المنظومة القضائية نقطة انطلاق نحو تحقيق المساواة بين الجنسين.

جهود المنظمات الدولية في تأهيل المرأة

يعد قرار مجلس الأمن التابع الأمم المتحدة رقم (5231) عام 0002م حول المرأة والسلام والأمن الذي وقعت عليه اليمن بمثابة نقطة انطلاق فعلية لتمكين المرأة فيما يتعلق بمشاركتها في عمليات السلام وصنع القرار داخل السلطات الثلاث (التشريعية والقضائية والتنفيذية). ووفقًا لمختصين، فإن هذا القرار يعد تطور ملحوظ في المطالبة بحقوق المرأة، وهو أول وثيقة رسمية وقانونية تصدر من مجلس الأمن بهذا الخصوص. ويعود الفضل إلى صدوره للمنظمات الدولية العاملة في مجال المرأة.

وأنشأت الأمم المتحدة مبادرة أسمتها «ميثاق المرأة اليمنية للسلام والأمن»، تهدف إلى تعزيز وجود المرأة وزيادة مشاركتها ودمجها في المفاوضات، وكذا تمكينها من الوصول إلى حقوقها وحصولها على مناصب قيادية. تضم المبادرة مجلسًا استشاريًا يتكون من 06 امرأة، وهي تعمل كهيئة استشارية لمكتب المبعوث الخاص للأمم المتحدة في اليمن.

إلى جانب ذلك، تسعى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، التي أسست مكتبها في اليمن عام 4102م، إلى معالجة القضايا الهيكلية في عدم المساواة بين الجنسين في اليمن وتلبية الاحتياجات المُلحّة للنساء والفتيات وتمكينهن من حقوقهن بمختلف المجالات. وذكرت الهيئة في تقريرها للعام 7102 أن اليمن جاءت في ذيل قائمة مؤشر الفجوة بين الجنسين من أصل 441 دولة حول العالم. ووفقا للتقرير، فإن هذا المؤشر يوحي بأن تمكين المرأة اليمنية يتطلب جهدًا مضاعفًا للمنظمات الدولية حتى يتم تخفيف هذه الفجوة ومنها الفجوة في المنظومة القضائية.

وفي 31 نوفمبر 0202، ذكر موقع «الخدمة الدبلوماسية للاتحاد الأوروبي» في تقرير بعنون "العلاقات بين الاتحاد الأوروبي واليمن" أن الاتحاد الأوروبي يجدد دعوته للحكومة اليمنية إلى تعيين نساء في مناصب قيادية في الدوائر الحكومية، ومنها السلطة القضائية.

الأنشطة والبرامج

نُفذ في 21 أكتوبر عام 1202م -وفقا «لمنصة أصوات نساء يمنيات»- ورشةُ عمل حول غياب النساء عن هرم السلطة القضائية والجامعية بمحافظة عدن؛ لتحليل العوائق التي وقفت في طريق تولي المرأة مناصب قيادية في السلك القضائي. وعن تلك العوائق، أشارت الورشة إلى أن القضاء في اليمن غير مستقل، وأن تفشي ظاهرة الفساد في السلطة القضائية حرم النساء من حقوقهن القضائية، إلى جانب توجه بعض المذاهب الدينية التي وقفت هي الأخرى أمام المرأة وحقوقها.

وخرجت الورشة التي ترأستها القاضي أنغام فيصل قائد علي-نائبة رئيس محكمة عليا وعضو المكتب الفني بالمحكمة العليا في عدن وأول رئيس محكمة ابتدائية على مستوى اليمن- بعدة توصيات، أبرزها: المطالبة باستقلال القضاء، تطبيق قانون السلطة القضائية في الترقيات ومناصب السلطة القضائية، الالتزام بجميع القرارات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي وقعت عليها اليمن، المطالبة بمخرجات وتوصيات المؤتمر القضائي الأول المنعقد في المملكة المغربية الذي يتضمن تمثيل المرأة القاضي في المجالس العليا للسلطة القضائية.

ضعف التمويل ومعالجة آثار الصراع همَّش دور المنظمات الدولية

جهود المنظمات المحلية، حضرموت أنموذجًا

عملت مؤسسة عدالة للتنمية القانونية -ومقرها في مدينة المكلا بمحافظة حضرموت (جنوب اليمن)- على تدريب وتأهيل طلاب ومتخرجي القانون، وخصصت من مقاعدها في جميع فعالياتها نسبة 03% للفتيات. وخلال الثلاث سنوات الأخيرة، بلغت نسبة مشاركة المرأة في التدريبات القانونية التي تقدمها المؤسسة 05% مناصفة مع الرجال، كما أن اهتمامات مؤسسة عدالة بتطوير الجانب القانوني للمرأة يعد من المهام الرئيسة، وفقا للمدير التنفيذي للمؤسسة الأستاذة نهى بن سهيلان.

راشد باصريح

ونفذت المؤسسة، بتمويل من منظمات دولية، برنامج تحت اسم «عدالة» في عام 7102م، وتم تجديد البرنامج عامي 8102م و9102م. وهو برنامج يعنى بتدريب وتأهيل المنخرطين في الجانب القانوني؛ حيث استهدف البرنامج في نسخته الأولى 06 متدربًا ومتدربة، منهم 03 شخصًا من المنخرطين في الجانب القضائي العسكري، و03 فردًا من المنخرطين في المجال القضائي المدني.

هدف البرنامج إلى تنمية مهارات الشخصية القانونية وصياغة الدعاوى والعقود والدفوع، حيث استمرت الدورة الأولى أربعة أشهر من التدريب النظري يتبعه تطبيق عملي في المرافق الحكومية لمدة شهرين، وكان نصيب النساء من النسخ الثلاث لبرنامج عدالة 06 امرأة، مقابل 021 رجلًا في السلكين المدني والعسكري.

كما تم تنفيذ عدد من الورش التدريبية المتفرقة، منها برنامج الاحتراف في مهنة المحاماة الذي استهدف 82 متدربًا ومتدربة من متخرجي القانون؛ لتمكينهم من مهارات المحاماة والمرافعة في المحاكم.

فيما قدم المنتدى السياسي لطلاب جامعة حضرموت العديد من البرامج التخصصية في المجال القانوني، شملت إقامة فعاليات خاصة بطلاب وطالبات كلية القانون حول الجرائم المعلوماتية، وبرامج تدريبية خاصة بالقضاء والترافع بالتنسيق مع قضاة متخصصين في المحاكم والنيابات التابعة لوزارة العدل، واستهدفت البرامج أعدادًا كبيرة من طالبات القانون. ومن ضمن تلك البرامج برنامج «كن مُرافعا»، وهو برنامج قانوني بحت استهدف طلاب وطالبات كلية القانون بجامعة حضرموت وعددهم 52 طالبًا وطالبة، وعمل على تأهيل المتدربين في الجوانب العدلية القضائية والقضايا المدنية والترافع.

نهى بن سهيلان

التحديات التي تواجه المنظمات الدولية

تواجه المنظمات الدولية عدة تحديات في نشاطاتها داخل اليمن، ومنها: صعوبة التنقل بين المناطق التي تشهد مواجهات محتدمة بين الأطراف المتصارعة، ضعف تمويل المنظمات من الجهات المانحة وفقا لعدة بيانات أصدرتها الأمم المتحدة، مما أجبر هذه المنظمات على تقليص بعض نشاطاتها الأخرى مكتفية بالتركيز على الأمن الغذائي والنزوح، كما أن شحة التمويل المقدم للمنظمات أضعف من اهتماماتها بالمرأة اليمنية التي تعد الخاسر الأكبر من تداعيات النزاع.

وذكرت منظمة العفو الدولية، في تقريرها الصادر في 61 ديسمبر عام 9102م بعنوان "اليمن: من أسوأ الأماكن في العالم بالنسبة للمرأة"، أن المنظمات الدولية تعاني من الوصول إلى النساء في بعض المناطق بسبب التمييز الجنسي، والعادات والتقاليد التي لا تسمح للنساء بالتعليم أو العمل في مشاريع منظمات المجتمع المدني، سواء الدولية أو المحلية.

دور محدود للمنظمات المحلية يحتاج إلى الدعم والمساندة

وطالبت المنظمة الحكومةَ اليمنية بحماية حق المرأة في المساواة بين الجنسين والتصدي للعوائق الاجتماعية والثقافية التي تقف ضد النساء وحمايتهن من العنف والتمييز داخل وخارج منزلها.

الحلول والمقترحات

ترى بن سهيلان أن مشاركة المرأة في المنظومة القضائية يتطلب تحديد نسبة سنوية ملزمة لمكاتب المحاماة؛ لتدريب متخرجات القانون على مختلف القضايا، ومنها الأحوال الشخصية والمدنية والجنائية. وطالبت المنظمات والهيئات الدولية بالضغط على الحكومة اليمنية ودفعها إلى تعزيز وجود المرأة في الهيئة العليا للقضاء، وكذا تكوين لجنة نسوية تجمع كافة النساء سواء القاضيات أو المحاميات أو في الشرطة لبحث احتياجاتهن والمشاكل التي تواجههن والبحث عن حلول.

وأشار رئيس المنتدى السياسي لطلاب جامعة حضرموت راشد باصريح إلى أهمية رفع الوعي المجتمعي بأهمية مشاركة المرأة في المنظومة القضائية بمختلف أجهزتها من أجل تحقيق التنمية المستدامة في ربوع اليمن بتكاتف جميع أبنائها دون إقصاء أو تهميش.

وشدد باصريح على ضرورة أن تلتزم الحكومة بتنفيذ كل الاتفاقيات والمعاهدات المبرمة مع الهيئات الدولية -لاسيما مجلس الأمن بشأن المرأة- والسماح للمنظمات الدولية بالعمل في مختلف المجالات بما فيه تدريب وتأهيل المرأة لتمكينها دون تضييق أو محاسبة.

وفي الأخير يبقى واضحًا أن أسبابًا متداخلة أثرت سلبًا على دور المنظمات الدولية في تعزيز حضور المرأة اليمنية في أجهزة السلطة القضائية، أبرزها ضعف التمويل وانحسار أهمية هذا الاتجاه بسبب تركيز هذه المنظمات على التدخلات العاجلة المنقذة للحياة والضرورية لمعالجة آثار سنوات الصراع المسلح في اليمن.

فيما تبذل منظمات المجتمع المدني المحلية جهودها حسب الإمكانيات المحدودة المتاحة لها التي تبقي دورها محدودا في دائرة ضيقة، ولا يرتقي إلى مستوى معالجة القضية على المستوى المحلي. وهي تحتاج بشكل جدي وعاجل إلى الدعم والإسناد والمساعدة لتوسيع دائرة نشاطها.

العدد (12) 15/ 6/ 2023

عمل المرأة في السلطة القضائية فجوة مهولة بين القوانين والواقع المرير

تتحول القوانين والتشريعات الدستورية النافذة في اليمن بخصوص عمل المرأة في السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي إلى فائض ليس له أثر على الواقع العملي سوى بنسبة لا تكاد تذكر. ففي حين حصلت المرأة على مكاسب تشريعية وقانونية وإنصاف في النصوص الدينية، فإن معاناتها مستمرة وحضورها شبه منعدم في مواقع صنع القرار بسبب انعدام التطبيق والممارسة الفعلية لمختلف حقوقها المنصوص عليها في التشريعات والقوانين، وهذا بدوره أدى إلى وجود فجوة واسعة بين تلك النصوص والواقع على صعيد التطبيق العملي.

هبة محمد
المرأة في التنمية والسلام

المنظومة القانونية تنصف المرأة

مُنعت المرأة على صعيد الواقع من توليها حقائب في السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي طوال تاريخ اليمن، رغم أن الدستور والسلطة القانونية لم تمنع تولي المرأة اليمنية في السلك القضائي مثلا في رئاسة محكمة ابتدائية واستئنافية وفي القضاء الأعلى، وكذلك في النيابات العامة.

تفيد المحامية نوال الريمي بأن القانون اليمني أعطى المرأة الحق في تولي الوظيفة القضائية بما فيها منصب القاضي، ولكن للأسف بعد العام 1990م حرمت تماما من تولي القضاء في الشمال والجنوب وحتى من مجرد تمكينها في سلطات الدولة.

وأكدت أن القانون اليمني يقف إلى جانب المرأة في تمكينها من حقوقها ومشاركتها في الحياة السياسية ومواقع صنع القرار وفي أعمال قيادية في السلطة القضائية، حيث نصت المادة (41) من الدستور اليمني على أن «جميع المواطنين متساوون في الحقوق والواجبات» وهذا ينص بشكل صريح على المساواة الكاملة لجميع المواطنين في الحقوق والواجبات العامة.

وتواصل الريمي حديثها قائلة: «كما تنص المادة رقم (24) على أن تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافياً وتصدر القوانين لذلك».

تؤكد هذه المادة الدستورية أن تطبيق مبدأ المساواة بين جميع المواطنين دون تمييز أو استثناء للمرأة هو مسؤولية الدولة، بل وأوجبت كفالة ذلك وإصدار قوانين أخرى لتحقيق المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين منها حق المشاركة المرأة في السلك العدلي، حسب المحامية الريمي.

ويؤكد المستشار القانوني عبد الرحمن الزبيبي قائلا: «وفقًا للدستور اليمني، المواطنون اليمنيون متساوون في الحقوق والواجبات وتكفل الدولة تكافؤ الفرص للجميع. وفقًا لهذا المبدأ الدستوري الذي يوجب مشاركة المرأة اليمنية في جميع مؤسسات وسلطات الدولة دون تمييز ولا استثناء وفي مقدمتها القضاء، الذي يعتبر بيت العدالة ومصدرها، وفاقد الشيء لا يعطيه. فإذا كان هناك غياب للعدالة في بيت العدالة فنحن أمام منظومة قضائية تمييزية تخالف الدستور».

تحديات أمام المرأة في محراب القضاء

رغم وضوح النصوص الدستورية فإن المرأة اليمنية تعاني من صعوبات ويعترض طريق وصولها لمحراب القضاء صعوبات ومخالفات قانونية؛ حيث أشار المستشار الزبيبي إلى جملة من تلك الصعوبات منها عدم وجود تمثيل للمرأة اليمنية في مجلس القضاء الأعلى الذي يدير ويقود القضاء اليمني.

> **تطبيق الكوتا وسن المزيد من التشريعات لضمان مشاركة فاعلة للمرأة**

ويشرح قائلا: «لا يوجد سوى امرأة واحدة تم تعيينها نهاية عام 2022 عضو بمجلس القضاء الأعلى في عدن، وهذا أعاق وصول المرأة اليمنية إلى المناصب القيادية في السلطة القضائية حتى لو دخلت المرأة سلك القضاء، فهي تتوقف في درجات سلم القضاء ولا يتم منحها المناصب القيادية كرئيسة محكمة أو عضو محكمة استئناف أو عضو محكمة عليا».

ويواصل حديثه: «ومن ضمن الصعوبات التي تواجه المرأة في سلك القضاء هو عدم وجود امرأة في المعهد العالي للقضاء الذي يعد بوابة الدخول إلى السلك القضائي. وللأسف الشديد لا يوجد في قيادة المعهد العالي للقضاء أي امرأة ولا حتى في لجنة القبول، وهذا يؤثر على نسبة قبول المرأة في المعهد ويؤثر بدوره على ضعف مشاركة المرأة في القضاء وانخفاض نسبتهن التي وصلت في أحد الأعوام الأخيرة على سبيل المثال قبول خمس طالبات مقابل سبعين طالبًا».

ويقول الزبيبي أيضًا: «يخلو التفتيش القضائي من امرأة قاضية، وهو حكرٌ على الرجال فقط، وهذا الجهاز يعد من أهم أجهزة القضاء؛ لأنه المختص بالرقابة والتفتيش وتقييم القضاة ورفع مقترحات الترشيح للقضاة، هذا الغياب غير المبرر للمرأة في التفتيش القضائي تسبب في إعاقة منح القاضيات مناصب قيادية في مؤسسات القضاء».

من جهتها، ترى المحامية سندس العطاب أن أكبر التحديات هي المعلومات المضللة عن المرأة في القضاء، وتقول: «رغم بروز دور القاضيات في سلك القضاء ممن تميزن بالنزاهة والانضباط، فإن هناك معلومات مظللة ومغلوطة تنتشر ومنها أحاديث ضعيفة مثل "ما فلح أناس ولوَّا أمورهم امرأة" وأن المرأة عاطفية وغيرها من المعلومات المظللة التي تخلق ثقافة مجتمعية نابذة ورافضة لمشاركة المرأة في القضاء».

فيما تضيف المحامية نوال الريمي قائلة: «ومن التحديات التي تواجه المرأة اليمنية في عملها القضائي هي النظرة المجتمعية القاصرة، والمضايقات التي تتعرض لها من بعض أقرانها وزملائها ومنهم القضاة، بالإضافة إلى ثقافة المجتمع الذكورية تجاه المرأة».

كوتا المرأة وفق مخرجات الحوار الوطني

طالب المستشار الزبيبي، وعدد من الناشطات والمحاميات، بضرورة تفعيل كوتا المرأة وفق مخرجات الحوار الوطني، فقد نصت مخرجات الحوار الوطني على وجوب إشراك المرأة في جميع مؤسسات الدولة بما لا يقل عن 30%.

ويستطرد قائلا: «لو تم تفعيل هذا النص في جميع مؤسسات الدولة ومنها مؤسسات القضاء لتم رفع مشاركة المرأة وإزالة كثير من المعيقات التي تعيق مشاركتها في القضاء».

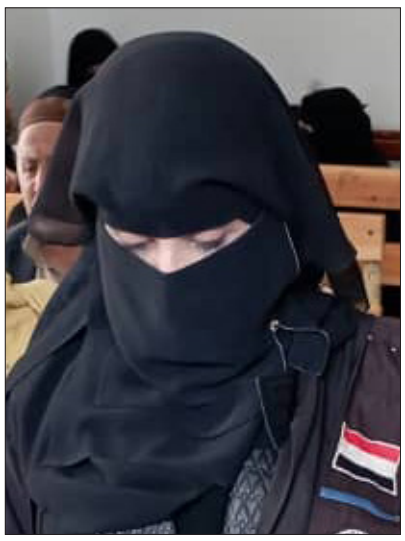

نوال الريمي

وبدورها تؤكد المحامية نوال الريمي أن المرأة المحامية تعادل الرجل المحامي، بل قد تتفوق عليه؛ لأنها مطلعة ودقيقة في التركيز والملاحظات وقد ربما تتعاطف مع الموكلين بسبب عاطفتها الجياشة والسعي إلى إنصاف المظلوم أكثر من الرجل، ولا تبيع ذمتها ولا تقبل الرشوة.

الشريعة الإسلامية وعمل المرأة في السلك القضائي

اختلفت أقوال الفقهاء حول عمل المرأة في السلك القضائي يوضح ذلك فضيلة الشيخ الدكتور عبد الباسط الحميدي المفتي العام في محافظة إب قائلا: «ذهب جمهور العلماء إلى عدم جواز تولي المرأة القضاء والوزارة، وذهب أبو حنيفة إلى جواز توليها القضاء في الأموال دون القصاص والحدود، فيما قال آخرون إنه يجوز أن تكون المرأة قاضية على كل حال».

وينوه الحميدي، الذي يعمل أيضًا مستشارًا ثقافيًا في إيطاليا، أن التاريخ الإسلامي القديم لم يشهد أن تولت امرأة المنصب الأول في القضاء، مستشهدا بالعديد من النصوص التي تنص على أن يكون القاضي رجلاً.

مقترحات للتطوير

ترى المحامية نوال الريمي أن هناك خطوات ضرورية ولازمة لتطوير المرأة والنهوض بها لمساعدتها على العمل في القضاء منها، وسن تشريعات جديدة تكفل حقوقها في تولي القضاء، وأيضًا توفير الحماية القانونية لممارسة عملها كقاضية ومحامية.

وتؤكد على ضرورة تبني برامج تعليمية وثقافية لتوعية المجتمع بمكانة المرأة في المجتمع ودورها المحوري في بناء المجتمع وتنمية وتبصير المجتمع باستحقاقها وجدارتها في تولي العمل القضائي دون غضاضة، وضرورة حماية المرأة والحفاظ عليها كواجب أدبي وأخلاقي وديني.

وتقول: «نحن نحتاج في المحاكم اليمنية كمحاميات وجود مكتب خاص داخل المحكمة، أو بالأصح قاعة لتناول وجباتنا، وأداء الصلوات في وقتها كوننا نعمل من السابعة صباحًا حتى الثالثة عصرا».

أصبح المجتمع اليمني مهيأ للاقتناع بأهمية إدماج المرأة كليا في سلك القضاء، لكنه يتحفظ على بعض الجوانب المعينة، ولذا من فمن الضروري إعادة النظر في تعامل مؤسسات القضاء التعليمية والعملية تجاه المرأة، وتعزيز مشاركتها في جميع مستويات القضاء من أعلى الهرم حتى أصغر وحدة قضائية دون تمييز أو استثناء؛ لتحقيق العدالة والمساواة داخل بيت العدالة. فضلاً عن ضرورة تطبيق القوانين التشريعية والدستورية الصادرة في هذا البلد.

WDP المرأة في التنمية والسلام WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

عمل المرأة في السلك القضائي ضرورة تفرضها أسباب ومبررات منطقية

ياسمين عبد الحفيظ
المرأة في التنمية والسلام

استطاعت المرأة اليمنية أن تكسر قيود العادات والتقاليد، وأن تتجاوز نظرة المجتمع وتحقق وجودًا لافتًا في أماكن تعد حكرًا على الرجل، أهمها المحاكم والنيابات وأقسام الشرطة وغيرها. ولعبت المرأة اليمنية دورًا متناميًا في المشاركة في ترسيخ الأمن والنظام وتطبيق القانون عبر وجودها في مختلف أجهزة السلطة القضائية وهو ما شجع النساء في البلاد على اللجوء إلى القضاة والمطالبة بحقوقهن.

"تعرض والدي لحادث مروري بدراجة نارية أدى إلى كسر في ساقه اليمنى؛ مما تطلب إجراء عملية جراحية قدرها أطباء بمبلغ كبير نعجز عن دفعه، وكان سائق الدراجة قد وعدنا بدفعه لكنه تراجع، اضطررت للتدخل والذهاب إلى المحكة والمطالبة بحق والدي. وبوجود عناصر نسائية في المحكمة تشجعت أكثر للمطالبة بحقنا دون تردد رغم أنني كنت متخوفة في البداية؛ فالمحكمة يسيطر على مرافقها موظفون رجال"، هذا ما قالته المواطنة نهى جميل.

استطاعت العشرينية نهى الذهاب إلى المحكمة؛ لأن أسرتها تشجعها على أخذ حقها والذهاب إلى أقسام الشرطة والمحاكم حسبما تقول. لكن نهى قد تكون واحدة من عشرات الفتيات اللائي يرفض أولياء أمورهن وأقاربهن دخولهن هذه المرافق بذريعة أنها مؤسسات يعد دخول النساء إليها أمرًا معيبًا ومخزيًا وفقًا للثقافة المجتمعية السائدة.

تمامًا كما هو حال الشابة منى أحمد التي تحدثت عن ذهابها إلى المحكمة؛ لأخذ حق والدها الذي تعرض للنهب من قبل أقاربه؛ حيث قالت: "ذهبت مع والدي إلى أحد أقسام الشرطة في المدينة التي أسكن بها بعدما تعرض للضرب المبرح إثر خلاف على مساحة أرض اشتراها أبي. عند عودتي إلى المنزل وجدت أمي متوترة وعلى وجهها تبدو ملامح القلق، سألتها عن السبب أخبرتني أن الجيران يتحدثون "بسوء" عن ذهابي إلى قسم الشرطة حيث يوجد رجال ولا توجد نساء".

وتواصل منى حديثها: "كانت أمي مستاءة من الحديث الذي سمعته حتى من أقاربها حول دخولي قسم الشرطة. حاولت إقناعها أنه كان علي الذهاب؛ فنحن لا نملك أخوة ذكور، لكنها أصرت على عدم دخولي هذه المرافق مرة أخرى. كان هذا قبل سنوات أما الآن فقد وجدت نساء بنفس قسم الشرطة، وهذا أمر يشجعنا بقوة بأن نكون في هذه الأماكن؛ حتى يتسنى لنا أخذ حقوقنا وحقوق أسرنا وتغيير وجهة نظر المجتمع نحو لجوء المرأة إلى الأجهزة القضائية؛ لأننا نتعامل مع نساء أيضًا، وليس ذكورًا وحسب".

وضع المشاركة

وعن وضع مشاركة المرأة اليمنية في المنظومة القضائية يقول نجيب الحاج (محامي وناشط حقوقي): "كفل الدستور والقانون اليمني في قانون السلطة القضائية للمرأة الحق في شغل أي منصب في سلطة القضاء والنيابة العامة مثلها مثل الرجل دون أي تمييز. وقد أثبتت الكثير من النساء اليمنيات -ممن شغلن وظيفة القضاء- نجاحًا كبيرًا وملموسًا، وكذلك عملها في الأجهزة المساعدة لسلطة القضاء كالشرطة النسائية، وحطمن قيودًا وصعوبات مجتمعية جمَّة".

ويؤكد الحاج أن وجود المرأة اليمنية في أجهزة السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي يشكل ضرورة ملحة تستدعي مساهمتها في شتى مجالات الحياة، وليس في إطار السلطة القضائية وحسب؛ بوصفها نصف المجتمع ولا غنى له عن دورها، وبالتالي تعد شريكا محوريًا في تطوير سلطة القضاء والارتقاء برسالته.

وتقول القاضي درة عبدالله حيدر (رئيسة محكمة الأحداث بمحافظة تعز) إن وضع مشاركة المرأة في أجهزة السلطة القضائية والضبط القضائي قد تحسن في الآونة الأخيرة من حيث العدد، أما من حيث المناصب التي تشغلها فما زالت المرأة محصورة في جهات معينة. وترى أن المرأة قد تميزت بالدقة والإنسانية في التعامل، وهو ما تفتقر إليه أجهزة السلطة القضائية والضبط القضائي.

وتواصل حديثها بالقول: «إننا نجد بعض التقاليد تقف عائقًا أمام المرأة العاملة في المنظومة من حيث نظرة المجتمع لها وعدم تقبل وجودها، وعدم الاعتراف بكفاءتها مقارنة بالرجل، والامتناع عن التعامل معها»

للحفاظ على خصوصية المرأة

ورغم النظرة الدونية للمرأة العاملة في أجهزة السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي ومحاولات حصرها في مجالات ضيقة، فإن هناك العديد من الفرص والمحفزات التي دفعت بالمرأة لتتمكن في عدة مناصب، سواء في أجهزة الشرطة أو القضاء أو الأمن.

في هذا الخصوص يقول الحاج: "وجود المرأة في أجهزة السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي في اليمن أمر تفرضه خصوصية مجتمعنا المحافظ التي تقتضي تعيين المرأة في بعض الوظائف القضائية، كالأحوال الشخصية والأحداث والطفولة؛ لأنها الأقدر على تحقيق العدالة في هذه المجالات أكثر من الرجل. مع ذلك، فقد فرضت الممارسة العملية وجود المرأة ودورها الفاعل في المجتمع متجاوزة كل المعوقات والصعوبات والقيود السائدة".

"وجود المرأة في السلطة القضائية مكفول قانونًا، وكذلك وجودها مهم من ناحية اجتماعية لتغيير ثقافة المجتمع التي تعوق وصول النساء إلى القضاء بسب العادات والتقاليد وتبقى المرأة متضررة وتتحمل كل المعاناة. وجود النساء كموظفات في أجهزة السلطة القضائية سيخفف من معاناة النساء أمام الأجهزة العدلية"، هذا ما قالته المحامية أمل الصبري عن أهمية وجود المرأة في أجهزة السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي في اليمن.

وتضيف: "كما أن وجود النساء فيها سيعمل على بناء الثقة بين المجتمع وبين الأجهزة العدلية مما يسمح للنساء بالوصول إلى جميع أجهزة العدالة. العادات والتقاليد تعد من الأسباب التي تعيق وصول النساء إلى القضاء والأجهزة العدلية، وهذا يعد سببًا رئيسًا لظلم النساء وتحمل مشقات الحياة والسكوت عنها بسب عادة المجتمع بمنع النساء من الدخول إلى المحاكم مما يجعلها تتحمل كل الأضرار، علما أن القانون كفل للمرأة بعض الحقوق التي تحميها من أي تعسفات قد تتعرض لها".

تخصيص أقسام شرطة خاصة بالنساء

من جهته يقول عبدالاله الصبري (رئيس مؤسسة الحرية لحقوق الأنسان) إن وجود المرأة في أجهزة السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي يعد ضرورة اجتماعية يفرضها ديننا الحنيف والعادات والتقاليد بشرط أن يكون وجودها حقيقيًا تستطيع من خلاله المرأة ممارسة عملها بحرية وليس تحت ضغط وتسلط الذكور، بالإضافة إلى حاجتنا الماسة إلى وجود المرأة في أقسام الشرطة؛ لتقوم بالتحقيق مع المشتبه بهن، ونفس الحال ينطبق على النيابة والقضاء.

> وجود المرأة في أجهزة القضاء والشرطة يحافظ على خصوصيتها ويكفل حقوقها

كما يقترح الصبري أن يتم تخصيص أقسام شرطة خاصة بالنساء تقودها وتحقق فيها نساء بعيدا عن تدخل الذكور، على الأقل في مراكز المحافظات إذا لم يتم توفيرها في كل مديرية. ويعلل: "لأن ما يحصل للمشتبه بهن في أقسام الشرطة أمر سيئ. وحتى في السجون المخصصة بالنساء نجد أن خلف باب السجن، كالحراسة ووكيل النيابة ومدير البحث ومدير الأمن والمحققين، كلهم ذكور".

الحفاظ على الأمن

فيما ترى المحامية أمل الصبري أن تحقيق الأمن يعد الركن الأول والأساسي في الحفاظ على سلامة وطمأنينة أي مجتمع، ولذا لا بد من توفر الحماية للنساء للوصول إلى العدالة. مؤكدة: "قلة وجود النساء في أجهزة القضاء والشرطة من المشاكل التي تعاني منه النساء سواء كصاحبات حق في الوظيفة أو متقاضية".

في هذا الخصوص تقول سارة قاسم هيثم (عضو الدائرة السياسية في التجمع اليمني للإصلاح، تعز) إنه في الوضع الحالي الذي تعيشه اليمن عموما، وتعز خصوصا، أصبح من الضرورة بمكان أن تكون المرأة اليمنية موجودة في أجهزة العدالة، وأن الظروف الاستثنائية وغير المستقرة تجعل حضورها المرأة فرضًا مهما.

وتتابع: «لأن اليمن بلد محافظ، وللمرأة خصوصية اجتماعية يقدرها المجتمع اليمني. وللحفاظ على ذلك، كان لزامًا على المؤسسات الرسمية والمدنية الدفع نحو تمكين المرأة في المؤسسات الأمنية وذلك للحفاظ على الخصوصية التي تعيشها المرأة والمجتمع عمومًا للحفاظ على الأمن».

طريق شاق

يقول المحامي عبدالاله الردفاني: "لا تزال المرأة اليمنية تعاني من الإقصاء والتهميش بسبب سيطرة العقلية القبلية في شمال اليمن، بينما في الجنوب استطاعت الوصول إلى بعض المناصب القيادية في القضاء والصحة والتعليم، وعملت في مهنة المحاماة وفي مجال الفن لمع نجم فنانات وممثلات كثر".

بعد الوحدة أعطت التعددية السياسية استحقاقات للمرأة، يراها المجتمع الذكوري أنها تكرمًا منهم على الأنثى وليست حقوقًا لها، وسمح لها بالالتحاق بالجامعات فالتحقت أيضا بالسلك التربوي والصحي. أما التحاق المرأة بسلك القضاء فلم يكن بالإمكان؛ حيث كانت تواجه عراقيل، ولا زالت التشريعات قاصرة في أن تتولى المرأة القضاء أو تُدرج ضمن هيكل أجهزة الأمن".

ويرى الردفاني أن المرأة اليمنية خاضت نضالًا شاقًا إلى أن استطاعت فرض الاستحقاقات والتأثير في سن تشريع يسمح بفرض عقوبات على المعتدي على النساء، وخصوصا من الأقارب مثل الأزواج والآباء، يضمن نصوص القوانين التي تحرم تعنيف النساء أو إجبارهن على الزواج بدون رغبتهن، وصولاً إلى منع زواج القاصرات واعتبارها جريمة يعاقب عليها القانون.

ويتابع: "من وجهة نظري الشخصية، نحن بحاجة إلى تحديث وتنقيح القوانين وإضافة مواد ونصوص تؤكد وتوجب على الذكور احترام حق المرأة في العيش والحياة والعمل والتعليم، وأن تمارس حقوقها المشروعة بحرية تامة بعيدًا عن سلطة وسطوة الذكور، ثم بعد ذلك ننتقل إلى تفعيل الكوتا الذي يعطي للمرأة نسبة معينة في التعيين في الوظيفة العامة تُراعى فيه المعايير الحقيقية في اختيارهن من امتلاك الكفاءة والمؤهلات والخبرات العملية، وليس فقط بحجة المحاصصة الحزبية؛ حيث تلتهم الأحزاب والمكونات السياسية حصة المرأة من خلال عضوات لا يهمهن ما يقدمن لجنسهن بقدر ما يهمهن تلبية طلبات أحزابهن".

ويؤكد الردفاني أن على المجتمع والنخب والكيانات والنقابات النسوية أن ترفع صوتها للمطالبة وانتزاع حقوق أخواتهن، وعليهن تقع مسؤولية نشر الوعي، ابتداء من المدارس والجامعات، حتى نستطيع بناء جيل مسلح بالعلم يعرف ما له وما عليه.

تبقى هذه المبررات وغيرها دافعًا مهمًا لعمل المرأة في المنظومة القضائية في اليمن، لا سيما أن هناك سلطة ذكورية تحاول فرض وجود المرأة في مجالات معينة دون غيرها؛ لذلك ولدت هذه الدوافع في وقت تبحث فيه المرأة عن عصا تتكئ عليها لتصل إلى مبتغاها.

العدد (12) 15/ 6/ 2023

حضور المرأة في السلك القضائي حراك نسوي فعال قبل وأثناء الصراع

القاضي حميدة زكريا من محافظة عدن هي أول امرأة قاضي في الجزيرة العربية

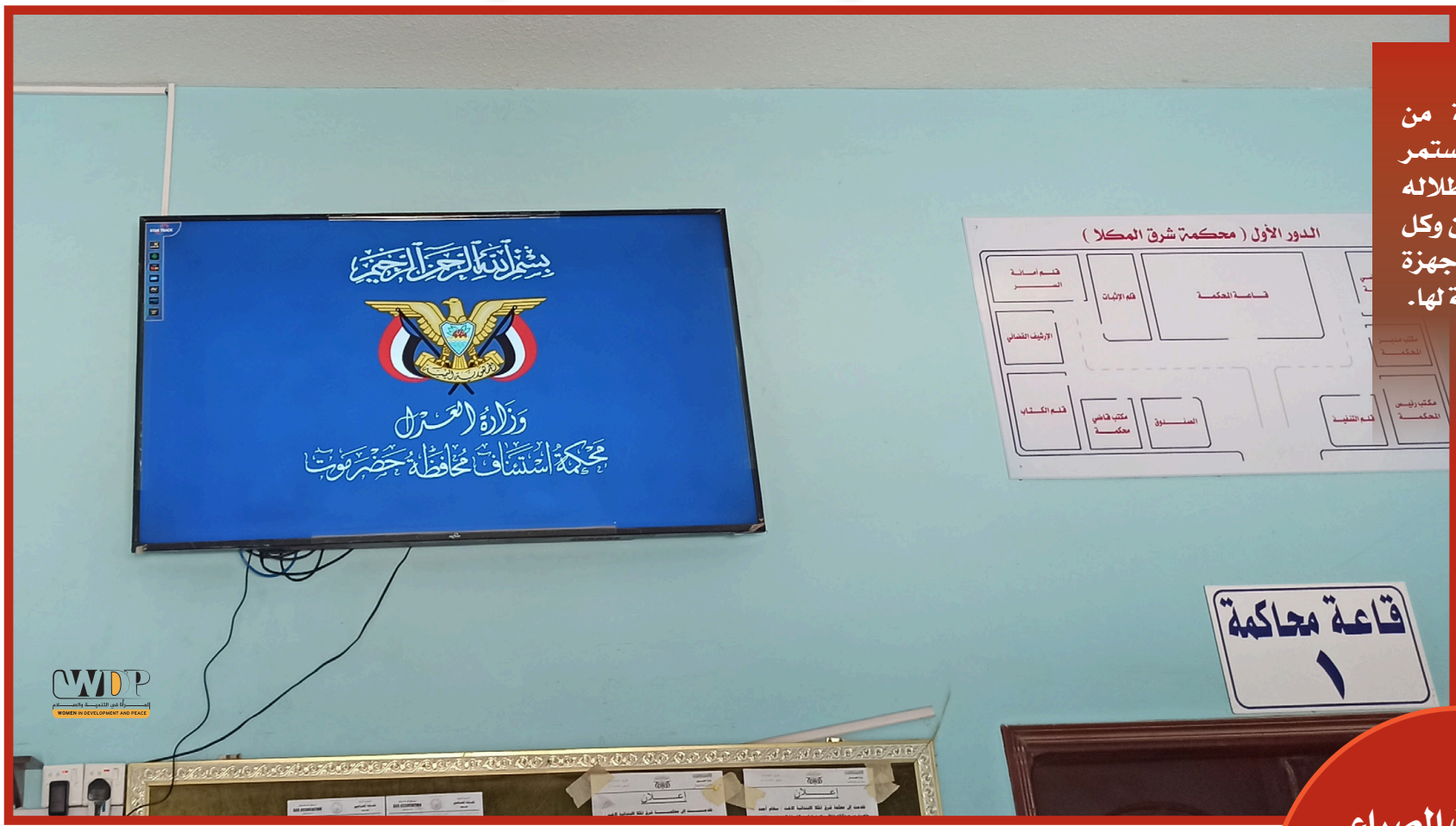

لم تسلم المؤسسات القضائية من آثار الصراع القائم في البلاد والمستمر لثماني سنوات الذي ألقى بظلاله على جميع مرافق الحياة في اليمن وكل مؤسسات الدولة بما في ذلك أجهزة السلطة القضائية والمرافق التابعة لها.

علياء محمد
المرأة في التنمية والسلام

ووفقًا للتقرير الصادر عن المجمع الدولي للمساعدة القانونية (ILAC): «فقد تعلقت أعمال السلطة القضائية في المناطق التي شهدت مواجهات عنيفة وتشظت المنظومة القضائية بحسب الأطراف المسيطرة».

وطالت تداعيات الصراع مؤسسات الدولة القضائية والنساء العاملات في المنظومة القضائية، وتبدلت أوضاعهن. يبين هذا التقرير أوضاع النساء المشاركات في المنظومة القضائية اليمنية قبل الصراع وبعده ونسلط الضوء على عدد من التحديات والصعوبات التي تواجهها.

تداعيات الصراع المسلح قلصت من فرص وجود المرأة في المنظومة القضائية

السلطة القضائية قبل الصراع

تكونت السلطة القضائية قبل الصراع من هيكلين قانونين، أحدهما تحت إشراف الدولة والآخر قائم على الممارسات العرفية والقبلية، وضمت المنظومة القضائية الرسمية ثلاث هيئات رئيسة، هي: مجلس القضاء الأعلى، وزارة العدل، والنيابة العامة.

ترى المحامية أحلام ياسين أن المنظومة القضائية والأمن هما الأساس والركن الوثيق لقيام الدولة، وأن العدل أساس الحكم، مؤكدةً في حديثها أن سيادة القانون من الأولويات، لكن تحقيقه لن يكون سهلا.

وتابعت القول: «قبل اندلاع الصراع المسلح، وُجدت إشكاليات في تحقيق العدالة في الهيئات والأجهزة ذات العلاقة بالسلطة القضائية والأمن. واستمر الوضع بعد نشوب الصراع، بل وتدهور بصورة أكبر نتيجة وجود مجموعات تعمل خارج إطار مراقبة الدولة ووجود معتقلين خارج إطار القانون».

من جانبها، أوضحت إشراق المقطري (قاضي وعضوة في اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات وانتهاكات حقوق الإنسان) أن عمل المرأة في أجهزة السلطة القضائية والهيئات التابعة لها أخذ أشكالاً مختلفة، حيث شاركت المرأة في مجال المحاماة والقضاء التنفيذي بالإضافة إلى العمل في مجال النيابة.

و أ ضا فت المقطري أن وجود النساء في السلطة ا لقضا ئية والأجهزة التابعة لها جاء نتيجة سنوات من نضال المرأة ومواجهتها للتهميش والإقصاء وندرة وصولها إلى هذه المواقع. وتابعت قائلة: «أخذ هذا المجال نضالًا طويلًا من النساء والحركة النسوية. وبالفعل كانت القاضي حميدة زكريا في محافظة عدن أول امرأة قاضي في الجزيرة العربية، تلاها عدد من المناضلات القانونيات اللاتي التحقن في سلك المحاماة والقضاء. فمثلا في شمال اليمن كانت نادية الخليفي أول محامية، وكان ذلك في العام 1972 تقريبا، أما في الجنوب فكانت المحامية الأشهر راقية حميدان. وهكذا استمرت عملية النضال المتواصل من قبل رائدات القضاء في اليمن من أجل إثبات قدرات النساء في السلك القضائي».

وأوضحت المقطري أن كلية الحقوق في جامعة عدن رفدت القضاء في جنوب اليمن بقاضيات مارسن العمل بشكل فعال وكفؤ ومؤثر في أجهزة السلطة القضائية منذ فترة مبكرة في ستينيات القرن الماضي. وحتى العام 1994 وما بعده، أصيبت النساء بالإحباط وتقلصت استراتيجيات ورؤى الدولة في مجال تمكين النساء في المجال القضائي، ووجدت عوائق قانونية تحرم النساء من الالتحاق بالمعهد العالي للقضاء».

مضيفة: «لم يستمر الوضع كما هو، وعادت النساء في اليمن إلى الانخراط في مجال القضاء، وبدأن منذ الدفعة الثالثة عشر بالتوسع في السلك القضائي من خلال الالتحاق بالدراسة في المعهد العالي للقضاء بعد تجاهل وجودها 13 دفعة بسبب عوائق قانونية منعت النساء من ذلك».

وأكدت المقطري أنه بعد العام 2000، ظهر حراك نسوي مكثف للنخب النسوية اليمنية ومنظمات المجتمع المدني؛ لتشجيع النساء للانخراط في مهنة المحاماة والعمل في المجال القانوني في الوزارات والمكاتب القانونية.

السلطة القضائية أثناء الصراع

خلال الفترة من العام 2012 إلى العام 2014 شهدت المنظومة القضائية في اليمن تدهورا في مؤسسات الدولة؛ حيث ألحق الصراع أضرارًا جسيمة في البنية التحتية للقضاء، واختلفت الأضرار ما بين مادية ومؤسسية، وعُلِّقت الكثير من الأعمال بسبب التشظي الحاصل في المنظومة جراء الانقسامات السياسية وتوقف القضاء عن أداء مهامه في معظم المحافظات اليمنية.

تقول المقطري: «على اختلاف وضع المرأة ومشاركتها في أجهزة السلطة القضائية والهيئات التابعة لها، بسبب تأثرها بمخلفات الصراع القائم في البلاد، فإن معاناة النساء قد زادت في المجال القضائي منذ العام 2014 و2015، وتعرضن للتخويف وللكثير من التحديات؛ نتيجة انعدام الأمن وتمزق وتشتت أجزاء الوطن، بالإضافة إلى صعوبة الحركة والتنقل».

وترى أن الأوضاع الاقتصادية دفعت النساء إلى العمل في مجالات عدة، ومن ضمنها الالتحاق بنقابة المحامين اليمنيين. وقد شهد هذا المجال نقلة نوعية، وبمقارنة عدد المحاميات في العام 2013 وعددهن في 2020، فقد ارتفع عدد المنخرطات في هذا المجال إلى الضعف.

وفي سياق متصل، تؤكد المحامية أحلام ياسين على أن القضاء يواجه عددًا من التحديات التي تؤثر على أداء وسير العمل القضائي بشكل عام، وتؤثر بشكل خاص على سلاسة أداء النساء الملتحقات بالسلك القضائي لمهامهن، والمتمثلة في قصور سرعة إنجاز القضايا وصعوبة نزول النساء إلى النيابات والسجون للتفتيش وسرعة البت في قضايا المحتجزين، وأيضا القصور في تطوير العمل القضائي، بالإضافة إلى عدم معالجة جوانب القصور في المنظومة القضائية بشكل عام. الأمر الذي يؤدي إلى كارثة إنسانية؛ نظرا لامتلاء السجون الاحتياطية والمؤسسات العقابية بالمحتجزين وصعوبة الظروف المعيشية للنزلاء فيها.

وطالبت ياسين الجهات المختصة بالقيام بالإجراءات اللازمة لتسهيل عمل المرأة في السلك القضائي، وأهمها توفير الاحتياجات الضرورية لبعض المحاكم والنيابات حسب الإمكانيات المتاحة.

وبدورها أشارت المحامية منار المهدي إلى أهم العوائق التي واجهتها في مشاركتها في سلك المحاماة قائلة: «نواجه عددًا من الأعراف والتقاليد المبنية على تحجيم دور المرأة وتغييبها في مناصب صنع القرار؛ ففئات كثيرة في المجتمع تنظر إلى النساء على أنهن غير قادرات على أن يعملن في المنظومة القضائية كقاضيات ومحاميات وقانونيات، وهذه الصورة لم تختلف عند الكثير من الناس». وأضافت: «إن الرجل في مجتمعنا يبحث عن رجل مثله للدفاع عنه، ويرفض أن تتسلم قضاياهم امرأة بسبب عدم الثقة بقدراتها».

بارقة أمل

بينت القاضي المقطري أن الحركة القضائية الأخيرة حققت انتصارًا للمرأة العاملة في السلطة القضائية، وذلك من خلال تعيينات رئيس مجلس القضاء الأعلى الأخيرة؛ حيث حصلت النساء على ترقيات في شُعَب الاستئناف في رئاسة محاكم ابتدائية في محافظات مختلفة؛ وهذا يعد نقلة نوعية للنساء».

مضيفة: «بالرغم من نقطة التحول التي ظهرت في مشاركة المرأة في المنظومة القضائية، ما تزال هناك فجوة بين الجنسين، وهي تتوسع نتيجة غياب رؤية واضحة واستراتيجية واسعة لتمكين النساء وإزالة الفجوة في جميع المجالات، خاصة المجال العدلي».

وأشارت القاضي المقطري إلى أن النساء المتقضيات أو الموجودات في المحاكم أو المطالبات بحقوقهن بحاجة ضرورية إلى وجود نساء مثلهن في كل الأقسام والإدارات في المؤسسات العدلية؛ للوصول إلى العدالة. مشددةً على ضرورة وضع استراتيجية فعلية لإزالة الفجوة بين الجنسين وتمكين النساء في جميع المواقع والإدارات العدلية والمهام والأعمال التي تستطيع بالفعل تشكيل فارق مؤثر في حقوق النساء.

حلول ومُعالجات

تؤكد المحامية أحلام ياسين على ضرورة وجود سياسات حكومية تحسن من وجود المرأة في المؤسسات القضائية وزيادة فرص مشاركتها، بالإضافة إلى أهمية وضع قوانين تعزز فرص المساواة بين الجنسين وتلغي أشكال التمييز القائمة على النوع الاجتماعي. مضيفة: «لا بد من إيجاد استراتيجيات وآليات تحقق المساواة بين الجنسين، وتساهم بشكل فعال في تعزيز دور النساء في المنظومة القضائية».

من جهتها، تقول القاضي المقطري: «بعد العام 2018 كان هناك تحسن في وجود النساء في المؤسسات القضائية، لكن المعوقات كانت كبيرة، أبرزها: المعوقات الأمنية وتقليص مساحة الحقوق والحريات، بالإضافة إلى كثرة الانتهاكات وتدني الوضع الاقتصادي وعدم الالتزام من قبل مؤسسات الدولة بالتوصيات المقدمة إليها من قبل لجنة السيداو ومن مجلس حقوق الإنسان».

جميع هذه الأسباب يجب أن تنظر إليها الحركة النسوية، وأن تعمل على إيجاد الحلول اللازمة للتعامل معها بالتعاون مع مؤسسات الدولة والفاعلين من صناع القرار؛ بهدف توفير بيئة مناسبة للمرأة للعمل في السلطة القضائية والأجهزة التابعة لها.

مشاركة المرأة في السلطة القضائية بين غياب الإعلام التقليدي وتأثير وسائل التكنولوجيا

أحمد باجعيم
المرأة في التنمية والسلام

لم تقدم وسائل الإعلام المحلية الدور المأمول منها في إبراز القضايا الاجتماعية وقضايا السلام والقضايا المتعلقة بالمرأة، كمشاركتها في السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي، مثل ما تقوم به من تأجيج للصراع بين الفصائل المسلحة وتكثيف برامجها على إذكاء الخلافات والنزاعات. أما البرامج التي تطالب بتمكين المرأة أسوة بالرجل فتظل ضعيفة، ولم تلقَ الرواج المطلوب لتعريف المجتمع -داخليا وخارجيا- بمعاناة النساء وصعوبة وصولهن إلى حقوقهن التي كفلها الدستور ونصت عليها المواثيق والمعاهدات الدولية.

وتعد معظم وسائل الإعلام في اليمن تابعة للأحزاب ولتكتلات سياسية هدفها تحسين صورة تلك المكونات سياسيًا ورفع مكانتها وإيصالها إلى هرم السلطة، بينما نسبة وجود وسائل الإعلام الأخرى المهتمة بقضايا المرأة -على مستوى الإذاعة والتلفزيون- في البلاد فغير متوفرة في الوقت الحاضر؛ وهذا يعد من الأسباب الرئيسة للانتهاكات التي تعيشها النساء في ظل استمرار النزاعات المسلحة وحرمانها من حقوقها الشرعية وعدم تكافؤ الجنسين في الوظائف.

دور وسائل الإعلام في مشاركة المرأة في المنظومة القضائية

ذكر موقع «صيد الفوائد» عبر تقرير بعنون "الإعلام وقضية المرأة" أن وسائل الإعلام المختلفة صورت المفاهيم الإسلامية الخاصة بشؤون المرأة تصويراً خاطئا ينزل من قدرها ويضعف من صلاحياتها في الحياة، ويشكك في قدرتها على الاستجابة لمتطلبات الحياة.

وأشار التقرير إلى أن تلك التصورات قد تعززت بفعل الإعلام الموجه، وتطرق إلى تصحيح تلك المفاهيم بتوعية المجتمع بحقوق المرأة والمطالبة بتحقيقها، وعودة الكادر النسائي المؤهل إلى مواقع صناعة القرار.

وفي عام 2019م أسست مجموعة من الصحافيات اليمنيات منصة «نسوان»، وهي منصة إعلامية إلكترونية تهتم بنشر أخبار المرأة اليمنية والاهتمام بقضاياها وتخليد إنجازاتها. وتعد أول منصة نسوية في اليمن وفقًا للتقرير، وتهدف إلى الوصول إلى كل امرأة يمنية وإيصال صوتها ودعم نجاحاتها وقضاياها، بما فيها مشاركة المرأة اليمنية في النظام العدلي والدفاع عن حقوقها.

ويتماشى الإعلام المرئي (القنوات التلفزيونية المحلية) مع سياسة تمكين المرأة والمطالبة بحقوقها لكن على استحياء؛ فهناك برامج اجتماعية تبثها القنوات وهي تتطرق إلى حقوق المرأة، ومشاركة نجاحاتها في العديد من المجالات مثل وصولها إلى المحاماة أو القضاء والشرطة.

إعلام وتوعية

في إطار الدور الإعلامي وتأثيره في عملية التوعية التي تمكن المرأة من المشاركة الحقيقية لها في جميع المناصب، قالت مديرة إذاعة المكلا الرسمية ورئيسة قسم الصحافة والإعلام سابقا بجامعة حضرموت الدكتورة دعاء باوزير: «يلعب الإعلام دورًا كبيرًا في الحياة اليومية لما له من تأثير مباشر وغير مباشر في نشر التوعية في جميع المجالات. كما أعطى دفعة كبيرة نحو مشاركة المرأة في السلطة القضائية بمختلف مسمياتها، وحتى في المجالات التي كانت حكرًا على الرجل دون غيره. وبإمكان وسائل الإعلام -بجميع أنواعها- بإمكانها إتاحة الفرصة للمرأة للظهور أمام الرأي العام ومحاورة كل الأطياف بصورة مباشرة».

> ضاعت قضايا المرأة في وسائل الإعلام وسط زحمة التركيز على قضايا أخرى

الدكتورة/ دعاء باوزير

الصحفية/ مريم المعاري

المحامية / صابرين بامدحج

وبينت باوزير في سياق تصريحها أن نجاحات المرأة التي وصلت إليها اليوم وتقلّدها مناصب قيادية ذات قرار لم يأتِ من فراغ، بل هناك ارتباط وثيق جدًا بين هذه النجاحات والدور الذي عمل عليه الإعلام منذ سنوات عديدة في سبيل تمكين المرأة على جميع الأصعدة، وكذا تخفيف الضغط الأسري والمجتمعي الذي يقع على عاتق المرأة نتيجة مشاركتها في أي مجال بالرغم من النظرة السلبية للمجتمع تجاه هذه المشاركة.

وناشدت باوزير المؤسسات الإعلامية (الرسمية والخاصة) والأفراد المنتمين إليها بمواكبة التحديات التي تواجه النساء في اليمن، كتقليص وجودها في المنظومة القضائية أو الانتهاكات التي خلفتها سنوات الصراع المسلح ومحاربة تقييد حرية التعبير أو التعددية في تنوع وسائل الإعلام والتدريب على الإعلام الإلكتروني وكيفية إدراجه ضمن الخطاب الإعلامي الهادف.

وفي ذات السياق، طالبت الصحفية مريم المعاري ببذل جهود أكبر من وسائل الإعلام المحلية المختلفة؛ لمساندة قضايا المرأة وتمكينها في جميع الجوانب الحكومية ومنها المنظومة القضائية؛ لأن المرأة تتمتع بصفات تمكنها من المساهمة من مكافحة عمليات الفساد في المحاكم والنيابات.

وترى المعاري أن الإعلام اليوم أصبح المنبر الأول للخطاب، والمؤثر الأبرز في المجتمع؛ لذلك فإن عليه تكثيف البرامج التي تدعو لتمكين النساء وإعطائهن حقوقهن في شتى المجالات التي أصبح الرجال يشكلون أغلبية وظائفها.

من ناحيتها، أكدت مريم بافضل -ناشطة مجتمعية- أن اهتمام الإعلام -وخاصة التلفزيون- بشأن المرأة ضعيف جداً، ويعد أحد الأسباب التي ساعدت على تهميش النساء في المجتمع، وفي الجانب الوظيفي بشكل خاص. منوهةً أنه لا توجد مساواة بين الرجل والمرأة في الخطاب الإعلامي، ومشددة في ذات الوقت على تخصيص برامج وندوات تدعو إلى المساواة بين الجنسين ودعم المرأة في تحقيق أهدافها. ومن تلك الأهداف تمكينها في المنظومة القضائية (المحاكم، المحاماة، الشرطة النسائية) التي يعد تمثيلها في هذه المنظومة ضعيفًا مقارنة بالرجل.

تأثير وسائل الإعلام الجديد

يعد الإعلام الجديد (مواقع التواصل الاجتماعي) في الوقت الحاضر الأكثر تفاعلًا ورواجًا وتأثيرًا على الحياة العامة؛ لأنه لا يخضع لمعايير وضوابط الإعلام الرسمي أو لسياسة معينة، ويمتاز بالاستقلالية وسرعة نقله للأحداث وتشكيل الرأي العام، ويعزز من التغيير الاجتماعي، ويمثل أكثر أنواع الإعلام مناصرة للقضايا المجتمعية وقضايا المرأة، ويلعب دورًا مهمًا في مراقبة ومتابعة بعض الجهات وتصحيح مسارها وكشف مكامن الفساد.

تشير المعاري إلى أن للإعلام الجديد تأثيرًا كبيرًا على المنظومة القضائية وتصويب مسارها. كما أن تعيين بعض القاضيات في مناصب القضاء لعب فيه الإعلام الجديد دورا محوريًا في إبراز استقلاليتهن وقوة الشخصية والعدالة التي يتمتعن بها ونشاطاتهن داخل وخارج المحاكم. ويتطلب من رواد ومشاهير مواقع التواصل الاجتماعي في اليمن بذل المزيد من العمل حول تمكين المرأة ووجودها في مناصب قيادية، خصوصا في السلطة القضائية باعتبارها الجهة المخولة بتثبيت دعائم العدل والمساواة بين الجنسين.

وترى الناشطة مريم بافضل أن دور مواقع التواصل الاجتماعي في جانب المرأة يصطدم بالأفكار والعادات التقاليد التي تحجب دورها في المجتمع اليمني المحافظ مقارنة بالمجتمعات الأخرى التي تشهد انفتاحًا؛ لذا يجب على الإعلام الجديد توعية المجتمع من خلال فلاشات تثقيفية تستحوذ على اهتمام الرأي العام وتعرفه بحقوق المرأة وأهمية إشراكها في المنظومة القضائية بكافة جوانبها وحقها في الوجود في مناصب مرموقة فيها.

وذكرت بافضل أن للإعلام الجديد الفضلَ في وجود المرأة وتشجيع مشاركتها في عدة مجالات داخل القطاعات الحكومية أو القطاع الخاص، وكذا إتاحة الفرص للمرأة لتحتل وظائف تليق بها وبمكانتها في المجتمع، وجعلها محورًا مهمًا من بين القضايا المجتمعية الأخرى. وأضافت أن الإعلام بصفة عامة في الظرف الحالي متأثر بشكل كبير بعوامل وآثار الصراع الذي تعاني منه البلاد ومنها ضعف المصداقية وتسييس القضايا بما يخدم مصالح الفصائل المتناحرة.

آراءُ مختصين

قالت الناشطة في حقوق المرأة والمحامية صابرين بامدحج أن للإعلام دورًا مهمًا في رصد ومتابعة الكثير من القضايا وكشفها أمام الرأي العام كالانتهاكات التي تقع على المرأة والطفل أو عدم المساواة الوظيفية بين الجنسين خصوصًا في الوضع الراهن التي تمر به البلاد.

وأضافت أن حق المرأة في المشاركة في المنظومة القضائية مقتصرٌ فقط على مهنة المحاماة والترافع، أما في المحاكم فإن القاضيات لا تعطى لهن قضايا سوى القضايا الشخصية أو قضايا الأحداث بناء على الفهم الخاطئ للمرأة ولتركيبتها النفسية والعاطفية، ولا يسمح لهن بالخوض في القضايا الجنائية.

وطالبت بامدحج الوسائل الإعلامية بتكثيف الجهود والخطاب الإعلامي لتعدي هذه العقبة التي تقف ضد حق المرأة، وفقا لما جاء في القانون والمعاهدات الدولية التي وقعت عليها اليمن.

وأوضحت بامدحج أن الإعلام الجديد يتبنى قضايا المرأة بشكل أكبر من خلال إثبات دورها وتعزيز وجودها في جميع المجالات باعتبارها شريكة أساسية ومنها السلطة القضائية، مستشهدة بتقارير دولية تثبت أن المرأة أقل عرضة للفساد من الرجل.

لم تحظَ القضايا الاجتماعية وقضايا المرأة والتنمية اليوم في الخطاب الإعلامي المحلي على الاهتمام المطلوب، على عكس القضايا الأخرى، كقضايا السياسة والاقتصاد، نظرًا لما تشهده اليمن من صراعات مسلحة ساعدت على ترويجها بين أوساط المجتمع المحلي مما أثر على حقوق المرأة ووقف في طريق تمكينها.

العدد (12) 15/ 6/ 2023

المرأة في القضاء وأجهزة الضبط القضائي من وجهة نظر الشباب

إن وجود المرأة في السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي له أهميته في الجوانب الحياتية العامة؛ فالمرأة -مثلها مثل الرجل- لا بد أن تكون موجودة في شتى المجالات؛ ليتسم المجتمع بالمساواة وينعم بالعدل. لكن الواقع يؤكد أن وجود المرأة اليمنية في أجهزة العدالة ضعيف ويحتاج إلى مزيد من المناصرة والتأييد.

أفراح بورجي
المرأة في التنمية والسلام

ولأن شريحة الشباب هي الشريحة الأوسع انتشارا والأكثر تأثيرًا؛ فقد يكون لها دور بارز في مناصرة المرأة لتصل إلى حقوقها القانونية في أجهزة القضاء. وفي هذا الاستطلاع سنتعرف على آراء الشباب عن ذلك، وهل وجودها كاف؟ وما الذي ينبغي فعله للوصول إلى هذا الهدف؟

المرأة وأجهزة العدالة، إلى أين!

يقول إسماعيل القاضي -صحفي مستقل- إن حضور المرأة في أجهزة القضاء -مثل المحاكم والنيابات وأقسام الشرطة والمباحث- ضرورة حتمية لتتحقق العدالة أكثر. وينبغي تشجيعها على أن تكون هناك بشكل مؤثر وأن تتبنى قضايا مهمة أمام هذه الأجهزة، وألا تصاب بالرهبة من طرق أبواب هذه الأجهزة.

ويرى القاضي أيضًا أن المرأة تسهم إسهاماً كبيراً في عملية صنع القرار، ونوعية قرار العدالة نفسها. وقد اكتسبت القاضيات في جميع أنحاء العالم المؤهلات اللازمة، وحققن إنجازات واستوفين معايير الاختيار القضائي بجدارة. وأكد قائلاً: «خلال الأعوام السابقة، انتزعت المرأة اليمنية استحقاقات في القضاء وأجهزة الضبط القضائي، ابتداءً من القاضي سمية مهدي بتعيينها عضواً في لجنة القضاء عام 2006، ووصولاً إلى نيل المرأة اليمنية استحقاقات أكثر، واستطاعت أن تصل إلى مجلس القضاء الأعلى مؤخراً بقرار رئاسي العام الماضي 2022 بتعيين القاضي صباح العلواني في عضوية مجلس القضاء الأعلى، وأصبحت المرأة أكثر حضوراً في أقسام الشرطة والنيابات والمحاكم، كقاضيات أو كمحاميات.

ويضيف إسماعيل قائلاً: «لقد أثبتت المرأة كفاءتها في كل الأجهزة القضائية وتفرعاتها العدلية، ولا بد من العمل على زيادة تمثيل المرأة اليمنية في هذه الأماكن كي لا تسود حالة الاغتراب الحضوري لوجود النساء سواء كموظفات أو متعاملات».

فيما يرى الصحفي إسماعيل الأغبري أن وجود المرأة في القضاء وأجهزة العدالة غير كاف لحد الآن؛ حيث إن مشاركتها لا تذكَر ولا زالت محدودة ومتواضعة جدا، ولن تفي بالغرض بعد. ويقول: «مشاركة المرأة في القضاء أمر مهم للغاية؛ لتحقيق العدالة، ولأن المرأة شريك أساسي في الحياة عامة، وأجهزة السلطة القضائية والضبط القضائي بحاجة ماسة إلى المرأة؛ لتفّهمها تفاصيلَ لا يمكن للرجل (القاضي) أن يفهمها في كثير من القضايا التي تخص المرأة بالذات».

رأي ذوي الاختصاص

يقول القاضي عبد الدائم الضالعي: «من حق كل مواطن يمني تتحقق فيه الشروط المناسبة -ذكر أو أنثى- الالتحاق بأجهزة العدالة، وذلك من مبدأ تكافؤ الفرص وفقًا للقانون والدستور ووفقًا لمخرجات مؤتمر الحوار الوطني الشامل التي التزمت بها كل الأطراف بمنح المرأة الفرص اللازمة، وأن تكون موجودة في كل مؤسسات الدولة ومن ضمنها السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي، وعليه أصبح وجود المرأة في شتى المجالات وخاصة في جانب القضاء أمرًا حتميًا ولو كان ضعيفًا». ومؤكدًا أن وجودها في السلطة القضائية وأجهزة الضبط القضائي «ليس كافيًا بالقدر الذي يكفل لها حقوقها كموظفة أو متعاملة مع هذه الأجهزة».

من جانبها ترى الناشطة الحقوقية سرور المقطري أن السلطة القضائية والأمنية تعد الأساس لقيام الدولة؛ لأن العدل أساس الحكم. لذا يجب الحرص على العدل بين الرجل والمرأة وإشراكها في عملية حماية الحقوق والحريات وتحقيق العدالة وإنصاف المظلومين، مستشهدةً بوقائع تاريخية تثبت أهمية المرأة وتأثيرها الإيجابي في المجالات السياسية والعسكرية والقضائية والأمنية للدولة، وأن هناك نماذجَ نسائية يمنية مشرفة أثبتن جدارتهن في هذا المجال، ومع ذلك لا يجدن نفس الاحتفاء والتشجيع والدعم الذي تجده نظرائهن في الدول العربية والأجنبية.

حضور غير كاف

يرى الصحفي عاصم الخضمي أنه «لا توجد فروق بين المرأة والرجل في حقوق المشاركة في أجهزة الدولة كالقضاء وغيره، فعلى سبيل المثال هناك نساء حكمن اليمن قديمًا (كالملكة بلقيس والملكة أروى)، لهذا لا يمكن التمييز بين النساء والرجال، ولا بد أن يكون للمرأة دور في المشاركة في جميع أجهزة الدولة وأن تكون مسؤولة فيها».

وأشار الخضمي إلى كثير من النساء ممن حققن قصص نجاح من خلال مشاركتهن في الجانب السياسي والاجتماعي ومجالات أخرى. مع ذلك، هناك تهميش لوضع المرأة اليمنية وتقصير واضح من قبل جميع الأطراف ا لسيا سية و ا لجها ت الرسمية عن الدفع بالمرأة في سلك القضاء والأجهزة المرتبطة به.

يجب الحرص على العدل بين الرجل والمرأة وإشراكها في عملية حماية الحقوق والحريات وتحقيق العدالة

يقول الصحفي محمد عابد: «أعتقد أن وجود المرأة في المنظومة القضائية -وخصوصا القضاء- يعد ضرورة حتمية، حتى تفرض نوعًا من التوازن. ولا أؤمن بأن المرأة تغلب عليها العاطفة ولا يمكنها القيام بواجباتها في حال تقلدت أحد المناصب القضائية؛ فهناك نماذج لقاضيات ومحاميات وشرطيات أثبتن جدارتهن وقدرتهن على القيام بمهامهن في أغلب دول العالم، وأحيانا تفوقن على الرجال في ذلك».

القضاء وعاطفة المرأة

يرى القاضي الضالعي أن بعض القضايا تتطلب وجود المرأة؛ لأن هذه القضايا تحتم معها وجود الرأفة التي تتمتع بها المرأة، مثل قضايا الأحداث وقضايا الأسرة وغيرها. فيما يرى أنور الطيب وجوب حضور المرأة في أجهزة المنظومة القضائية كحق من حقوقها في العمل التي كفلها الدستور والقوانين المحلية والدولية واتفاقيات الأمم المتحدة. ويؤكد على أن الرجل يستحوذ على نسبة كبيرة جداً مما يعد مصادرة لحقوق المرأة، ونقضًا واضحًا للاتفاقيات والمعاهدات الدولية في إشراك المرأة بالعمل.

يعتقد الصحفي أحمد البيتي أن هناك من يرى أنه من الناحية الشرعية لا ينبغي تولي المرأة القضاء لغلبة العاطفة عليها، لكن الحكومات في أنحاء العالم تولي المرأة شؤون القضاء؛ لأنها أمور لا تخضع من وجهة نظرهم للعاطفة؛ فالقضاء بجميع جوانبه قوانين ومواد معروفة لدى الجميع.

يقول ياسر العامري في هذا الخصوص: «في بلداننا العربية، وفي اليمن خاصة، قلما نجد أن هناك امرأة تولت منصب رئيس محكمة. ولعل من أهم أسباب عدم وضع امرأة في أعالي هرم السلطة القضائية هو وجود دوافع وفروق اجتماعية ترتكز على التمييز العرقي والعنصري بحجة أن المرأة لا يحق لها أن تتولى أحكاما إلا في المنزل وتربية الأبناء».

مستدركا: «هناك بلدان عربية كثيرة تولت المرأة فيها مناصب الحكم القضائي، مثل السودان ومصر والأردن، ويمكن الاستفادة من تجارب هذه البلدان العربية في اليمن بحكم التشابه في الثقافة الدينية والاجتماعية التي تجمعنا».

ومن خلال آراء كثير من الشباب نستنتج أن للمرأة كيانًا كالرجل، ولا بد من وجودها في أجهزة السلطة القضائية وفي الضبط القضائي؛ حتى يتسنى لها الفرصة لتنال حقوقها من أجل خدمة المجتمع وتحقيق العدالة.

المرأة في التنمية والسلام
WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

دور المؤسسات المجتمعية في دعم وجود المرأة في السلطة القضائية

تتأرجح المرأة في اليمن بين التحدي والإنجاز، وتعد شريكًا أساسيًا في تحقيق أهداف بناء السلام والتنمية والتطوير المستمر، خاصة في الفترة الأخيرة. وقد لا تحدث أي تحولات أو تطورات بدون وجود فعَّال للمرأة اليمنية، فاستطاعت، رغم الصراعات والأزمات المتتالية، التغلب على العديد من الشاكل والصعوبات التي قابلتها حتى أخذت مناصب عليا، ومنها توليها مناصب في المنظومة القضائية؛ إذ نجد القاضي والمحامية والشرطية. ومن أبرز المعوقات التي تواجهها المرأة هي المجتمع المناهض لبعض الحقوق المكفولة قانونيًا.

حنان حسين
المرأة في التنمية والسلام

«عيـــب»

تتحدث سلوى أحمد -طالبة شريعة وقانون- مؤكدة على صعوبة التحاقها بكلية الشريعة لرفض أسرتها لا سيما إخوتها الشباب- تحت مسمى العيب قائلةً: «رفض أخي الأكبر التحاقي بالكلية لأنني سأدخل المحاكم وأقسام الشرطة أثناء تأدية عملي، ولأني سأتحكم في قضايا رجال لا يجوز للمرأة بشكل عام الخوض فيها حسب وجهة نظره».

وأردفت: «المجتمع معوِّق لكل امرأة أرادت أن تبرز في مجال جديد. ولا أعلم السبب الحقيقي، لكن الأغلب يعاني من العيب».

وأكد عبدالله صالح المواطن، -45 قائلاً: «لا يجوز للمرأة أن تحكم في بعض القضايا؛ لأنها عاطفية. ولا يصح لها أن تتبنى بعض القضايا، مثل قضايا الطلاق والخلع؛ فقد تتفق مع مثيلتها فقط إن رأتها تبكي أو تشتكي دون أن تفكر في أن الطرف الآخر مظلوم لكنه لا يحدث جلبة ولا بكاء. وفي بعض القضايا، قد تتعاطف مع الجاني أو المجني عليه بغير تأكد».

تتحدث روئ الناصر -طالبة حقوق- قائلة: «نبذل قصارى جهدنا في الدراسة لسنوات عديدة في هذا المجال، وعندما نذهب لنترافع نجد من يرفض وجودنا لمجرد أننا نساء، مهما كن متميزات، تحت بند "ألا سلطة للمرأة على الرجل"».

وأضاف عبد الله سالم طالب ثانوية، 19 عامًا-: «المرأة أساس في المجتمع وقيمتها كبيرة. لكن أمي وأختي وزوجتي ربات بيوت، ولا أعتقد أني أشجع أن تمسك المرأة دورًا أكبر من دورها في الأسرة والمجتمع».

قيم مجتمعية عقيمة

يتحدث ناصر علي عبدالله طالب لغات- قائلًا: «المرأة شيء أساسي وركيزة بناء للمجتمع، لكن للرجل سلطة عليها، وهناك أعمال لا تليق بها. وهي تعد تابعًا لا متبوعًا، فكيف يمكنها مثلا الحكم بتزويج غيرها وهي لا تستطيع تزويج نفسها أساسا؟! وما بالك ببقية الأحكام الكبيرة؟!».

من ناحيتها، تقول فتحية يحيى ربة بيت-: «التمييز بين البنت والولد يبدأ من البيت؛ لأن لكل منهما ميزة تختلف عن غيره. لكن يتم تربية الولد وتنشئته من الطفولة على أنه الأساس، وأنه الحاكم والولي على أخته؛ ومن هنا يأتي دور الأسرة في زرع ثقافة العيب للبنت، في حين أنها ربما تكون متميزة وقادرة في عملها».

في حين يرى عبد الله يحيى عامل حر، 44 عامًا- أن وجود المرأة في الشرطة مرفوض كليا، فضلاً عن وجودها في القضاء والمحاماة من الأساس؛ لأن عمل المرأة هو بيتها وأسرتها وليس ملاحقة الجناة وجلب المشاكل.

وتوكد فيروز علي إعلامية- على فكرة رفض المجتمع قائلة: «من النادر أن نجد مجتمعًا يثق بقدرات ونزاهة النساء في أداء المهام القضائية مثلها مثل الذكر؛ بسبب الخلفية الثقافية السائدة». ويقول الناشط الحقوقي عبدالله صالح ناجي: «هناك فجوات كبيرة للغاية بسبب وجود ثقافات مناهضة لحق المرأة في العمل، فما بالنا بتسليمها شؤون القضاء. وهذا الاعتقاد متوارث من العادات والتقاليد المشوهة تجاه المرأة في اليمن بالذات».

وترى نجلاء النجاشي طالبة في كلية التجارة- أنه رغم تغير نظرة المجتمع للمرأة عما كان سابقًا، فإن هذه النظرة ما تزال قاصرة؛ حيث لا يزال بعض الناس يرون وجود النساء في القضاء عيبًا مجتمعيًا.

ويؤكد على ذلك الطالب صالح ناجي قائلاً: «الرجال والنساء شركاء في جميع جوانب الحياة، لكن المرأة هي الأم والمربية؛ أي أن عملها هو البيت والأسرة، فيما يتولى والرجل بقية الأعمال».

وما بين المؤيد والمعارض، نجد من الناس من يرى أن هكذا مواضيع لا تستحق أن تُمنح أكبر من حجمها؛ فقد تحدث إلينا صالح عبدالله عامل، 34 عامًا- قائلاً: «الحياة مليئة بضغوطات أكبر من أن نتجادل حول حصول الرجل على منصب ولم تحصل عليه المرأة. البطالة طالت المجتمع بكل أطيافه ومكوناته من كبار وصغار، فما بالنا بالمناصب العليا في المجتمع».

عادلة ومنصفة

أكدت رؤى عبدالله -طالبة-: «أنه لا فرق بين الرجل والمرأة، ولكنهم يحاربون المرأة من عدة نواح؛ لأن البعض يخاف نجاحها أو قوتها. وبالرغم من كل هذا، المرأة القوية والمكافحة أثبتت جدارتها في تولي أعلى المراتب، ومن حق المرأة أن تحصل على التعيين في أرقى المناصب. وأنا أراهن أن المرأة في القضاء ستكون أكثر إنصافًا».

فيما تحدث عبدالله الروني -ناشط مجتمعي، 34 عامًا- قائلا: «للمرأة قيمة عالية داخل البيت وخارجه. ومن أبسط حقوقها منحها صلاحيات في العمل والحياة، وأن هناك قوانين لا بد أن تكون عادلة ومنصفة أكثر. ووجود المرأة في المنظومة القضائية يعد حقًا مثلها مثل الرجل؛ لأنها شريكة له في جميع مناحي الحياة، ولا يجب حصر دورها المجتمعي في زوايا محددة».

وأكدت المحامية ليلى عبدالحق على أن المرأة اليمنية تواجه أضعاف التحديات التي تواجهها المرأة العربية، لكنها تعمل على تحسين قدرتها وظروفها والدفع بعجلة التنمية في بناء اليمن. ويرى المعلم عبد الله عبد الله أن المرأة من حقها المشاركة في كل المناصب والمجالات، وإنما بشكل يحفظ لها كرامتها. أما أحمد علي طالب، 22 عامًا- فيقول: «لا يجوز تولي المرأة القضاء؛ لأن القاضي يتعرض للخصوم ويختلط بالناس، خاصة في مجتمعنا، وسيحضر المجالس العامة أحيانا للفض بين الخصومات؛ وهذا ما لا تستطيع المرأة القيام به».

وتنفي نادية عبدالله خريجة شريعة وقانون- كلام من يشككون في عقلانية المرأة، ويرون أن مشاعرها تدفعها لأخذ بعض الأحكام، وأكدت أنه لا وجود للعاطفة؛ فهناك نصوص قانونية يعمل الجميع وفقها.

من جهتها، تقول آمنة ناجي -ربة بيت، 55عامًا-: «هناك محاميات يترافعن في الكثير من قضايا الأحوال الشخصية، لكن لا أحبذ عملها في القضايا الجنائية؛ لأن المرأة تغلبها العاطفة مهما كانت عقلانية».

نجحت المرأة اليمنية في أن تكون مدرسة وطبيبة وإعلامية وأستاذة جامعية وفي مهن متعددة، فلا مانع إذن أن يكون لها تقدير أكبر؛ فهي تستطيع أن تخوض أي مجال تثبت فيه جدارتها وقدرتها على التحدي وتخطي الصعاب بروح قيادية، وهي قد قدمت ومنحت الكثير لتنشئ أبناءها نشأة جديرة وقوية وترفعهم إلى أعلى المراتب.

فحسب المركز الوطني للمعلومات، هناك 39 قاضيًا من النساء في المحاكم الاستئنافية والابتدائية. كما تعمل قاضيتان في المكتب الفني بمكتب النائب العام، وخمس قاضيات ووكيلات نيابة. فضلاً عن وجود أكثر من 35 يعملن في المحاماة، حتى عام 2006، لكننا لا زلنا نجد بعض الإهمال في مشاركة النساء في المنظومة القضائية على أرض الواقع.

المرأة في القضاء بين التأييد والمعارضة

المـــرأة في التنميـــة والســـلام
WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE
العدد (12) 15/ 6/ 2023

بحكم أنني أعمل محامياً، فإنني أتذكر موقفاً لي مع أحد الموكلين الذي حضر معي إلى المحكمة التجارية بصنعاء. وعند مرورنا بإحدى قاعات المحكمة حيث كانت قاضية تعقد جلساتها، توقف موكلي فجأة وقال باستغراب: «ماذا تفعل تلك المرأة في مكان القاضي؟!».

كانت الدهشة تملأ وجهه عندما قلت له إنها قاضٍ تحكم بين المتقاضين، وردة فعله هذه ليست بغريبة عليّ؛ فغالبية المواطنين الذين لم يعتادوا ارتياد المحاكم بشكل مستمر تكون ردة فعلهم تنم عن الاستغراب وعدم تقبل المشهد. والسبب في ذلك يعود إلى طبيعة المجتمع اليمني الذي لم يعتد على رؤية امرأة تحكم بين المتقاضين، إضافة إلى أن العادات والتقاليد جعلت نظرة المجتمع للمرأة لا ترقى إلى رؤيتها في منصة الحكم، ولكن سرعان ما تتلاشى هذه النظرة عندما يلتمس المواطن الإنصاف والعدل وسلامة الإجراءات.

عمل المرأة في مجال القضاء

فالمرأة العاملة في مجال القضاء تخوض صعوبات وتحديات كثيرة أهمها هو الفصل بين شخصيتها كامرأة عاطفية ورقيقة ثم خلق شخصية تتحلى بالصرامة والحزم واتخاذ الإجراءات المناسبة لكل حالة أو قضية تعرض عليها. وهذا التحدي يجعل عدد النساء اللاتي عملن كقاضيات قليلاً نسبياً. كما أن قلة عدد القاضيات تعود إلى أن العمل كقاضٍ يعد عملاً شاقاً يحتاج إلى تفرغ؛ فالقضاء شوكة ميزان يحكم في حقوق الناس والتزاماتهم، وللقاضي السلطة في سلب الحرية (الحبس).

كما أن المصاعب التي تواجه القاضي خلال فترة عمله والضغوط والتهديدات التي قد يتعرض لها القاضي، جميع ذلك يجعل المرأة تتجنب الدخول في مجال القضاء. ورغم ذلك فإن هناك أسبابًا رئيسية غيبت المرأة في المنظومة القضائية، أهم تلك الأسباب تتعلق بتأهيل القاضي؛ فالقاضي -ذكراً كان أو أنثى- يجب أن يدرس في كلية الشريعة والقانون أو كلية الحقوق حتى يتمكن من الالتحاق بالمعهد العالي للقضاء. وفي مرحلة الدراسة الجامعية يجب أن تتشكل لديه الرغبة في الانضمام إلى القضاء وذلك من خلال إطلاع الطالب وترغيبه في التقدم للمعهد العالي للقضاء واستيفاء شروط القبول وزيارة المحاكم والاطلاع على آلية العمل بها.

وبالعودة إلى المرأة فإن نسبة الالتحاق بكلية الشريعة والقانون أو كلية الحقوق جيدة، لكن مخرجات الجامعة لا تتناسب مع مدى الإقبال على المرحلة الثانية، وهي المعهد العالي للقضاء؛ ويعود ذلك إلى عدم وجود بيئة تحفيزية للمرأة خلال مرحلة الدراسة؛ فالجامعة يجب أن تنظم زيارات منتظمة للمحاكم والالتقاء بقاضيات، وزيارة المعهد العالي للقضاء وغيرها من الفعاليات التي يمكن من خلالها تحفيز المرأة ورفع سقف طموحها لأن تصبح قاضية بعد تخرجها.

أما بالنسبة للمعهد العالي للقضاء فإنه لم يحصر القبول للذكور؛ بل فتح أبوابه للمنافسة والخضوع لاختبارات تحريرية وشفهية ومقابلات شخصية تتحدد بموجبها من سيتم قبوله. ويسمح للمرأة المستوفية للشروط الدخول في تلك المنافسة المفتوحة. وهنا يجب النظر في أن نسبة المتقدمين من الذكور أكبر بكثير من الإناث ويؤثر على نسبة قبول المرأة بالمعهد. ومن ثم تكون انتيجة أن مخرجات المعهد من النساء أقل بكثير مما هو متوقع. هذه الطريقة للقبول بالمعهد العالي للقضاء يمكن مناقشتها من خلال تجربة المعهد عام 2014م؛ حيث قام المختصون بتوزيع المقاعد وفرص القبول على محافظات الجمهورية بنسب متفاوتة نظرا لعدة اعتبارات كالكثافة السكانية وغيرها، والمحاصّصة في القبول يمكن تطبيقها على المرأة حيث يمكن أن يتم تخصيص عدد معين من المقاعد للنساء المستوفيات لشروط الالتحاق بالمعهد ، وهذه الطريقة هي الخطوة الأولى نحو إشراك المرأة في المجال القضائي.

ولا ينحصر عمل المرأة في مجال القضاء بتعيينها قاضية بل يمكن أن تكون موظفة إدارية في المحكمة وهو ما لا تلتفت إليه وزارة العدل ووزارة الخدمة المدنية بشيء من الاهتمام؛ حيث إن تعيين المرأة في الكادر الإداري للمحكمة سيعزز مبدأ النزاهة والشفافية والإنضباط الوظيفي. إضافة إلى خلق مجال للتنافس في الإنجاز الوظيفي وخدمة المتقاضين، وندرة الموظفات في المحاكم غير مبرر. والأمر الواجب معه ضرورة إشراك المرأة في الكادر الإداري للمحكمة.

وبما أن المنظومة القضائية يجب أن تحوي أفراد أمن ينفذون أوامر المحكمة، كالشرطة القضائية، فيجب أن تكون المرأة عضواً فاعلاً فيها كون الشرطة القضائية مهمتها إنفاذ القانون سواء في ميدان العمل، كلقبض أو التفتيش أو في المنشآت العقابية والتحفظية الخاصة بالنساء. والجهة المعنية بقبول أفراد الشرطة وتدريبهم وتأهيلهم ثم توزيعهم على المحاكم هي وزارة الداخلية التي يجب أن تعمل على وضع آلية لقبول وتدريب النساء وإلحاقهن في الشرطة القضائية.

كما أن المجتمع استفاد بتعيين المرأة كقاضٍ عندما تم تعيينها في محاكم الأحداث ومحاكم الأسرة (الأحوال الشخصية)؛ حيث تستطيع المرأة حل مثل هكذا قضايا باحترافية؛ لأن أحد أطراف هذه القضايا إما طفل حدث أو امرأة، إضافة إلى تميزها في القضاء التجاري والمدني والنيابات، ومن ثمَّ فاللازم رفد القضاء بالنساء المؤهلات وتخريج العدد الكافي من القاضيات من خلال تحفيز المرأة نفسها أثناء الدراسة الجامعية، ثم منح النساء حصة مناسبة من مقاعد القبول بالمعهد العالي للقضاء، إضافة إلى إشراك النساء في العمل الإداري في المحاكم والجهات الأمنية وهذا يتطلب التنسيق بين الجهات ذات العلاقة ابتداءً من الجامعات والمعهد العالي للقضاء ثم وزارة الخدمة المدنية ووزارة العدل ووزارة الداخلية وغيرها من الجهات ذات العلاقة .

أما بالنسبة إلى نظرة المجتمع والعادات والتقاليد فإنها لن تقف حجر عثرة أمام المرأة التي استطاعت خلال الفترة الماضية تغيير النظرة السلبية للمجتمع بخصوص عمل المرأة في شتى المجالات حتى أصبحت وزيرة؛ فمسألة تقبل المرأة في مجال القضاء هي مسألة وقت. وأذكر للقارئ حقيقةً أن المناطق الريفية والبعيدة عن المدن الرئيسية لا يمكن للمرأة فيها الذهاب إلى المحكمة للمطالبة بحقها بسبب العادات والتقاليد باعتبار أن الدخول إلى المحكمة «عيب». وفي المقابل فإن تعيين المرأة في المحكمة كقاضية أو إدارية يكسر حاجز الصمت لدى من تطالب بحقها ويمكنها من تجاوز العادات والتقاليد المقيدة للمطالبة بالحق المكفول بالدستور والقانون.

لذلك فإننا نوصي بالآتي:

تشجيع المرأة للإلتحاق بكليات الشريعة والقانون وكليات الحقوق كونها الخطوة الأولى نحو العمل في المجال القضائي .

تنظيم نزول ميداني لطلاب وطالبات الكليات القانونية للمحاكم ومعهد القضاء للتعرف على جو العمل القضائي والتهيئة النفسية للالتحاق بمعهد القضاء وخصوصاً المرأة.

تخصيص نسبة للمرأة في معهد القضاء.

إشراك المرأة في عضوية هيئة التدريس بمعهد القضاء.

تعيين المرأة في المناصب القيادية بوزارة العدل والمؤسسات العدلية والمحاكم.

تخصيص نسبة للمرأة في المحاكم للعمل الإداري.

التركيز على تعيين المرأة في المنشآت العقابية والشرطية.

وأخيراً أوجه التحية للمرأة العاملة في مجال القضاء التي تبذل مجهوداً جباراً إلى جانب الرجل لإقامة العدل وضمان سير العدالة في طريقها الصحيح، كلٍ في موقعه وصفته.

المحامي / رأفت هائل الصلوي
مستشار صوت الأمل

(الصفحة الأخيرة) - 20 صفحة

WDP
المـــــرأة في التنميـــة والســـــلام
WOMEN IN DEVELOPMENT AND PEACE

صحيفة اجتماعية - تنموية - شاملة - مستقلة
(شهرية) - تصدر عن يمن إنفورميشن سنتر

العدد (12) - 20 صفحة - السعر (مجانا) - 2023/6/15

84.2% يرون أن من الضروري وجود المرأة في السلك القضائي في اليمن

يُمنى أحمد
المرأة في التنمية والسلام

السلطة القضائية هي السلطة المسؤولة عن تحقيق العدالة وفصل النزاعات في الدولة من خلال مؤسساتها، وهي سلطة مستقلة في أداء مهامها وواحدة من سلطات الدولة الثلاثة: التنفيذية، التشريعية، القضائية. وتلعب الأخيرة دورًا أساسيًا في الحفاظ على النظام في المجتمع من خلال فصل النزاعات وضمان تحقيق العدالة والمساواة؛ وهذا ما يجعل وجود المرأة فيها ضرورةً ملحةً؛ لتحقيق وضمان المساواة الجندرية المجتمعية وتحديث القانون، ولأن المرأة ستساهم بشكل كبير في إنفاذ القانون في المؤسسات القضائية ومضاعفة الجهود المبذولة لمكافحة الفساد فيها.

في السنوات الأخيرة، وقبل بدء الصراع في اليمن، استطاعت المرأة اليمنية أن تكون حاضرة في مؤسسات الدولة بشكل كبير، لا سيما في السلطة التشريعية، فهناك نماذج نسائية في مواقع صناعة القرار في مجالس النواب والشورى والوزراء. مع ذلك، كانت مشاركتها في مؤسسات السلطة القضائية شحيحة جدًا رغم الجهود المبذولة من النساء أنفسهن لضمان زيادة مشاركتهن والمساواة بين الجنسين التي كفلها القانون اليمني في نصوصه الدستورية المُشكلة في مجموعها أساسًا قانونيًا لممارسة المرأة اليمنية لحقوقها السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وتعزيز مشاركتها في جميع مؤسسات الدولة. على إثر ذلك، أجرت وحدة المعلومات واستطلاع الرأي في «يمن انفورميشن سنتر» استطلاعًا يبين توجه المجتمع اليمني واعتقاداته حول حضور المرأة في السلطة القضائية في اليمن.

أُقيم الاستطلاع على عينة بحثية بلغت (931) شخصًا، كان أكثر المشاركين فيه من الذكور بنسبة 75.6% مقابل 24.4% من الإناث، وبفئات عمرية متفاوتة؛ فـ33.2% منهم من فئة الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم ما بين 45-36 عاماً، و28.1% منهم ما بين 35-26 عامًا، وكانت أعمار 19.2% ما بين 65-46 عامًا، فيما 15.8% كانت أعمارهم ما بين 25-18 عامًا، و3.7% فقط كانت أعمارهم 65 عاماً فما فوق.

أما عن المستويات التعليمية للمشاركين؛ فقد كان أغلبهم من الحاصلين على شهادة البكالوريوس بنسبة 42.2%، ثم الحاصلين على الشهادات العليا وشهادة الثانوية العامة بنسبة 19.3% لكل فئة، ثم الطلاب الجامعيين بنسبة 12.3%، وبنسبة 6.9% للحاصلين على شهادة الإعدادية.

شمل الاستطلاع نطاقًا جغرافيًا وصل إلى سبعة عشر محافظة يمنية من أصل واحد وعشرين محافظة، هن: صنعاء بنسبة 36.3%، تعز بنسبة 15.7%، إب بنسبة 13.3%، عدن بنسبة 11.5%، حضرموت بنسبة 3.5%، حجة بنسبة 2.9%، ذمار بنسبة 2.6%، الحديدة بنسبة 2.1%، وبنسبة 2% لكل من أبين وعمران على حدة، و1.8% لكل من الضالع والمحويت على حدة، وبنسبة 1.5% لمحافظة البيضاء، وريمة بنسبة 1.1%، وصعدة بنسبة 0.8%، ومأرب بنسبة 0.7%، أما لحج فوصلت نسبة المشاركين فيها إلى 0.4% فقط.

النتائج الرئيسة:

يرى 84.2% من المشاركين في الاستطلاع ضرورة وجود المرأة في السلك القضائي في اليمن، فيما يعتقد 15.8% عكس ذلك قائلين إن وجودها غير ضروري لأسباب عديدة، ذكروا منها: اعتماد المرأة على عاطفتها في اتخاذ القرارات مما يجعلها غير صالحة في القضاء، اعتقادهم أن عملَ المرأة في السلك القضائي لا يجوز شرعاً وأنها غير مؤهلة بما يكفي، العادات والتقاليد، طبيعة العمل في السلك القضائي، وأسباب أخرى.

وعند سؤال المستطلَعين عما إذا كان حضور المرأة في السلطة القضائية سيساهم في التخلص من الفساد القضائي في اليمن، أجاب 60.4% منهم بـ«نعم»؛ لإيمانهم بقدرة المرأة على الحد من ذلك، وأجاب 22% بـ«لا» مما يعني أنهم لا يؤمنون بقدراتها، أما 17.6% فقالوا إنهم لا يملكون أدنى فكرة حول الموضوع.

وبخصوص أجهزة السلطة القضائية وأيها سيكون أكثر ملاءمة لتعمل المرأة فيها كانت إجابات المشاركين في الاستطلاع كالآتي: حُللتْ كل إجابة عن هذا السؤال -بوصفها عينة منفصلة- بنسبة تقدر بـ100% (سؤال متعدد الخيارات).

المحاكم، بنسبة 61.1%
المحاماة، بنسبة 60.2%
النيابة العامة، بنسبة 42%
أجهزة الشرطة، بنسبة 34%

على الرغم من ذلك، يرى 20.4% من المستطلعين أن مدى مشاركة المرأة في هذه الأجهزة كبير، ويرى أن مدى حضورها 18% متوسط، فيما يعتقد 61.6% أنه صغير جدًا.

ومن المعلوم أن عمل المرأة في أي جهاز دولة يواجه الكثير من التحديات والمعوقات، وفي السلك القضائي تتمثل أهم التحديات- بحسب آراء المشاركين- في الآتي: حُللتْ كل إجابة عن هذا السؤال -بوصفها عينة منفصلة- بنسبة تقدر بـ100% (سؤال متعدد الخيارات).

العادات والتقاليد، بنسبة 67.3%.
نظرة المجتمع للمرأة العاملة في السلك القضائي، بنسبة 45.7%.
التنشئة المجتمعية الخاطئة، بنسبة 36.5%.
قلة تدريب وتأهيل النساء ليعملن في القضاء، بنسبة 31.9%.

هذا، ويعتقد المستطلعون أنه يمكن دعم وتعزيز حضور المرأة في أجهزة السلطة القضائية من قبل الجهات الحكومية والمنظمات المجتمعية، من خلال: حُللتْ كل إجابة عن هذا السؤال -بوصفها عينة منفصلة- بنسبة تقدر بـ100% (سؤال متعدد الخيارات).

التوعية بأهمية الدور الذي تلعبه المرأة في هذه الأجهزة، بنسبة 59.6%.
تشجيع الفتيات للالتحاق بالكليات القانونية، بنسبة 33.2%.
تطوير التشريعات لدعم مشاركة المرأة في السلطة القضائية، بنسبة 29.7%.
إنشاء مركز التدريب والتأهيل للنساء، بنسبة 23.5%.
المساهمة في العمل على تكافؤ الفرص بين الجنسين في أجهزة السلطة القضائية، بنسبة 20%.

في الختام، يتفق المشاركون في الاستطلاع على أن السلطة القضائية تلعب دورًا كبيرًا في ضمان الأمن والاستقرار ومكافحة انتشار الجرائم في المجتمع. ومن أجل الحفاظ على العدالة والمساواة، يعتقد المشاركون وجوب إشراك المرأة بشكل أكبر في جميع أجهزة السلطة القضائية، ويرون أنها ستكون قادرة أكثر على إنجاز الكثير في السلك القضائي، وأن حضورها فيه بشكل أكبر فيه سيساهم في مكافحة الفساد، وسينهض بالنظام القضائي اليمني. ويأمل أغلب المشاركين رؤية المزيد من النماذج النسائية في القضاء اليمني في السنوات القادمة.